جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل/كلية القانون

الآليات الدولية لحماية حق الإنسان في التنمية المستدامة في بعدها الغذائي

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية القانون - جامعة بابل

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون/ قسم القانون العام

من قبل الطالب

سلام مطرود كاظم حمادي

بإشراف

أ.م.د. قحطان عدنان عزيز

استاذ القانون الدولي العام المساعد

1443 هـ

2022 م

Republic of Iraq

Ministry of Higher Education

&Scientific Research

University of Babylon /College of Law

International mechanisms to protect the human right to sustainable development in its food dimension

A thesis Submitted

To the Council of the College of Law- Public Law Department – university of Babylon

as a partial fulfillment for Master's Degree in law/public law

By the student

Salam Matroud Kazem Hammadi

Supervisor by

Dr. Kahtan Adnan Aziz

Assisstant Prof: public International law

2022A.D **1443A.H**

﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ
كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ
إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾

سورة الاعراف ، الآية رقم (31)

الإهداء

إلى . . . خير خلق الله النبي المصطفى أبي القاسم محمد وآل بيته المنتجبين الأطهار .

إلى . . . الأرواح التي سكنت تحت تراب الوطن التي بُذلت في سبيل حريتنا . . . شهداء العراق العظيم الذين بدمائهم الزكية تحررت الأرض .

إلى . . . أمني وأماني، ومسكني وسكني ومسكنتي، وروحي وراحتي ورخائي، وموردتي وثورتي وكل ما أملك . . . أمي الحبيبة .

إلى . . . أعز من أوفى وأوفى من أعز، بيني وبينه مساحات من الود الأزلي تظل نقشاً على جبيني، يكفيني فخراً واعتزازاً بانتمائي إليه . . . أبي الراحل العزيز .

إلى . . . من هي فؤادي وخير انس ونهاء . . . زوجتي .

إلى . . . حبات اللؤلؤ الندية . . . اولادي طيبة ورقية ومحمد وماسة الزهراء .

إلى . . . اخوتي واخواتي وجميع زملائي وزميلاتي في المرحلة التحضيرية .

إلى . . . أقربائي وأصدقائي كافة وكل من ساعدني وقدم لي العون في اكمال كتابة هذه الرسالة .

أهدي جهدي المتواضع .

الباحث

Abstract

The availability of food plays a prominent role at the level of achieving the security and stability of individuals. It is necessary to deliver individuals' access to their supplies, whether through local production, import, or food aid by countries and organizations on a consistent basis, to ensure stability and internal security for individuals in the field of food.

In fact, meeting needs only without working according to development goals and plans is something that negatively affects the safety of individuals, especially from food, so all countries have recently been concerned with sustainable development in its food dimension, given the importance of this factor and its impact on all of humanity, as well as this right from Fundamental rights whose interest has almost been forgotten, especially with the world's interest and preoccupation with the movement of the economy and competition, far from the basic needs of human beings and the need for food for future generations.

It seems that in recent times, international organizations concerned with human rights and the Food and Health Organization have been keen to address the issue of food security and attention to sustainable development in its food dimension, given the threat they faced to public health and the threat to human security in food, as a result of several reasons, whether because of pollution or wars. And so many more reasons.

Therefore, it was necessary to strive towards creating food security for individuals, and to support it in a way that ensures that the current and future individuals get their full shares, without threat, which took place within the framework of comprehensive economic development from which food development stems, and sustainable

development in its nutritional dimension was the most appropriate path for this stability.

الفصل الأول

الاطار المفاهيمي للتنمية الغذائية المستدامة

ارتبط مفهوم التنمية المستدامة بالفكر الفلسفي التنموي الذي يعمد إلى الربط بين محدودية الموارد الطبيعية ومدى قدرة الأرض واستنزافها مع الاستخدام غير المشروع وغير المتكافيء لها، إذ أدى النمو السريع بالتقدم الصناعي والتطورات غير المنضبطة المصاحبة له في ظهور العديد من المشكلات ذات الطابع البيئي، واضحت قضايا التدهور البيئي والتصحر إلى جانب الحاجات الإنسانية تشكل عوامل تضغط على البيئة الطبيعية، وتشكل خطراً على مسألة الأمن الغذائي بشكل خاص، فضلاً عن المشكلات الأخرى المرتبطة بالتنمية. وعلى إثر تعاظم تلك المشكلات وتقلص نسبة الموارد، والاستخدام المجحف لهذه الموارد بشكل عام، ظهرت الحاجة لترشيد استخدامها من قبل الإنسان، وإدارة هذه التنمية. استناداً إلى ذلك، سوف نبحث في هذا الفصل في مفهوم التنمية الغذائية المستدامة وأساسها القانوني من خلال مبحثين، الأول نستعرض فيه مفهوم التنمية الغذائية المستدامة والثاني نبحث فيه الأساس القانوني لهذه التنمية.

المبحث الأول

مفهوم التنمية الغذائية المستدامة

تُعد التنمية المستدامة من المسؤوليات العامة العالمية التي تبنتها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة التي لها مكاتب اتصال في المقر، وكذلك المنظمات الإقليمية الحكومية وغير الحكومية، ومؤسسات المجتمع الدولي, إنها مسؤولية مشتركة على المجتمع الدولي بأكمله, إذ تستلزم هذه التنمية تغيير السياسات والبرامج والنشاطات التنموية بحيث تبدأ من الفرد مروراً بالمجتمع والدولة إلى دول عدة.

كما إن التنمية المستدامة كاتجاه عام تتناسب مع النظام العالمي الجديد بوصفه بديلاً عن النموذج الصناعي الرأسمالي وتصويباً لأخطاء التنمية الصناعية في علاقتها بالبيئة، من ماء، وهواء، وغذاء, ولاشك أن عامل الغذاء يتأثر بكلا العاملين الآخرين المكونين للبيئة والهواء ويرتبطان بمسألة الغذاء فيما يسمى بـ "الأمن الغذائي" الذي لا ينفصل أبداً ولا يتجزأ عن عملية التنمية المستدامة. ولبيان مفهوم التنمية الغذائية المستدامة ، سنقوم بتقسيم هذا المبحث على مطلبين، المطلب الأول يتم فيه تعريف التنمية المستدامة وأبعادها، والمطلب الثاني يتم فيه تعريف الأمن الغذائي وبيان علاقته بعوامل التنمية المستدامة.

المطلب الأول

تعريف التنمية المستدامة وأبعادها

التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر من دون النيل من قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها. كما أن عبارة تنمية مستدامة تعني نمطًا من التنمية لا تفرّط في استثمار مصادر الثروات الطبيعية، التي ترتكز عليها هذه التنمية، أو تخرّبها، أي تنمية تعمل على تجديد الموارد والثروات وإعادة التصنيع بشكل يضمن بيئة نظيفة وصالحة لحياة الأجيال الحاضرة والقادمة.

ووفق تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية (ينبغي أن يكون الرجال والنساء والأطفال محور الاهتمام، فيتم نسج التنمية حول الناس وليس الناس حول التنمية وذلك للأجيال الحاضرة والقادمة)[1]. وتقترح التنمية المستدامة لمواجهة التهديدات التي تواجه المحيط البيئي، عالمًا تزول فيه من مجتمعاتنا ظواهر الفقر، واللامساواة، والأنانيات، ونهب الطبيعة، وانحرافات التقدّم العلمي، كي تتمكن الأجيال الحاضرة والقادمة من الاستفادة من موارد الطبيعة. وهذا يعني إلقاء المسؤولية على أنماط النمو السائد. تعد التنمية المستدامة، الضابط الرئيس للسياسات الاقتصادية في تعاملها مع البيئة والثروات الطبيعيّة على نحو بدأ يهدد شعور الإنسان بالأمان والاستقرار، بعدما كان يعتقد أن الأرض هي مصدر للثروات لا ينضب، وطاقة للتجديد الطبيعي غير المحدود.

ونجد هناك تداخلا بين ابعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتقنية بحيث تتفاعل جميعها من اجل تحقيق غايات التنمية المستدامة المعروفة بالأهداف وعلي جميع الجوانب حيث يكمل كل منهما الآخر .وعليه سنبحث في هذا المطلب مفهوم التنمية المستدام وتأصيلها القانوني في الفرع الأول ، وإبعاد التنمية المستدامة في الفرع الثاني .

الفرع الأول

تعريف التنمية المستدامة وتأصيلها القانوني

تبدو المشكلة الرئيسية التي يدور حولها العالم أجمع اليوم، هي أزمة التنامي المفرط للحاجات الإنسانية والنشاطات الاقتصادية لاستغلال الموارد الطبيعية في مقابل محدودية الموارد للوفاء بتلك الإحتياجات، وتتطلب التنمية المستدامة في هذه الحالة تحقيق الحد الأعلى من الكفاءة الاقتصادية للنشاط الإنساني وربطها باحتياجاتَ الجيل الحالي والأجيال القادمة ضمن ما هو متاح من الموارد المتجددة مع مراعاة قدرة الطبيعة على استيعابها[2].

وعليه، فلا يجوز للجيل الحالي وفقًا لرؤية التنمية المستدامة أن يتمتع بحق أكبر يفوق حاجته ويجور على حق الجيل القادم، ولعل هذا ما جاء بتقرير التنمية البشرية لعام 2010، إذ جاء فيه أن: "التنمية البشرية تعني افساح المجال أمام الإنسان ليعيش حياة مديدة يتمتع فيها بالصحة ويحصل على التعليم ويحقق ذاته" [3]. أما التنمية المستدامة فتعني الحرص على افساح المجال ذاته أمام أجيال الغد، فالتنمية البشرية لا يمكن تحقيقها ما لم تكن هناك تنمية مستدامة. وعليه

---

(1) المؤتمرات والتقارير الرئيسية – وثائق الامم المتحدة , متاح على الرابط الالكتروني :
https://research.un.org.conferences.
تاريخ الزيارة : 2021/10/17

(2) يحيى محمود حسن، الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في دولة الامارات العربية المتحدة، قسم الدراسات الاقتصادية، مركز دراسات الخليج، جامعة البصرة، العراق ، 2013، ص1-2.

(3) تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لعام 2010، ص 19، اتفاقية لاهاي بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدين في حالة الحرب البرية 18 تشرين الأول/أكتوبر 1907. متاح على الرابط الالكتروني
http://hrlibrary.umn.edu/arab/b204.html.
تاريخ الزيارة: 2021/4/9.

(3) فانسان شيتاي، مساهمة محكمة العدل الدولية في القانون الدولي الإنساني، متاح على الرابط الالكتروني
https://www.icrc.org/ar/doc/assets/files/other/icgcontribution.pdf تاريخ الزيارة: 2021/4/10

فسوف نبحث بالتفصيل بيان مفهوم التنمية المستدامة بشكل أكثر تفصيلاً، من خلال تعريفها واستعراض تطورها التاريخي على النحو الآتي:

أولاً: تعريف التنمية المستدامة:

يقتضي البحث في تعريف التنمية المستدامة بيان معناها من الناحية اللغوية والاصطلاحية وكالاتي:

أ- التعريف اللغوي:

التنمية في اللغة هي الكثرة والزيادة ، ويقال نمى ونميا ونميا ، وربما قالوا ينمو نموا ، وانميت الشئ ونميته جعلته ناميا ، والأشياء كلها على وجه الأرض نام وصامت فالنامي مثل النبات والشجر ونحوه ، والصامت كالحجر والجبل ونحو ، ونمى الحديث ينمي ارتفع ، ونميته رفعته ، ونميت الشئ على الشئ رفعته عليه ، وكل شى رفعته فقد نميته ، ونميته إلى أبيه نميا ونميا وأنميته : عزوته ونسبته . وانتمى هو إليه : انتسب . وفلان ينمي إلى حسب ، وينتمي : يرتفع إليه . وفي الحديث : من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه ، أي انتسب إليهم ومال وصار معروفا بهم . ونموت إليه الحديث فأنا أنموه وأنميه ، وكذلك هو ينمو إلى الحسب وينمي ، ويقال : انتمى فلان إلى فلان إذا ارتفع إليه في النسب . ونماه جده إذا رفع إليه نسبه أما الاستدامة فهي من المصدر دام دوم ودام الشئ يدوم ويدام ، وأدامه واستدامه تأنى فيه، وقيل : طلب دوامه ، وادومه كذلك ، واستدمت الأمر إذا تأنيت فيه والمداومة على الأمر المواظبة عليه، والديوم الدائم منه كما قالوا قيوم، والمدام المطر الدائم .ومن ذلك يمكن القول بان التنمية المستدامة لغة تعني : طلب الزيادة والكثرة والنماء بصورة دائمة ومستمرة[1].

ب- التعريف الاصطلاحي:

التنمية المستدامة[2] هي تعبير عن التنمية التي تتصف بالاستقرار وتمتلك عناصر الاستمرار والتواصل، وهي ليست واحدة من أنماط التنمية التي درج العلماء على إبرازها مثل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولكنها عبارة عن مجموع تلك الأنماط كافة، فهي التنمية التي تنهض بالأرض ومواردها، مع وضع البعد الزمني وحق الأجيال القادمة من الموارد الطبيعية بعين الاعتبار[3].

وقد تبلورت خطوط مصطلح التنمية المستدامة في مؤتمر ستوكهولم عام 1972[4]، ومع نشر تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية المسماة بلجنة بورنتلاند سنة 1987 والتي أنشئت

---

(1) ابن منظور، لسان العرب ،دار صادر ، بيروت ١٩٩٠،ج١٥, ص ٣٤١

(2) ومما تجدر الإشارة إليه: يختلف مصطلح التنمية المستدامة في اللغة الفرنسية " durable Development" عن المصطلح الإنجليزي "development Sustainable" الذي يترجم بالتنمية القابلة للإدامة أو الموصولة ، ولعل مصطلح التنمية المستدامة هو الأوفق بين كلا المصطلحين من الناحية اللغوية والنحوية، وكان له النصيب الأكبر في الإنتشار والتطبيق. متاح على الرابط الالكتروني
https://www.un.org/sustainabledevelopment/sustainable-development-goals/
تاريخ الزيارة: 2021/12/18.

(3) نوزاد عبد الرحمن الهيتي، التنمية المستدامة في المنطقة العربية، الحالة الراهنة والتحديات المستقبلية، مجلة الشؤون العربية، العدد 125، الكويت، 2006، ص 203.

(4)Stockholm Conference in 1972

بموجب قرار الجمعية العامة 161/38 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1983 أعدت تقريرا قُدم إلى الجمعية العامة في عام 1987 أحيل بموجب الوثيقة(A/42/427) بعنوان (مستقبلنا المشترك) حيث أدركت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ذلك الوقت أن هناك تدهورًا كبيرًا في البيئة البشرية والموارد الطبيعية. قررت الأمم المتحدة إنشاء لجنة برونتلاند، من أجل حشد البلدان للعمل معًا من أجل التنمية المستدامة ومتابعتها[1], تم تبني مصطلح التنمية المستدامة بشكل رسمي ودائم. وقد عرفت لجنة بورنتلاند التنمية المستدامة على أنها: التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة بدون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتها" [2]. واتفقت دول العالم في مؤتمر الأرض عام 1992، على تعريف التنمية المستدامة في المبدأ الثالث الذي أقره مؤتمر البيئة والتنمية في ريو دي جانيرو البرازيلية عام 1992 على أنه: " ضرورة إنجاز الحق في التنمية بحيث تتحقق على نحو متساوٍ الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل" [3].

كما عرفت بأنها (تلك التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية احتياجاتهم)[4]. وفي عام 1989 عرفها "Barbier"[5] بأنها إنشاء نظام اجتماعي واقتصادي يضمن الدعم لتحقيق الأهداف التالية: (زيادة الدخل الحقيقي، تحسين مستوى التعليم، وتحسين صحة السكان)[6]. كذلك عرفها "Robert Slow[7] عام 1991، بأنها(عدم الإضرار بالطاقة الانتاجية للأجيال المقبلة وتركها على الوضع الذي ورثتها الأجيال، فالطاقة الانتاجية ليست فقط الموارد الاستهلاكية التي تستهلكها الأجيال الحالية, بل تتعدى ذلك إلى نوعية الطاقة الانتاجية التي تشمل فضلاً عن جانبها المادي الجانب المعنوي أو المعرفي والتي تشتمل على طبيعة وحجم الادخار ونوعية الاستثمار لهذه الفوائض والاستهلاك الرشيد للموارد الحالية والمستقبلية)[8].

---

https://political.encycloped.org. . تاريخ الزيارة: 2021 /11/21

(1) المؤتمرات والتقارير الرئيسية – وثائق الامم المتحدة, مصدر سابق.

([2]) Report of the world commission on environment and development (1987) . 41.

([3]) ماجدة أبو زنط . عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة من منظور الثقافة العربية، مجلة الدراسات والعلوم الإدارية، مجلة علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، عمان، المجلد 36، كانون الثاني، 2009، ص 23.

([4]) الأمم المتحدة، مؤتمر التنمية المستدامة، الدورة الخامسة والستون، وثيقة (A/65/465) . متاح على الرابط الالكتروني

https://undocs.org/ar/A/RES/65/23.

تاريخ الزيارة: 2021/12/18.

([5]) ادوارد باربير استاذ جامعي متميز في قسم الاقتصاد بجامعة ولاية كولورادو وباحث اول في كلية الاستدامة البيئية العالمية. متاح على الرابط الالكتروني

https://economics.colostate.edu/author/ebarbier ./

تاريخ الزيارة: 2021/12/25

([6]) اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، مستقبلنا المشتركة، ترجمة محمد كامل عارف، سلسلة عالم المعرفة، العدد 142، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1989، ص 83.

([7]) روبرت فيرثون سولو هو اقتصادي امريكي توجت اعماله في نظرية النمو الاقتصادي بنموذج النمو الخارجي المسمى بأسمه، وهو استاذ فخري للاقتصاد بمعهد ماسا نيثوستس للتكنلوجيا. متاح على الرابط الالكتروني

https://dbpedia.org/page/Robert_Solow.

تاريخ الزيارة: 2021/12/25

([8]) التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي " مهارات من أجل تحسين الانتاجية ونمو العمالة"، الدورة 97، 2008. متاح على الرابط الالكتروني

https://www.ilo.org>-relconf.

تاريخ الزيارة: 2021/11/24.

وقد تباين الفقهاء الاقتصاديون في تعريفهم للتنمية المستدامة بحسب المجال الذي ينتمي إليه كل منهم وبحسب الفائدة التي تنتج عنها, فعلى المستوى البيئي، عُرفت التنمية المستدامة بأنها, " استخدام الموارد الطبيعية المتجددة بطريقة لا تؤدي إلى فنائها أو تدهورها أو تناقص قدرتها بالنسبة للأجيال المقبلة مع الحفاظ على رصيد ثابت غير متناقض من الموارد الطبيعية"[1]. وعلى المستوى الاقتصادي، فقد تركزت التنمية المستدامة على الإدارة المثلى للموارد للحصول على الحد الأقصى من التنمية الاقتصادية شرط الحفاظ على نوعية الموارد واستخدام الموارد بقدر لا يخل بالتوازن في المستقبل[2]. أما على المستوى التكنولوجي، فالتنمية المستدامة، هي: " استخدام تكنولوجيا جديدة أنظف وأقدر على إنقاذ الموارد الطبيعية، بهدف الحد من التلوث والمساعدة على تحقيق استقرار المناخ واستيعاب النمو في أعداد السكان[3].

وفي هذا المقام، فإن التنمية المستدامة بالنسبة للدول المتقدمة هي: خفض مستوى الانتاج والموارد، وبالنسبة للدول النامية هي عبارة عن توظيف الموارد من أجل رفع مستوى معيشة المواطن والحد من الفقر، وبشكل أشمل لضمان تنمية دخل الفرد في المستقبل بما لا يؤثر في استهلاك الجيل الحالي. ولاشك أن التنمية المستدامة يندرج تحتها عدد من القضايا المهمة، ومن أهمها[4]:

1) إن التنمية المطلوبة لا تسعى لتقدم بشري موصول في أماكن قليلة ولمدة محدودة من الزمن، بل إنها تشمل كافة الأفراد في مختلف المجتمعات.

2) إن هذه التنمية تجمع بين حاجات الأفراد في الحاضر وفي المستقبل معاً .

3) إن الحد الأدنى من المستوى المعيشي للأفراد هو أحد عناصر هذه التنمية سواء في الحاضر أو المستقبل.

4) تتطلب التنمية المستدامة خلق نوع من القيم الثقافية والاجتماعية إزاء البيئة إزاء استهلاك مواردها.

ويبدو للباحث من جملة هذه التعريفات، أن التنمية المستدامة تؤكد بوضوح على البعد البيئي للاستدامة والتأكيد أكثر على بقية الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بحيث تشكل الموارد الطبيعية التي تتناولها التنمية المستدامة عنصراً مهماً بين الاقتصاد والبيئة على المستوى الدولي، إذ انها عملية متكاملة لا تقتصر على الإطار المحلي أو الإقليمي. ويرى الباحث ان وضع تعريف أعم واشمل للتنمية المستدامة بأنها التوجيه الأمثل للموارد الطبيعية من أجل وضع حد أدنى لمستوى معيشي ثابت لضمان استقرار حياة الأفراد وتلبية حاجاتهم بما يخدم مصالح الأجيال الحالية ولا يؤثر في حاجات الأجيال القادمة على المستوى الدولي.

([1])Robert Goodland, neoclassical economic and principles of sustainable development, ecological modeling, 1987, P. 36.

([2])Amil Markandes, natural environments and social rate of discount, project apprasisa, 1988, p.11.

([3])james Gustare, the environment, the greeting of technology, development, 1989, p.30.

([4]) Ciegis, Laws of thermodynamics and sustainability of economics, Engineering economics, 2008, p.17.

ويتبين لنا من تحليل هذا التعريف أن التنمية المستدامة تقوم على ركائز عدة هي:

1) الركيزة الاجتماعية, الذي من خلاله يضمن حدّاً أَدنى من المستوى المعيشي للأفراد، ولا سيما الفقراء.

2) الركيزة الاقتصادية, حيث تمثل الاستخدام الامثل للموارد دون اسراف في الاستهلاك مما يخدم مصالح الاجيال القادمة.

3) الركيزة البيئية, الحفاظ على الموارد الطبيعية هو بالتأكيد الية للحفاظ على الموارد البيئية.

4) الركيزة الزمنية, حيث تمثل الفترة الزمنية التي هي اساس التنمية المستدامة والتي تهدف الى لإفادة الاجيال القادمة لأعوام مستقبلية .

5) الركيزة الدولية , تمثل جانبا دوليا موحدا تحتاج الى تظافر الجهود الدولية ووضع خطة موحدة تنفذها الدول تحت رعاية منظمة الامم المتحدة.

ثانياً: التأصيل القانوني للتنمية المستدامة:

على الرغم من الحداثة النسبية للتنمية المستدامة إلا أنه يمكن القول أن بداية ظهورها مشتقاً من جهود فقهاء الاقتصاد[1]. ويبدو لنا، إن ذلك قد يرجع إلى أن التنمية المستدامة كانت عبارة عن كتابات ودية لم يتخذ بشأنها موقف استراتيجي مخطط، ولم يأخذ هذا المنحى والسعي الدولي الذي هو عليه الآن.

الجدير بالذكر أن النظرية الكلاسيكية للتنمية قد اكدت على الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وعلى نصيب الفرد من الدخل الوطني، ثم توالت نظريات التنمية بداية بنظرية " (Theodore William Schultz)" التي اكدت على قدرات الإنسان كعامل مستقل في زيادة الناتج الحدي، ثم جاءت نظرية(الحاجات الأساسية) التي ساهمت في تحويل نظريات النمو الاقتصادي إزاء التنمية البشرية، أي ظهور نظريات أكثر تقدماً[2]، وكانت هذه النظريات تنطوي على وجهة نظر أكثر عمقا وشمولا بالنسبة للنمو والتنمية، حيث حلّلت أثر السياسات الاقتصادية على المسائل الاجتماعية والبيئية كالفقر ونضوب الموارد الاقتصادية والتلوث[3].

وترجع أولى مراحل التفكير في عملية التنمية المستدامة إلى تقرير نادي روما لعام 1972، خاصةً بعد نشره لتقريره الشهير بعنوان " حدود النمو"، والذي كان اللبنة الأولى نحو الإنطلاق للاهتمام بالمسائل البيئية، وهو الوقت ذاته الذي شرع فيه المهتمون بعمليات التنمية نحو وضع إطار عام يربط بين البيئة والنمو الاقتصادي، وقد توصلوا إلى أنه بالإمكان صياغة وتطبيق استراتيجيات

---

(1) عبد الباسط وفاء، التنمية السياحية المستدامة بين الاستراتيجيات والتحديات المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص 5.

(2) كمال محمد منصوري، جودي محمد رمزي، " المراجعة البيئية كأحد متطلبات المؤسسة المستدامة وتحقيق التنمية المستدامة" ، التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية، الجزء الأول، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة فرحات عباس، الجزائر ، 2008، ص 595-614.

(3) عمار عمادي، " إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها "، التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي المنعقد خلال فترة 7-8 أبريل 2008، الجزء الأول، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ،جامعة فرحات عباس، الجزائر ، 2008، ص 35-50 .

تنموية تربط بين البعدين الاقتصادي والاجتماعي في آن واحد، والمساواة في توزيع الثروات في ضوء حماية البيئة[1].

ثم بعد ذلك ظهر مصطلح التنمية المستدامة واضحاً في تقرير بورتلاند لعام 1987[2]، الذي نشرته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية في عام 1983 المشكلة من قبل الامم المتحدة ، ومن ثم ظهر خلال مؤتمر الأمم المتحدة الذي انعقد في ريو دي جانيرو لعام 1992[3]، والذي كان الهدف منه تحديد الاستراتيجيات والتدابير اللازمة للحد من آثار تدهور البيئة والقضاء عليها ودعم التنمية المستدامة والسليمة بيئياً"[4]. وتبدو أهمية هذه المرحلة في الاهتمام المؤسسي الدولي من المنظمات الدولية المعنية وهو يمثل المرجعية الأساسية للتنمية المستدامة.

وفي إطار القمة العالمية للتنمية في جوهانسبرغ عام 2004، أطلت إشكالية مهمة مفادها النمو والبيئة، إذ إنه في تلك الأثناء بدأ الجدل الاقتصادي حول إشكالات النمو يتخذ منحى جديداً، واتضح أن الاتجاهات التنموية التي تتبعها الدول تؤدي إلى إفساد البيئة، مما يستوجب البحث عن وسيلة يتحقق من خلالها الهدف التنموي في إطار المحافظة على البيئة وليس العكس وهو ما أدى إلى ظهور فكرة التنمية المستدامة.

الفرع الثاني

أبعاد التنمية المستدامة

تبين لنا مما سبق أن التنمية المستدامة هي عبارة عن عوامل عدة تتضافر مع بعضها البعض من أجل تحقيق غايات التنمية المستدامة على كافة الجوانب الاقتصادية والبيئية والاجتماعية والتقنية، وهو ما سنحاول بيانه على التفصيل الآتي:

أولاً: البعد الاقتصادي:

تعني التنمية المستدامة في بعدها الاقتصادي، إستمرارية وتعظيم الرفاه الاقتصادي بأطول فترة ممكنة، ويتحدد ذلك عن طريق قياس معدلات الدخل والاستهلاك، كما يتضمن الكثير من حاجات الإنسان الأساسية من مأكل، ومشرب، ومسكن، وملبس، وصحة، وتعليم...الخ[5].

ويكمن البعد الاقتصادي في الانعكاسات والمؤشرات الحالية والمستقبلية للنشاط الاقتصادي من خلال السعي نحو زيادة الانتاج، واستهلاك السلع والخدمات، واستقرار الأسعار، وتحقيق مستوى معين من التوظيف, فالكفاءة الاقتصادية تعمل على ارتفاع دخول الأفراد بما من شأنه

([1])Observatoire de la responsabilite sociale de enterprises, Developpment Durable; un defi pour les managers, edition AFNOR, 2004, P.7.

([4]) The World Commission on Environment and Development publication of the 1987 Portland Report
https://www.un.org>issues>sustdefv
تاريخ الزيارة: 12/18/ 2021.

([3]) ماجدة أبو زنط، مصدر سابق، ص 23.

([4]) الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، المركز الإنمائي دون الإقليمي لشمال إفريقيا، وضع واستخدام المؤشرات القابلة للتطبيق، فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتنمية المستدامة ، المغرب من 13- 16 مارس 2001، ص1 .

([5]) د. محمود رجب فتح الله، آليات الحماية القانونية للبيئة " دراسة تطبيقية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018، ص 36.

تحسين مستواهم المعيشي، كذلك تلعب أسعار السلع والخدمات داخل السوق دوراً رئيساً في استقرار اسعار السوق، ويمكن استطلاع ذلك من خلال الآتي:

1- حصة الاستهلاك من الموارد الطبيعية:

إذ إن نصيب الفرد من الموارد الطبيعية يتباين بين الدول الغنية والدول الفقيرة، حيث يستهلك السكان في الدول الغنية أضعاف ما يستهلكونه في الدول الفقيرة، لذلك يرى "هارتوك" "Hartwick" [1] أن الاستدامة تعتمد على المفاضلة بين الاستهلاك والإشباع من الموارد الطبيعية وإن الاستهلاك يجب أن لا يتناقص مع الزمن[2].

وهنا يقع على عاتق الدول الغنية القيام بإتخاذ اجراءاتها من اجل تخفيض مستويات استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية من خلال تحسين مستوى الكفاءة، وإحداث تغيير جذري في أسلوب الحياة، مع ضرورة ضمان عدم تصدير هذه المشكلات البيئية إلى الدول الأخرى نتيجة ارتباط النظم البيئية مع بعضها، وتقع على الدول الصناعية المسؤولية الأكبر في تحمل تكاليف الوصول إلى التنمية المستدامة نتيجة درجة إسهامها في إحداث التلوث والهدر في الموارد فضلاً عن القدرة المالية على حل المشكلات أو التخفيف من أثارها وقدرتها على استخدام تكنولوجيا أنظف وأكثر كفاءة في استخدام الموارد. أما بالنسبة إلى الدول النامية فالتنمية المستدامة هي تكريس الموارد الطبيعية لأغراض التحسين المستمر في مستويات المعيشة الانية [3].

2- الحد من تفاوت الدخول:

تهدف التنمية المستدامة إلى تقليل الفوارق في توزيع الدخول بين الأغنياء والفقراء، وهو ما يتطلب بدوره العمل على توجيه السياسات الاقتصادية في الدول النامية نحو استثمار الموارد المتاحة فيها وضمان عدالة التوزيع بين كافة الأفراد لضمان حقوقهم من تلك الموارد على شكل استثمارات وسلع وخدمات، ويمكن الحد من التفاوت في الدخل عن طريق السياسات الهيكلية من قبل الحكومات في مجال أسواق التعليم والعمل والمنتج عن طريق التأثير في معدل التوظيف والحد من تشتت الأرباح لمن يملكون وظيفة عن طريق زيادة الحد الأدنى من الأجور وزيادة مستوى حماية العمالة، وإعانات البطالة وإصلاح سوق العمل[4].

ولا شك أن الاقتصاد هو أداة قوية جداً للتنمية المستدامة إذا تم استخدامها بطريقة صحيحة، فإنه يوفر حوافز فعالة لصنع الخيارات من أجل التنمية المستدامة، وهذه الحوافز تحتاج إلى أن تكون على جميع مستويات المجتمع التي تعمل لصالح التنمية المستدامة من خلال جعل الاستثمارات المستدامة في القطاعين العام والخاص مريحة، وتوجيه البحوث والمعارف والحلول

---

(1) جون كريستوفر هارتويك مؤسس كلية هارتويك. متاح على الرابط الالكتروني
https://emirate.wiki/wiki/John_Christopher_Hartwick .
تاريخ الزيارة: 2021/12/27.

)[2](Antoine d'Autume and Katheline Schubert, Maximin paths when the resource has an amenity value, Sorbonne, 2008, p3.

)[3](UN, An Action Agenda for Sustainable Development REPORT FOR THE UN SECRETARY GENERAL, SDSN, 2013. P1.

)[4](Economic Policy Reform, Reducing income inequality while boosting economic growth, 2012. Part2 OECD p190.

للتنمية المستدامة. والتأثير على القرار الاستهلاكي على جميع المستويات[1]. وهذا ما يجعل الاقتصاد في مثل هذه الحالات أداة فعالة من خلال مراعاة جميع التكاليف بحيث تؤخذ بعين الاعتبار في القرارات الاقتصادية والتجارية وهذا يشمل على وجه الخصوص التكاليف البيئية على المدى الطويل وكذلك التكاليف الاجتماعية[2]. كما تسعى الاستدامة الاقتصادية لتعظيم تدفق الدخل الذي يمكن أن يتولد على الأقل للحفاظ على المخزون من الأصول التي تسهم في هذه النواتج[3]. معتمدة في ذلك على الكفاءة الاقتصادية لتحسين كل من الإنتاج والاستهلاك وإن التغير التكنولوجي يمكن أن يغير من درجة الاستبدال بين الموارد[4].

ثانيًا: البعد البيئي:

تهتم التنمية المستدامة في بعدها البيئي بالحدود الطبيعية للنظام البيئي, ومفاد ذلك أن لكل نظام بيئي حدوداً معينة لا يمكن تجاوزها بالاستهلاك، وأي تجاوز في الاستهلاك هو تجاوز للقدرة الطبيعية في النظام البيئي[5]. ويعني البعد البيئي للتنمية المستدامة تحقيق الرفاهية الاقتصادية للأجيال الحاضرة والقادمة مع الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث، لكي يتسنى توفير مستوى معيشي جيد للأفراد سواء في المدة الحالية أو المستقبلية[6]. فالاستدامة من المنظور البيئي هي وضع حدود أمام الاستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج البيئية واستنزاف المياه وقطع الغابات وإنجراف التربة[7].

وعليه فإن البعد البيئي للتنمية المستدامة يكمن من خلال الآتي:

1- المحافظة على الموارد المائية:

تهدف التنمية المستدامة إلى المحافظة على الموارد المائية من خلال ترشيد الاستهلاك، وإنشاء السدود لتخزين المياه والمحافظة على المياه الجوفية وكذلك العمل على تحسين شبكات المياه، والصرف الصحي وتحسين نوعية مياه الشرب، ومن المؤكد بأن استهلاك رأس المال الطبيعي في الأنشطة الاقتصادية هو أسرع من قدرة النظام البيئي على التعافي وتجديد نفسه[8].

2- حماية المناخ من الاحتباس الحراري:

)[1](Angilcka verze, Sustainable Development Policy and Guide, The EEA Financial Mechanism 2006, p4.

([2]) جون بلويت، فهم التنمية المستدامة، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2010، ص 22.

)[3](EUROPEAN COMMISSION, A Framework for Indicators for the Economic and Social Dimensions of Sustainable Agriculture and Rural Development, 2001, p4. 2.

([4]) O.P. A Framework for Indicators for the Economic and Social Dimensions of Sustainable Agriculture, p5.

([5]) د. دوجلاس موسشيت، مباديء التنمية المستدامة، ترجمة: بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، 2000، ص 18.

)[6](Pytrik Reidsma, and others, Methods and tools for integrated assessment of land use policies on sustainable development in developing countries elsevier, 2010, Land Use Policy 28, P 604.

([7]) د. محمود رجب فتح الله، آليات الحماية البيئية القانونية للبيئة، مصدر سابق، ص 37.

)[8](Cai Zhonghua, Song Yu, Environmental Protection Investment and Sustainable Development-Policy Simulation Based on Nonlinear Dynamics, Energy Procedia 5, 2010, china, p 470.

تكمن التنمية المستدامة في مجال حماية المناخ، في عدم المخاطرة بإجراء تغييرات كبيرة في البيئة العالمية فالإشعاعات المختلفة والمخلفات النووية والكيماوية تؤدي إلى إحداث آثار سلبية وتغيرات مناخية تؤثر على الحياة في الكرة الأرضية فيكون من شأنها إحداث تغيير في الفرص المتاحة للأجيال المقبلة. ويعني ذلك الحيلولة دون زعزعة استقرار المناخ، أو النظم الجغرافية الفيزيائية والبيولوجية أو تدمير طبقة الأوزون الحامية للأرض من جراء أفعال الإنسان [1].

ولعل التنمية في بعدها البيئي تشكل مصدر قلق ولا سيما فيما يتعلق بإدارة الموارد الطبيعية من خلال الجدوى الشاملة والأداء الطبيعي للنظم الطبيعية ومدى قدرتها على المرونة التي هي قدرة النظم البيئية على أن تستمر على الرغم من الصدمات الخارجية، والتي تعبر عن الاضطراب ومن شأنها أن تتسبب في تبديل النظم الإيكولوجية من حالة إلى أخرى، ليست بالضرورة للتنمية المستدامة الحفاظ على الوضع الراهن للبعد البيئي بل يمكن تطور هذا النظام بالتكامل والتنسيق مع الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية مع الحفاظ على مستويات التنوع البيولوجي التي تضمن مرونة النظم البيئية التي يعتمد عليها الاستهلاك والإنتاج البشري في المستقبل[2].

ثالثاً: البعد الاجتماعي:

يُعرف الاجتماعيون التنمية المستدامة على أساس أن الإنسان هو جوهر التنمية وهدفها النهائي، ولذا يركزون على العدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر وتوزيع الموارد وتقديم الخدمات الاجتماعية الرئيسة إلى كافة الأفراد. فالتنمية المستدامة في بعدها الاجتماعي هي تلك التنمية التي تُهيىء للجيل الحاضر المتطلبات الأساسية والمشروعة دون أن يخل ذلك بقدرة المحيط الاجتماعي الطبيعي للأجيال اللاحقة من خلال استجابة التنمية لحاجات الحاضر من دون مساومة على قدرة الأجيال المقبلة على الوفاء بحاجاتها[3]. وتبدو أهم عناصر التنمية المستدامة في بعدها الإجتماعي في الآتي:

1- المورد البشري:

يرتبط البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة ارتباطاً وثيقاً بالاعتبارات البيئية الموجودة في مناقشات قضايا الصحة والسلامة، وفي قضايا التعامل مع أماكن التجمع السكاني، أو في فحص تأثير التنمية على أنماط الحياة المعيشية, لذلك تتطلب التنمية المستدامة الحاجة إلى الحفاظ على المخزون البشري بوصفهِ رأس المال الطبيعي والاجتماعي الهام[4]، وهو الأساس الذي تعتمد عليه المجتمعات وتقوم عليه كافة الأبعاد الأخرى في عملية التنمية المستدامة[5].

([1]) الهدف (13) من اهداف التنمية المستدامة عام 2030 ، (اتخاذ اجراءات عاجلة لمكافحة تغير المناخ وآثاره). متاح على الرباط الالكتروني :

http://www.iaea.org

([2]) جون بلويت، مصدر سابق، ص 23.

([3]) محمد باتر علي وردم، مقال بعنوان: " العالم ليس للبيع، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة"، الدار الأهلية للنشر، عمان، بدون تاريخ نشر، ص 189- 190.

([4]) Serageldin, Expanding the Measure of Wealth; Indicators of Environmentally Sustainable Development. The World Bank, 1997, Washington, p8.

([5])(Pearce Atkinson, Capital Theory and the Measurement of Sustainable Development: An Indicator of Weak Sustainability 1993, Ecological Economics, 8 (1).p3.

لذا ينبغي الاهتمام بالعنصر البشري بشكل فعال وتطوير التنمية المجتمعية التوعوية حتى يتلائم مع استراتيجية التنمية المستدامة، سواء أكان على مستوى التعليم أم الصحة أم العمل والتدريب، لاسيما أن أسواق العمل في جميع أنحاء العالم تشهد تغيرات غير مسبوقة مدفوعة نتيجة العولمة والتطور التقني. ولا شك أن القضاء على البطالة لن يكون إلّا من خلال تهيئة العنصر البشري للسوق الجديد للعمل. كذلك العمل على القضاء على التمييز ضد الأقليات العرقية، الشعوب الأصلية والأماكن المعزولة جغرافياً وهو ما يزال موجوداً في الكثير من الأماكن حتى الآن.

2- النمو السكاني:

يشكل النمو المستمر للسكان لمدة طويلة وبمعدلات شبيهة بالمعدلات الحالية أمراً غاية في الخطورة، لأنه يشكل ضغطاً حاداً على الموارد الطبيعية وعلى قدرة الحكومات على توفير الخدمات, فضلاً على إن النمو السريع للسكان في دولة أو منطقة ما يحد من التنمية، ويقلص من قاعدة الموارد الطبيعية المتاحة للأفراد, كذلك عملية توزيع السكان لها أهمية خاصة، بخاصةٍ في ضوء الاتجاهات الحضرية والنزوح إليها، واتجاه الحكومات نحو توسيع هذه المناطق الحضرية، وهو ما يعد إهمالاً في ذات الوقت للتنمية القروية التي تتمثل في إعادة توجيه الموارد أو إعادة تخصيصها لضمان الوفاء أولاً بالاحتياجات البشرية الأساسية مثل تعلم القراءة والكتابة، وتوفير الرعاية الصحية الأولية، والمياه النظيفة, وتهتم بما وراء الاحتياجات الأساسية من تحسين الرفاه الاجتماعي، وحماية التنوع الثقافي، والاستثمار في رأس المال البشري كتدريب المربين والعاملين في الرعاية الصحية والفنيين والعلماء وغيرهم من المتخصصين الذين تدعو إليهم الحاجة لاستمرار التنمية[1].

3- أهمية دور المرأة:

يعد دور المرأة والاهتمام بها من أهم الفرص الاقتصادية، التي تساعد في تحقيق ودعم التنمية المستدامة سواء داخل الأسرة أو في مجال العمل، فالمرأة لها دور بالغ الأهمية، وقد أثبتت الدراسات دورها وإنتاجيتها الكبيرة[2]. مما يعزز في نهاية المطاف التنمية المستدامة ووفقاً للمؤسسة الدولية لتنظيم الأسرة فإن النساء في المتوسط تعيد استثمار ما قيمته 90 في المئة من دخولهم إلى أسرهن، مقارنة مع 30 - 40 في المئة فقط من قبل الرجال[3]، مما يتطلب من التنمية المستدامة تعزيز المساواة بين الجنسين وخلق ظروف لتأمين حياة أفضل للمرأة بكل مراحل حياتها. وهنا تنشأ الحاجة إلى فهم أكثر وضوحاً لما يعنيه البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة ومدى ارتباطه بالبعد البيئي، وتسهم هذه العملية بتقديم أربعة مفاهيم اجتماعية شاملة مع روابطها الضرورية بالبيئة، هذه المفاهيم هي: التوعية العامة والمساواة، والمشاركة والتماسك الاجتماعي. ويقوم هذا الإطار على مفاهيم وأهداف ومؤشرات التنمية المستدامة ويمكن توسيع البعد الاجتماعي ليشمل

([1]) رواء زكي الطويل، التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 18.

)[2](Danielle Nierenberg, The role of women in sustainable development, Women Deliver organization, 2012, Brazil, p2.

)[3](Danielle Nierenberg, Women and Sustainability: Recognizing the Role of Women at Rio+20 World watch Institute, 2012,p2.

الأبعاد البيئية والدولية، وبين الأجيال[1]. وعلى الرغم من أهمية البعد الاجتماعي في عملية التنمية المستدامة إلا أنه لم تحصل الأبعاد الاجتماعية على نفس اهتمام الأبعاد الأخرى بل يتم اختيار هذه الأبعاد لأسباب سياسية وليست لأسباب علمية[2].

رابعاً: البعد التقني:

ويهتم البعد التقني للتنمية المستدامة بالتحول التكنولوجي, أي التحول إلى تكنولوجيات أنظف وأكفأ، والتكنولوجيا المدعومة هي تلك التكنولوجيا التي تنقل التلوث البيئي من خلال التقدم التقني الكبير، للوصول إلى الكفاءة البيئية[3].

وهو بذلك يعني ، التحول إلى تكنولوجيات أنظف وأكثر كفاءة تقلص من استهلاك الطاقة وغيرها من الموارد الطبيعية إلى أدنى حد. وتعمل المواد التقنية إلى جانب النظم الطبيعية، غير أن التكنولوجيات المستخدمة في الدول النامية كثيراً ما تكون أقل كفاءة وأكثر تسبباً في التلوث من التكنولوجيات المتاحة في الدول الصناعية، والتنمية المستدامة تعني سرعة التحول بالأخذ بالتكنولوجيات المتطورة، من خلال التعاون بين الدول المتقدمة والدول النامية من خلال مشروعات مشتركة لتصدير هذه التكنولوجيا للدول النامية، ومن شأن التعاون التكنولوجي أن يقلل من هدر الموارد واستخدامها على نحو موجه ومن خلال نظم تقنية عالية تعمل على الحد من استنزاف هذه الموارد[4].

المطلب الثاني

مفهوم الأمن الغذائي وعلاقته بعوامل التنمية المستدامة

إن حق الإنسان في الحصول على كفايته الذاتية، وحاجاته الأساسية في الغذاء والصحة وغيرهما، تعد من أهم الحقوق التي ورد النص عليها في المواثيق الدولية، وقد حرص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 على ذلك من خلال النص في مبادئه الأساسية على حق كل شخص في معايير معيشية ملائمة لصحته والعيش السليم له ولعائلته، بما في ذلك المسكن والملبس والغذاء والرعاية الصحية. ولا شك أنه لا يمكن الحصول على هذه الحاجات والتمتع بأفضل مقاييس الصحة الجسدية دون الحصول على غذاء آمن وكافي أي بكمية ونوعية تكفيان لتلبية الحاجات الغذائية للأفراد الحاليين أو الأجيال القادمة في إطار تنموي مستدام. وعليه يثار تساؤل مهمٌ حول ما هو مفهوم الأمن الغذائي؟ وما هي علاقته بعوامل التنمية المستدامة؟ لذلك سوف نبحث تعريف الامن الغذائي في الفرع الاول، وعلاقة الأمن الغذائي بعوامل التنمية المستدامة في الفرع الثاني.

الفرع الأول

تعريف الأمن الغذائي

([1]) Kevin murphy, The social pillar of sustainable development: a literature review and framework for policy analysis, School of Business and Humanities, Institute, Ireland, 2012, vol8,p1.

)[2](Fahey.T, F. Convery, the Role of social indicators in Assessing Sustainability in Ireland. The Environmental Institute UCD, 1995, p5.

([3]) د. محمود رجب فتح الله، مصدر سابق, ص 38.

[4] () المصدر السابق, ص30.

نشأ مفهوم الأمن الغذائي في منتصف سبعينات القرن الماضي أثناء النقاشات التي دارت حيال المشاكل الغذائية الدولية، خلال أزمة الغذاء العالمية، ومع تطور المنهج الفكري الرسمي حيال مسألة الأمن الغذائي، تطور مفهوم الأمن الغذائي تبعاً لذلك[1]. وقد كان التأكيد في بادئ الأمر منصباً على مشاكل الإمدادات الغذائية لضمان توافر المواد الغذائية الأساسية واستقرار أسعارها على المستوى الوطني والدولي, إلا أن تزايد الانتاجية الزراعية بهذه الطريقة جلب مخاوف كثيرة للمستهلكين، وبدأ الحديث عن طرق جديدة لزيادة الانتاجية، تكون أكثر أماناً لصحة الإنسان وعلى سبيل المثال, الزراعة العضوية[2].

وللأمن الغذائي تعريفات عدة، قد تختلف في صياغتها بشكل عام، إلا أنها لا تختلف في جوهرها بعضها عن بعض. إذ عرفت منظمة الأغذية والزراعة "FAO", بأن الأمن الغذائي هو: " توفير الغذاء لجميع أفراد المجتمع بالكمية والنوعية اللازمتين للوفاء باحتياجاتهم بصورة مستمرة من أجل حياة صحية نشطة"[3]. ولعل هذا التعريف تم وضعه ليشمل المستوى الفردي والأسري، وكذلك المستوى الإقليمي والوطني عند تحليل الأمن الغذائي.

وفي منتصف الثمانينات صدر تقرير البنك الدولي عام 1986 ، حول الفقر والجوع، إذ أكّد بدوره على العوامل الزمنية المسببة لإنعدام الأمن الغذائي، وأهم ما ركز عليه هذا التقرير هو التفرقة بين إنعدام الأمن الغذائي المزمن الذي يعكس الفقر المزمن والدخل المنخفض، وبين إنعدام الأمن الغذائي المؤقت الذي يتطور على فترات الضغط الشديد الناجم عن الكوارث الطبيعية والإنهيار الاقتصادي[4]. وقد جاء التعريف طبقاً لهذا التمايز بين انعدام الامن الغذائي المزمن والأمن الغذائي المؤقت هو (قدرة كل الناس في الأوقاتِ كلها على الحصول على الطعام الكافي الذي يضمن لهم حياة صحية نشطة) [5].

وقد حددت وزارة الزراعة الأمريكية (USDA), بأن انعدام الأمن الغذائي يمثل حالة من: (محدودية توافر الأغذية الكافية والمأمونة غذائياً أو محدودية القدرة في الحصول على المواد الغذائية بطريقة مقبولة اجتماعياً)[6]. ومع حلول منتصف التسعينات تم الاعتراف بأن الأمن الغذائي يعد مصدر قلق، إذ إنه يتحدى المستوى الفردي إلى المستوى العالمي، فيما يكمن في: (

)[1](Franz Hides, Achi Atsain, Hezron Nyangito Padilla, Gerard Ghersi & Jean Charles Le Valee " Development Srategies and Food and Nutrition Security in Africa: An Assessment " International Food Policy Research, Instiute 2033, Washington, DC 20006- 1002 USA, December, 2004, P. 38.
Published at: https://tinyurl.com/z2p67hc.
تاريخ الزيارة: 2021 /3/8.

([2]) السيد عبد الرحمن بسيوني، الأمن الغذائي وإمكانية تحقيقه، الجزء الأول " المقومات"، وزارة الزراعة، جمهورية مصر العربية، مجلة العلوم الاقتصادية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية , جامعة القاهرة, 1985، ص 5.

([3]) منشورات منظمة الأغذية والزراعة " الفاو"، مصدر سابق.

)[4](World Bank " Poverty and Hunger; Issues and Options for Food Security, In Developing Countries, Washington DC, 1986.Published at: https://tinyurl.com/jnarsjp
تاريخ الزيارة: 2021/3/9.

)[5](Simon Maxwell & Franken Berger, N.D, Part III, World Bank 1986.

)[6](Gary Bickel, Mark Nord, Cristofer Price, William Hamilton, John Cook. "Guide to Measuring Household Food Security". USDA Food and Nutrition Service, 2000. Retrieved November 2013.
Published at: https://tinyurl.com/zdg5smh. تاريخ الزيارة: 2021/3/9

حصول جميع الناس في جميع الأوقات على ما يكفي من الغذاء من أجل حياة صحية نشطة)[1]. وهو ما يفيد اتساع التعريف ليشتمل على سلامة الأغذية وكذلك التوازن الغذائي، وهو ما ضاعف من حجم المخاوف بشأن طبيعة الأغذية من أجل حياة صحية سليمة. من هنا يمكن التمييز بين مستويين من الأمن الغذائي، أحدهما مطلق والآخر نسبي[2]، وذلك على النحو الآتي:

الأمن الغذائي المطلق, وهو عملية إنتاج الغذاء داخل الدولة الواحدة بما يعادل أو يفوق الطلب المحلي، ولعل هذا المستوى هو الأقرب لمصطلح الاكتفاء الذاتي الكامل ويعرف أيضاً بالأمن الغذائي الذاتي[3]. ومما يؤخذ على هذا التعريف المطلق للأمن الغذائي أنه غير واقعي كما أنه يفوت على الدولة إمكانية الاستفادة والمشاركة في عمليات التجارة الدولية القائمة على التخصص وتقسيم العمل واستغلال المزايا النسبية[4]. أما الأمن الغذائي النسبي, فهو يعني قدرة دولة أو مجموعة من الدول على توفير السلع والموارد الغذائية كلياً أو جزئياً، كما يعرف أيضاً بأنه قدرة دولة ما أو مجموعة من الدول على توفير احتياجاتها من السلع الغذائية الأساسية وضمان الحد الأدنى منها[5].

ولا يعني هذا بالضرورة إنتاج كافة الاحتياجات الغذائية الأساسية، بل يعني تأمين الموارد اللازمة لتوفير هذه الاحتياجات من خلال منتجات أخرى تتوافر داخل الدولة بصورة تميزها نسبياً عن الدول الأخرى، ومن ثمَّ فإن مفهوم الأمن الغذائي في معناه النسبي هو الأقرب للتقسيم الدولي الجديد للعملية الانتاجية وما تتمتع به من مزايا نسبية تنافسية. من هنا يمكن القول أن مفهوم الأمن الغذائي يؤسس على أمور عدة ، هي[6]:

1) وفرة السلع الغذائية.

2) وجود السلع الغذائية في السوق بشكل دائم.

3) أن تكون أسعار السلع في متناول المواطن.

وبصدور قرار التنمية الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP)، عام 1994، تم الترويج لبناء الأمن الإنساني، ومنها قضية الأمن الغذائي المكون لمفهوم الأمن الإنساني[7]، وقد ارتبط هذا المفهوم ارتباطاً وثيقاً بموضوع التنمية الإنسانية[1].

)[1](S. Devereux, and S. Maxwell. Food security in sub- Saharan Africa, Intermediate Technology Development Group [ITDG], London, 2001.
Published at: https://tinyurl.com/z5s23al.

تاريخ الزيارة: 2021/3/9.

([2]) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 19.

([3]) أميمة سميح الزين، "الأمن الغذائي، ندرة الماء، وحقوق الإنسان ... سلسلة مترابطة"، مقالة منشورة في مجلة الجنان لحقوق الانسان, جامعة الجنان، كلية الحقوق, طرابلس، لبنان، 2012، ص 78.

([4]) محاضرات الدورة التدريبية للأسس الاقتصادية والاحصائية لدراسات الأمن الغذائي، إعداد وحدة الأمن الغذائي بوزارة الزراعة والموارد الطبيعية بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة التابع للأمم المتحدة، الفترة من 18 – 23 نوفمبر، 1989، ص 6.

([5]) المصدر السابق، ص 78.

([6]) رواء زكي الطويل، التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الإنسان، مصدر سابق، ص 21.

)[7](The list of threats to human security is long, but most can be considered under seven main headings: economic security, food security, health security, environmental

يرتبط الأمن الغذائي ارتباطاً وثيقاً بالتنمية المجتمعية، إذ أنه يتعلق بحاجات السكان من الغذاء وكذلك حاجاته من الموارد والسلع الموجودة داخل الدولة، الأمر الذي جعل من مشكلة الأمن الغذائي لا تنفصل أبداً عن عملية التنمية، وهو ما بدا واضحاً في إعلان القمة في روما عام 1996[2]، وكذلك إعلان الرياض لتعزيز التعاون العربي لمواجهة أزمة الغذاء العالمية عام 2008[3].

وهو ما كان دافعاً لإعلان القمة العالمية بشان الأمن الغذائي عام 2009[4]، لتعزيز التوجه الدولي بشأن دراسة اتفاقية الغذاء العالمية ومشكلة الأَمن الغذائي، وهو ما حاولت قمة الكويت العربية في ذات العام تبني هذا الإعلان، كذلك القرارات التي صدرت عن منظمة التعاون الإسلامي حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية[5]. وهو أيضاً ما سعت إليه بعض الهيئات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة مثل منظمة الأغذية والزراعة" الفاو" ، ومنظمة الصحة العالمية، وغيرهما، من أجل التعاون والعمل المشترك الدولي لمواجهة مشكلة الأمن الغذائي[6].

ومن ذلك، إعلان مشروع الأمن الغذائي الذي انعقد في إطار مجلس التعاون الخليجي في 23 نوفمبر 2010، من أجل مواجهة التحديات المتعاظمة للأمن الغذائي، والتأكيد على ضرورة الالتزام المشترك لتوفير سلامة الغذاء والأمن الغذائي، وأكد إعلان أبو ظبي أن مشكلة الأمن الغذائي وحاجة الأَفراد إلى غذاء آمن وصحي هي من حقوق الإنسان الأساسية[7].

ويرى الباحث وفقا لما تم استعراضه أعلاه، أن الأمن الغذائي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بنوع الغذاء الذي يحصل عليه الأفراد وحجم ما يمكن أن يحصلوا عليه ، بما يوفر الكفاية اللازمة الدائمة في كافة الأوقات، إذ يتحقق الأمن الغذائي عندما يتمتع كافة البشر بما يلبي جميع حاجاتهم المادية والمالية والاقتصادية، والتي بدورها تُلبي احتياجاتهم الغذائية. كذلك يبدو لنا أن الأمن الغذائي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية المستدامة في بعدها الغذائي والتي تتحقق من خلال عوامل عدة هي: الاكتفاء الذاتي، التغذية، والصحة, وسنبحث بيان ذلك بالشرح المفصل في الفرع التالي.

---

security, personal security, community security, and political security. [UNDP. Human Development Report 1994. Oxford University Press. pp 24-25.
Published at: https://tinyurl.com/j3n4v43 تاريخ الزيارة: 3/9/ 2021

)[1](Jeab Drèze & martya Sen, "Hunger and Public Action", Oxford Press.
Published at: https://tinyurl.com/hdtvygc. تاريخ الزيارة: 2021/3/9

([2]) مؤتمر القمة العالمي للأغذية، خمس سنوات بعد الانعقاد، المقر الرئيسي للمنظمة، روما، إيطاليا، عقد في روما في نوفمبر/تشرين الثاني 1996.

)[3](Riyadh Declaration: Strengthening Arab Cooperation in Facing Global Food Crises https://archive.unescwa.org/ar/riyadh-declaration-enhance-arab-cooperation-face-world-food-crises.

)[4](Declaration of the World Summit on Food Security
https://www.fao.org/wsfs/wsfs-list-documents/ar/. تاريخ الزيارة :2021/4/7

([5]) منظمة التعاون الإسلامي، اجتماع الخبراء بشأن الأمن الغذائي في جدة في الفترة من 2- 3 مايو 2010. وكذلك المؤتمر الوزاري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الخامس حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية في الخرطوم، واستضافته السودان في الفترة من 26- 28 أكتوبر 2010.

([6]) رواء زكي الطويل، التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الإنسان، مصدر سابق، ص 23.

([7]) إعلان ابو ظبي بشأن الأمن الغذائي لمجلس تعاون دول الخليج، في 23 نوفمبر 2010، جهاز ابو ظبي للرقابة الغذائية، متاح على الرابط الإلكتروني:

https:/wam.ae>details.

تاريخ الزيارة: 3/9/ 2021.

الفرع الثاني

علاقة الأمن الغذائي بعوامل التنمية المستدامة

ينبغي لكي تحقق الاستدامة ضمانة فاعلة في الأمن الغذائي ، أن تلّبي احتياجات الأجيال حاضرًا ومستقبلاً، مع ضمان الربحية وصحة البيئة والإنصاف الاجتماعي والاقتصادي، وتسهم استدامة الأغذية والزراعة في الركائز الأربع للأمن الغذائي كافة - وهي توافر الأغذية، والحصول عليها واستخدامها واستقراراها - وفي أبعاد الاستدامة الثلاثة أي البيئية والاجتماعية والاقتصادية. وتشجّع منظمة الأغذية والزراعة استدامة الأغذية والزراعة لمساعدة الدول في جميع أنحاء العالم على تحقيق هدف القضاء التام على الجوع وسائر أهداف التنمية المستدامة. وللاطلاع على المزيد من المعلومات حول رؤية المنظمة بشأن الأغذية والزراعة المستدامة، نتعرض للعوامل الآتية:

أولاً: علاقة الأمن الغذائي بالاكتفاء الذاتي:

هنالك التباس بين مفهوم الأمن الغذائي ومفهوم الاكتفاء الذاتي, لذا من الضروري التفرقة بين المفهومين، فالاكتفاء الذاتي يُعرف بأنه قدرة المجتمع على تحقيق الاعتماد الكامل على النفس وعلى الموارد والإمكانيات الذاتية في انتاج كل احتياجاته الغذائية محلياً, بغض النظر عن اعتبارات الميزة النسبية، والتي تُعني قدرة الدولة على الاعتماد الكلي على الإمكانيات الخاصة للدولة في إنتاج كل حاجاته الغذائية داخل الدولة[1].

لذلك يمكن النظر إلى مفهوم الاكتفاء الذاتي بوصفه أضيق من مفهوم الأمن الغذائي حيث يسعى الأول إلى عدم اللجوء إلى العالم الخارجي، ومحاولة التخلي عن الاستيراد كالهند واندونيسيا والسعودية حيث اكتفت بإنتاجها الوطني , بينما يسعى الثاني لقياس قدرة الدولة على توفير غذاءٍ ملائم لمواطنيها عن طريق الانتاج الوطني أو الاستيراد ، مثل اليابان والنرويج[2]. ومن ثمَّ لا يعدّ الاكتفاء الذاتي ضماناً لتحقيق الأمن الغذائي في أغلب الأحيان، فهو مفهوم سياسي أكثر من كونه مفهوماً اقتصادياً.

وأمان الغذاء وفقاً لما جاءت به بمنظمة الصحة العالمية, هو: "جميع الظروف والمعايير الضرورية خلال عمليات إنتاج، وتصنيع، وتخزين، وتوزيع، وإعداد الغذاء اللازم، لضمان أن يكون الغذاء آمناً، موثوقاً به، وصحياً، وملائما للاستهلاك الآدمي"[3]. ويبدو في مجال السلع الغذائية أن الاهتمام كان مُركزاً في البداية على الكم، لأن الطلب كان يفوق العرض بكثير، ثم بدأت بعد ذلك مرحلة الاهتمام بالجودة والنوع، أو الموازنة بين الكم والكيف في السلع الغذائية، وفي

([1]) عائشة عميش، واقع الأمن الغذائي، مؤشراته وأبعاده في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية " دراسة حالة الجزائر"، ورقة بحث قدمت إلى المؤتمر الدولي التاسع حول " استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية"، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، بالتعاون مع مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا ومخبر تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في الصناعات المحلية البديلة، 23 – 24 تشرين الثاني /نوفمبر 2014، ص 4.

([2]) د. يوسف بن يزة، محددات ومهددات الأمن الغذائي في المنطقة العربية، بحث منشور في مجلة العلوم الإنسانية، جامعة باتنة، العدد 38، بتاريخ : 20/ ايار/ مايو / 2018، ص 19-20.

([3]) محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي للوطن العربي، عالم المعرفة، الكويت، 1998، ص 82.

الآونة الأخيرة بدأ التأكيد على الأبعاد الصحية للسلع الغذائية أو ما يعرف بأمان الغذاء[1]، وزاد هذا الاهتمام أكثر بعد ظهور أزمة كورونا منذ نهاية العام 2019 مما زاد من هذا التخوف. ولعل انعدام الأمن الغذائي، هو الحالة التي يفتقر فيها الأشخاص إلى إمكانيات الوصول إلى الاكتفاء الذاتي من خلال الكميات الكافية من الأغذية المأمونة والمغذّية لضمان نمو وتنمية طبيعيين وحياة مفعمة بالنشاط والصحة. قد يأتي نتيجة عدم توفر الأغذية أو عدم كفاية القدرة الشرائية أو التوزيع غير الملائم أو استخدام الأغذية بشكل غير مناسب على صعيد الأسر[2].

ثانياً: علاقة الأمن الغذائي بنقص التغذية:

يُقصد بنقص التغذية عدم كفاية كميات الغذاء المتوفرة بالنسبة لعدد السكان في منطقةٍ ما، مما يهدد بحدوث مجاعة، والتأثير بشكلٍ مباشر على الوضع الصحي العام للسكان، وتراجع قوتهم الجسدية، وانتشار الضعف والهزال والأمراض المرتبطة بنقص التغذية، مثل: فقر الدم، والكساح. ولا أدل على تلك الأمراض التي نتجت عن نقص الغذاء في بعض الدول الافريقية. ومن أسباب نقص التغذية[3]:

1) تزايد عدد السكان بدرجةٍ كبيرة، بحيث تُصبح كمية الغذاء أقل بكثير نسبةً إلى عدد السكان.

2) اتساع الفارق بين كمية الإنتاج وكمية الاستهلاك بطريقةٍ سلبية.

3) تناقص مساحات الأراضي الصالحة للزراعة، مما ينعكس سلباً على كمية الثمار والخضروات المنتجة.

4) سوء توزيع الغذاء والموارد الغذائية بين الدول ومناطق العالم المختلفة، وتكدّس الغذاء في الدول الغنية والمنتجة، وقلته في مناطق أخرى.

5) قلة تساقط الأمطار وانتشار الجفاف، مما يؤثر على نمو النباتات والأشجار المثمرة، ومن ثم نقص الثمار والخضروات الصالحة للأكل، فضلاً عن الظروف المناخية الأخرى, مثل: الفيضانات، والصقيع، والجفاف، والمطر والكوارث الطبيعية, مثل: الزلازل، والبراكين، وهجمات الجراد والحرائق ، وكذلك النزاعات مسلحة .

ولعل انتشار نقص التغذية يؤدي بدوره إلى انعدام الأمن الغذائي، كذلك فإن توافر الغذاء والحصول على التغذية الكاملة هي من ضمن الأهداف التي حرصت على إقرارها، منظمة الأغذية والزراعة التابعة لأمم المتحدة (FAO) [4]. إذ وفقاً لـ (FAO) فإن رفع مستويات التغذية تُعد من

([1]) محمد ولد عبد الدايم، مفاهيم تتعلق بالأمن الغذائي، مركز الجزيرة للدراسات، متاح على الرابط الإلكتروني: https://www.aljazeera.net.

تاريخ الزيارة: 9/3/ 2021.

([2]) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، قائمة المصطلحات المختارة، متاح على الرابط الالكتروني : http://www.fao.org>hunger.glossary>ar.

تاريخ الزيارة: 9/3/ 2021.

([3])Mark Nord, Alisha Coleman-Jensen, Margaret Andrews, Steven Carlson. "Household Food Security in the United States 2009: Measuring Food Security". United States Department of Agriculture "USDA". November, 2010.
Published at: http://tinyurl.com/j6n4dou.

تاريخ الزيارة: 2021/3/12.

([4])(FAO. "Rome: Declaration of the world summit on food security." World Summit on Food Security, 2009.

صميم اختصاصات المنظمة التي سعت منذ نشأتها إلى المساعدة على إقامة عالم خالٍ من الجوع وسوء التغذية. وفي مؤتمر القمة العالمي للأغذية الذي عقد عام 1996، أكد قادة 185 دولة التأكيد على التزام حكوماتهم بتحقيق هذه الغاية وتكريس جهودهم لتنفيذ خطة العمل العالمية للتغذية التي اعتمدها المؤتمر الدولي المعني بالتغذية في عام 1992. والذي كان من المفترض بناء عليه خفض عدد من يعانون من نقص الأغذية المزمن في العالم إلى نصف مستواه في موعد أقصاه عام 2015[1].

إن سوء التغذية ونقصها له آثار مدمرة أَيضاً على أي مجموعة من السكان، لأنه يزيد من معدل الوفيات بسبب كثرة الأمراض وانتشارها، ويقلل من قدرات الأطفال المعرفية، ومن انتاجية العمال، ومن جودة الحياة بشكل عام، ولذلك فقد تم طرح مقترح مضاف إلى الاستثمار في التدخلات قصيرة الأمد، ذات الأهمية لاسيما للدول الإفريقية التي تعاني من نقص التغذية، إذ إن التدخلات قصيرة الأجل تتمتع بفعالية أكبر للوصول إلى الفقراء الذين هم عرضة لانعدام الأمن الغذائي، وتحقيق نتائج مستدامة، كما أن التنويع الغذائي لا يزال هو الوسيلة الفضلى لتوفير الوجبات الغذائية، المغذية، ويزداد احتمال القيام بذلك مع ازدياد المواد الغذائية المنتجة محلياً[2].

ثالثاً: علاقة الأمن الغذائي بالصحة:

ذكرنا فيما تقدّمَ أن الصحة هي حق أساسي من حقوق الإنسان التي لا غنى عنها من أجل التمتع بسلامة جسدية كاملة، ولكل إنسان الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه ويفضي إلى العيش بكرامة. وحق الإنسان في الصحة مسلم به في الكثر من الصكوك الدولية، إذ نصت المادة (15/ 1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: "لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة له ولأسرته، ويشمل المأكل والملبس والمسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية"[3].

كذلك نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على الحق في الصحة في إطار المادة (1/12) من العهد الدولي التي نصت على: "حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه". في حين وضعت المادة (2/12) عدداً من "التدابير التي يتعين على الدول الأطراف ... اتخاذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق"[4].

Published at: http://tinyurl.com/y8dy3ku

تاريخ الزيارة: 2021/3/15.

)[1](Food security and nutrition education at the family level
https://www.fao.org/3/X4212a/X4212a.htm

تاريخ الزيارة: 2021 /3/10.

)[2](FAW. "Maximizing the Nutritional Benefits of Food Security interventions in West Africa". Regional Workshop on linkages between nutrition and food. Dakar, May 2011.
http://tinyurl.com/zv9a829

تاريخ الزيارة: 2021/3/11.

([3]) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان, لعام 1948
http://www.un.org>univlersal.decl.

تاريخ الزيارة: 2021/6/27.

([4]) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966 تاريخ بدء النفاذ: 3 كانون الثاني/يناير 1976، وفقا للمادة 27.

وفضلاً عن ذلك، فالحق في الصحة معترف به، في المادة (5/هـ/4) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام 1965[1]، وفي المادتين (11/ و- 12) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979[2]، وفي المادة (24) من اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989[3]، وكذلك في الميثاق الاجتماعي الأوروبي لعام 1996 بصيغته المنقحة (المادة 11) [4]، والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981 في سياق المادة (16) [5]، والبروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1988، في المادة (10) منه[6].

ويرتبط الحق في الصحة ارتباطاً وثيقاً بإعمال حقوق الإنسان الأخرى ويعتمد على ذلك، مثلما يرد في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها الحق في المأكل، والمسكن، والعمل، والتعليم، والكرامة الإنسانية، والحياة، وعدم التمييز، والمساواة، وحظر التعذيب، والخصوصية، والوصول إلى المعلومات، وحرية تكوين الجمعيات، والتجمع، والتنقل، فهذه الحقوق والحريات وغيرها تتصدى لمكونات لا تتجزأ من الحق في الصحة. ولعل تاريخ صياغة المادة (2/12) – سبق الإشارة إليها- وألفاظها الدقيقة يقران بأن الحق في الصحة يشمل طائفة عريضة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تهيئ الظروف التي تسمح للناس بأن يعيشوا حياة صحية، كما تشمل المقومات الأساسية للصحة مثل الغذاء والتغذية، والمسكن، والحصول على مياه الشرب المأمونة والإصحاح الوافي، والعمل في ظروف آمنة وصحية، وبيئة صحية[7].

لا شك أن هناك علاقة ترابطية مهمة بين الأمن الغذائي والصحة، إذ إن جودة النظم الغذائية تعد عنصراً جوهرياً للصحة، وهي ضرورة للحالة الصحية للبشر في جميع

([1]) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، اعتمدت وفتح باب التصديق عليها بقرار الجمعيةالعامة 2106 ألف، (د-20) المؤرخ في 21 كانون الأول، ديسمبر 1965. متاح على الرابط الالكتروني https://www.un.org/ar/events/torturevictimsday/assets/pdf/325_PDF1.pdf .
تاريخ الزيارة: 2021/6/28.

([2]) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة، 18 كانون الأول، ديسمبر 1979. متاح على الرابط الالكتروني
https://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/0360793A.pdf.
تاريخ الزيارة: 2021/6/28.

([3]) اتفاقية حقوق الطفل 1989، والبروتوكولين الإضافيان الملحقان بها عام 2000، جامعة منيسوتا. متاح على الرابط الالكتروني
http://hrlibrary.umn.edu/arabic/CRC-info.html
تاريخ الزيارة: 2021/6/28.

([4]) الميثاق الاجتماعي الأوروبي المعدل عام 1996، والذي بدأ العمل به في 7 يناير 1997. متاح على الرابط الالكتروني
https://hrlibrary.umn.edu>arab>eu.
تاريخ الزيارة: 2021/6/28.

([5]) الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، تمت إجازته من قبل مجلس الرؤساء الأفارقة بدورته العادية رقم 18 في نيروبي (كينيا) يونيو 1981 . متاح على الرابط الالكتروني
https://primena.org>Upload.
تاريخ الزيارة: 2021/6/28.

([6]) البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بروتوكول "سان سلفادور"، منظمة الدول الأمريكية سلسلة المعاهدات رقم 69(1988) ، دخل حيز التنفيذ في 16 نوفمبر 1999. متاح على الرابط الالكتروني
http://hrlibrary.umn.edu/arab/am3.html
تاريخ الزيارة: 2021/6/28.

([7]) شهدان عادل عبد اللطيف، التنمية المستدامة ما بين أطر التنمية الاجتماعية والاقتصادية وعلاقتها بالموارد البشرية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2020، ص 33.

أنحاء العالم. ووفقاً لتقرير العبء العالمي للأمراض لعام 2017، تعد المخاطر الأيضية (الكوليسترول وضغط الدم ومؤشر كتلة الجسم وسكر الدم) مسؤولة عن أهم خمسة عوامل خطر للإعاقة والوفاة. وهناك أكثر من ملياري شخص مصابون بزيادة الوزن أو السمنة، وأكثر من 70 في المائة منهم في الدول متوسطة ومنخفضة الدخل. وتسببت الأغذية غير الآمنة فيما يقدر بنحو 600 مليون حالة اعتلال، و420 ألف حالة وفاة مبكرة خلال 2010[1]. كذلك وفقاً لمنظمة الصحة العالمية فإن الأشخاص الذين يعانون حالات طبية مسبقة تتعلق بالنظام الغذائي مثل السمنة المفرطة، وأمراض القلب، والسكري، يعانون عواقب أخطر من جراء الإصابة بفيروس كورونا، مثل شدة الاعتلال، وزيادة الحاجة إلى الرعاية الصحية المركزة، مثل أجهزة التنفس[2].

كما يتسبب سوء التغذية أيضاً في إضعاف أجهزة المناعة لدى الإنسان، الأمر الذي يزيد احتمالات الإصابة بالمرض، واستمرار الوفاة بسببه. ويعد نقص الحديد، واليود، وحمض الفوليك، وفيتامين (أ)، والزنك أكثر أنواع النقص الغذائي انتشارا، إذ يصيب أكثر من ملياري شخص حول العالم. ولا يتسبب هذا النوع من الجوع الخفي في زيادة مخاطر المرض والوفاة وحسب، لكنه يسهم كذلك في ضعف النمو، والقصور الذهني، ومضاعفات في الفترة المحيطة بالولادة. ومن شأن ذلك أن يضعف رأس المال البشري للدول وآفاق التنمية فيها[3]. وقد حذر برنامج الأغذية العالمي من احتمالات تضاعف انعدام الأمن الغذائي الحاد مرتين، في الدول منخفضة ومتوسطة الدخل، خلال العام الحالي، من جراء فقدان الدخل والتحويلات النقدية[4]. ولا شك أن ما يشهده العالم حالياً ومنذ أواخر عام 2019، من أزمة صحية ممثلة بـ "Covid- 19" يعرض النظم الغذائية للخطر من خلال تعطل خدمات الصحة والتغذية، وفقدان فرص العمل والدخل، وتعطل سلاسل الإمداد الغذائية المحلية، فضلاً عن النتيجة المباشرة للإصابة بين الفقراء والفئات المعرضة للمعاناة[5].

من جملة ما سبق، يرى الباحث إن هناك عوامل ترتبط ارتباطاً مباشراً بمسألة الأمن الغذائي، وقصورها وسوء إدراتها تؤدي من جانب آخر إلى تفاقم أزمة أنعدام الأمن الغذائي، ما يعرض البشرية للخطر، ولعل هذا يؤكد أن التدابير التي كان من المفترض الخوض في غمارها منذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتحذيرات العديدة التي نوه إليها مراراً وتكراراً بشأن إعمال التدابير الوقائية قبل الوقوع في أزمات اقتصادية وصحية وغيرها، إن إعمال التنمية المستدامة بشكل عام، وكذلك التنمية في جانبها الغذائي هو أمر لابد منه والتخطيط السريع لها وتفعيل استراتيجية آمنة تلبي حق الأجيال الآت، وتضمن حقوق الأجيال القادمة هو أمر لا مفر منه.

المبحث الثاني

(1) د. محمد علي بات، مارتن فان نيكوب، الأمن الغذائي وعلاقته بالاقتصاد والصحة، منشور بجريدة العرب الاقتصادية الدولية، بتاريخ 2020/5/6، متاح على الرابط الالكتروني:
https://www.aleqt.com/2020/06/06/article_1843891.html.
تاريخ الزيارة: 2021/6/29.

(2) د. مجيد السامرائي، الجغرافية وآفاق التنمية المستدامة، دار اليازوري العلمية، ط1، 2017، ص 28.

(3) د. محمد علي باتر، مارتن فان نيكوب، المصدر السابق، ص25.

(4) د. مجيد السامرائي، المصدر السابق، ص 29.

(5) حنان عبد المعبود، سلامة الغذاء والتصدي لتحديات الأمن الغذائي، المؤتمر الثاني لسلامة الغذاء، الكويت، 2016/13/16، متاح على الرابط الالكتروني:
https://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/health/633903/16-03-2016.
تاريخ الزيارة: 2021/6/30.

العوامل المؤثرة في تحقيق التنمية المستدامة

لاشك أن لتطوير النظم الغذائية المستدامة أهمية حاسمة في تحقيق معظم أهداف التنمية، وللاستفادة من الفرص التي تتيحها النظم الغذائية والتصدي للتحديات العديدة التي تطرحها، لابد من تفعيل الإجراءات التكاملية لتشخيص المعوقات الرئيسة وتصميم وتنفيذ سياسة فعالة، وأطر تنظيمية ومؤسسية لتحفيز إجراءات واستثمارات أصحاب المصلحة المناسبة.

من أجل ذلك، لابد من اتباع نهج شامل لتطوير النظم الغذائية، وتحديد الإجراءات اللازمة لتعزيز ودعم عملية التنمية الغذائية، وتحسين تنسيق إجراءاتها على نحو ملحوظ، من أجل ذلك سوف نبحث تلك المعوقات، والعوامل الداعمة للتنمية من خلال مطلبين، سنستعرض في المطلب الأول معوقات تحقيق التنمية المستدامة، أما في المطلب الثاني فسنتطرق فيه إلى العوامل الداعمة للتنمية المستدامة.

المطلب الأول

العوامل السلبية

إن تفاقم مشكلة التلوث بشكل كبير ومتزايد خاصةً فيما يتعلق بالبيئة، والتي ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالتنمية المستدامة، إذ أنهما مفهومان متداخلان مع بعضهما البعض حيث تسعى التنمية المستدامة لتحقيق أمرين أساسيين هما: الحق في التنمية والحق في حماية البيئة ، كذلك مشكلة النزاعات المسلحة والنزاعات المسلحة سواء على المستوى الدولي أو الداخلي، تعد من العوائق المهمة التي تقف حائلا ضد تحقيق التنمية المستدامة[1].

من أجل ذلك، كان لابد من البحث في معوقات التنمية المستدامة بشكل أكثر تفصيلاً وذلك في فرعين، سندرس في الفرع الأول مشكلة التلوث البيئي، أما في الفرع الآخر فسنتطرق فيه إلى مشكلة النزاعات المسلحة واستخدام الأسلحة المحرمة دولياً.

الفرع الأول

مشكلة التلوث البيئي

ظهرت تأثيرات تلوث البيئة وتغير المناخ على البشرية بصورة كبيرة وواضحة سواء في جانب الصحة البدنية أو الصحة النفسية والعقلية للإنسان، فضلًا عن الأزمات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية الناتجة عن الهجرات الجماعية الداخلية والدولية التي تتسبب عن الكوارث البيئية الناتجة عن الاحترار العالمي وتغير المناخ والآثار الكارثية الناتجة عن ذلك متمثلة في الجفاف والتصحر والأعاصير والفيضانات والزلازل والأوبئة التي أصابت البيئات الثلاث التي يعيش فيها الإنسان، الهواء والماء والأرض[2].

([1]) جون بلويت، فهم التنمية المستدامة، ترجمة طارق راشد عليان، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2010، ص 112.

([2]) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 122.

ولا يقتصر ذلك التأثير الكبير على البشر وصحتهم ووجودهم وحقهم في الحياة والبقاء والعيش الكريم، بل يتعداه إلى الكائنات الحية التي تعيش في المحيطات والبحار والأنهار وكذلك في البيئة الأرضية والبرية وتدهور التربة فضلاً عن زوال الغطاء النباتي والغابات ، طالما أن تلك الكائنات شريكة الإنسان في البيئة وتعيش فيها وتتأثر بالمتغيرات السلبية الناتجة من التلوث والتغير المناخي[1].

وتجدر الإشارة إلى أن التقرير الصادر عن منظمة الصحة العالمية في حزيران/ يونيو 2016، بعنوان: العلاقة بين تغير المناخ والصحة [2]، والذي أوردت فيه المنظمة معلومات مهمة عن تأثير تغير المناخ على الصحة البشرية، فذكرت: على مدى السنوات الخمسين الماضية تسببت الأنشطة البشرية وبخاصة حرق الوقود الأحفوري، في انبعاث ثاني أكسيد الكربون وغيره من الغازات الدفيئة، بكميات تكفي للتأثير في المناخ العالمي، والتغيرات التي تطرأ على المناخ تنتج آثارًا ضارة[3]. وتطرح مخاطر صحية عديدة من احتمال الوفاة بسبب درجات الحرارة القصوى إلى التغير الحاصل في أنماط الأمراض المعدية[4].

وعلى مدى العقود الثلاثة الماضية يسارع معدل الاحترار العالمي أكثر من أي عقد منذ 1850[5]، ومستويات مياه سطح البحر آخذة في الارتفاع والجبال الجليدية آخذة في الذوبان. كما أن أنماط الهطول آخذة في التغير والظواهر الجوية المتطرفة تزداد شدة وتوترًا. ومن المرجح أن تكون الآثار الصحية المترتبة على تغير المناخ سلبية إلى حد بعيد إجمالاً. ويؤثر تغير المناخ في المحددات الاجتماعية والبيئية للصحة- كالهواء النظيف والمياه المأمونة الصالحة للشرب والغذاء الكافي والمأوى الآمن[6].

إن الفقر، وسوء التغذية، والأوضاع الصحية المتردية، والمتفاقمة في المناطق الاستوائية بسبب المناخ الحار واكتظاظ المدن بالسكان، يعزز من انتشار الأوبئة، ومنها الكوليرا، وهو مرض ينتقل عن طريق المياه الملوثة بالنفايات، الذي يشهد زيادة حادة جدًا منذ عام 1990، في أمريكا الجنوبية وشرق أفريقيا وجنوبها وكذلك في آسيا، وكذلك السل، الذي عاد بقوة في أوربا، ولاسيما في الأحياء الفقيرة في المدن الكبيرة، وقد تفاقمت هذه الظاهرة بسبب ظهور سلالات مقاومة للمضادات الحيوية بشكل متزايد [7].

وقد ذكرت النشرة الإخبارية لمنظمة الصحة العالمية في 6 آذار/ مارس 2017 (جنيف) في عنوان رئيس "تكلفة البيئة الملوثة: وفاة (1.7) مليون طفل سنويًا بحسب تقديرات المنظمة"، تُعزى

---

(1) المصدر السابق، ص 120.
(2) منظمة الصحة العالمية، مركز وسائل الإعلام. متاح على الرابط الالكتروني.
https://www.who.int/mediacentre/factsheets/fs311/ar/.
تاريخ الزيارة : 2021/11/22.
(3) مصطلح : الآثار الضارة لتغير المناخ؛ يعني التغيرات التي تطرأ على البيئة الطبيعية أو الحيوية من جراء تغير المناخ التي لها آثار ضارة كبيرة على تكوين أو مرونة أو إنتاجية النظم الإيكولوجية الطبيعية والمسيرة أو على النظم الاجتماعية- الاقتصادية أو على صحة الإنسان ورفاهية "اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ 1992" فقرة (1) المادة (1).
(4) د. ساجد أحميد عبل الركابي، التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئة وتغير المناخ، المركز الديمقراطي العربي، للدراسات السياسية والاستراتيجية والاقتصادية، ألمانيا، برلين ط1، 2020، ص 38.
(5) المصدر السابق، ص 42.
(6) جون بلويت، مصدر سابق، ص 112.
(7) لوبيك شوفو، مصدر سابق، ص 90.

أكثر من وفاة واحدة بين كل (4) وفيات الأطفال دون سن الخامسة إلى بيئات غير صحية، ففي كل عام تحصد المخاطر البيئية- مثل تلوث الهواء في الأماكن المغلقة والأماكن المفتوحة، ودخان التبغ غير المباشر، والمياه غير المأمونة، وتردي الصرف الصحي، والنظافة غير الكافية- حياة (1.7) مليون طفل دون سن الخامسة، كما ورد في تقريرين جديدين للمنظمة، يكشف الأول (توريث عالم مستدام: الأطلس الخاص بصحة الطفل والبيئة) جزءًا من الأسباب الأكثر شيوعًا لوفيات الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين شهر وخمس سنوات، الإسهال والملاريا والالتهاب الرئوي[1].

فتأثير تغير المناخ في النظام العالمي لإنتاج الأغذية في الوقت الذي يحتاج فيه هذا النظام بالفعل إلى الاستجابة لتحديات تزايد عدد سكان العالم وتغيرات النظم الغذائية والتوسع الحضري، وهذا ما نتج عنه معاناة الملايين من الأطفال (دون الخامسة من العمر) نقص التغذية في عام 2000 وبأعداد كبيرة. وما لم تتخذ إجراءات للحد من الانبعاثات العالمية، فمن المتوقع أن يؤدي تغير المناخ إلى تقليص كمية الأغذية المتوفرة عالميًا بنحو الثلث بحلول عام 2050، وإلى انخفاض متوسط توافر الغذاء للفرد الواحد بنسبة (3.2) في المائة (99 سعرة حرارية في اليوم) وإلى نسبة (4) في المائة (14.9 غرام يوميًا) للفاكهة والخضار وإلى نسبة (0.7) في المائة (0.5 غرام يوميًا) لاستهلاك اللحوم الحمراء[2].

وتجدر الإشارة إلى أن تلويث الهواء لا يقتصر على انبعاثات الصناعة والطاقة واحتراق الوقود الأحفوري فقد تسهم الزراعة بدور كبير في تلويث الهواء، ففي الدول المتقدمة يسهم القطاع الزراعي بما بين (20- 25%) من الانبعاثات. لقد أدت زيادة استهلاك اللحوم نظرًا لارتفاع مستوى المعيشة، إلى نمو قوي في تربية الحيوانات المجترة (الماشية، الأغنام-.. الخ)[3]، وما يرافق عملية الهضم لدى هذه الحيوانات من إنتاج كبير من غاز الميثان. كذلك كانت لعملية التوسع في زراعة الأرز في آسيا الآثار عينها (يتأتى عن حقول الأرز مساحات واسعة من المياه الراكدة مما يؤدي إلى تكاثر البكتريا المنتجة للميثان)، فضلًا عن ذلك فإن الأسمدة والمبيدات تؤدي إلى انتشار كميات كبيرة من الجزئيات الكيميائية في الهواء التي يتم العثور عليها في بعض الأحيان بعيدًا عن مكان استخدامها. وقد كشفت تدابير الحفاظ على جودة الهواء في باريس عن وجود جزئيات كيميائية ناجمة على الأرجح عن معالجة البرتقال في جنوب إسبانيا[4].

أما تلوث المياه العذبة، ففي الدول المتقدمة، ظل التلوث الصناعي بواسطة المعادن الثقيلة (الكادميوم، الزنك، الرصاص) والهيدروكربونات، لمدة طويلة، السبب الرئيس للتدهور في نوعية المياه السطحية. وفي أواخر عام 1970. أصبح السين والراين نهرين ميتين تقريباً. كذلك الحال بالنسبة إلى دول الشرق والدول النامية: (70%) من أنهار الصين و(75%) من الأنهار البولندية لا

---

(1)WHO Newsletter
https://www.who.int/mediacentre/news/releases/2017/pollution-child-death/ar/
تاريخ الزيارة : 2021/11/19.

(2) اللجنة الدائمة للتغذية، التابعة للأمم المتحدة (UNSCN) الأنماط الغذائية المستدامة لشعوب وكوكب الأرض بصحة جيدة، آب/ أغسطس 2017. ص1.

(3) ففي عام 2007 أحصى قطاع الحيوانات في العالم (17) مليار دجاجة، (1.4) مليار رأس من الأبقار، ومليارًا من الخنازير، ومليارًا من البط.

(4) لوبيك شوفو، مصدر سابق، ص25.

تستوفي معايير السلامة لمنظمة الصحة العالمية (على الرغم من وجود درجة عالية من التلوث، إلا أنه يتم دائمًا استهلاك مياه نهر فيستلا من سكان المدينة) [1].

أما الدول الأقل تقدماً فقد ورثت أنشطة تعد من أكبر الملوثات، والتي تمارس في كثير من الأحيان في ظل غياب أي رقابة، ومن دون أن تتعهد هذه دول ببذل الجهد اللازم للتخلص من التلوث. من جانب آخر فإن الزراعة حالياً هي أيضاً تهدد نوعية الأنهار في الدول الصناعية، إذ تحتوي المياه على النترات الناتجة من التسميد المفرط للتربة، وتستخدم المياه في ري الأحواض الكبيرة الخاصة بالزراعة والتربية الحيوانية المكثفة: ففي بريطانيا، كذلك فرنسا وهولندا، ومؤخرًا في شمال إسبانيا وكاتالونيا، نتج عن زيادة الزراعات التي تتم خارج التربة، ازدياد نسبة المبيدات الحشرية والنباتية، هذه المبيدات تنتشر في المناطق الأوروبية كافة، حتى أنها توجد في البحيرات السويسرية الواقعة في أعلى الجبال[2].

تُعد القدرة الكافية على الوصول للمياه، والصرف الصحي والنظافة العامة ضرورية جدًا للوقاية من (16) مرضًا من أصل (17) من (الأمراض الاستوائية المهملة) وتوفير الرعاية منها، بما فيها التراخوما، والديدان التي تنتقل عبر التربة (الديدان المعوية) والبلهارسيا. وتؤثر الأمراض الاستوائية المهملة على أكثر من (1.5) مليار شخص في (149) دولة، وتتسبب في فقدان البصر، والتشوه، والإعاقة الدائمة والموت. فضلًا عن ذلك، فإن ممارسة التغوط في العراء ترتبط بزيادة خطر التقزم- أو سوء التغذية المزمن- التي تؤثر على (161) مليون طفل حول العالم، مسببة لهم أضرارًا إدراكية وجسدية[3].

وفي ذلك تقول الدكتور ماريا نيرا، مديرة شؤون البيئة وتغير المناخ والصحة في منظمة الصحة العالمية " بأن: "يتطلب تحسين الصحة البشرية تسريع التقدم في مجال الصرف الصحي وخاصة في المناطق الريفية التي تفتقر للخدمات"، فقد يعيش (7) أشخاص من كل (10) لا يستطيعون الوصول لمرافق الصرف الصحي المحسنة في الأرياف، وينطبق الأمر ذاته على (9) من كل (10) أشخاص يتغوطون في العراء[4].

وعلى جانب كبير من الأهمية في مجال التلوث في البيئة المائية، يمكن الإشارة إلى (تلوث البيئة البحرية) [5]. وهي تلك الآثار في المحيطات والبحار، التي يمكن إدراكها من خلال استعراض الأوجه المختلفة للتلوث كما ورد في تقرير موجز عن الاجتماع البرلماني لعام 2017 في الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة بعنوان (التنمية المستدامة للمحيطات وقانون البحار)

---

(1) د. ساجد أحميد عبل الركابي، مصدر سابق، ص 51.
(2) جون بلويت، فهم التنمية المستدامة، مصدر سابق ص 114.
(3) جون بلويت, مصدر سابق، ص 42.
(4) منظمة الصحية العالمية، افتقار حوالي (2.4) مليار لخدمات الصرف الصحي يقوض من التحسن في مجال الصحة (20 حزيران/ يونيو 2015).
(5) يعني (تلوث البيئة البحرية) إدخال الإنسان في البيئة البحرية بما في ذلك مصاب الأنهار، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مواد أو طاقة تنجم عنها أو يحتمل أن تنجم عنها آثار مؤذية، مثل الأضرار بالموارد الحية والحياة البحرية، وتعريض الصحة البشرية للأخطار وإعاقة الأنشطة البحرية، بما في ذلك صيد الأسماك وغيره من أوجه الاستخدام المشروعة للبحار، والحط من نوعية قابلية مياه البحر للاستعمال، والإقلال من الترويج، الفقرة (4) المادة (1) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، 1982. متاح على الرابط الالكتروني
https://www.who.int/csr/don/08-july-2015-mers-philippines/ar/
تاريخ الزيارة : 2021/10/22

3 أيار/ مايو 2017. تضمن التقرير المعنون (عالم الزرقة، الحفاظ على المحيطات وحماية الكوكب وضمان رفاه البشرية في سياق خطة 2030) الآتي[1]:

في الفقرة (أولاً- (المحيط وطاقة استيعابه) تم الحديث عن المحيط بالقول: "يسهم المحيط العالمي المترابط والوحيد بحوالي (90) في المائة من المجتمعات الحيوية للأرض وهو يكتسي أهمية، حاسمة بالنسبة للرفاه البشري والتنمية المستدامة، ويعتمد البشر إلى حد كبير على المحيط للحصول على الأوكسجين والأغذية، وبشكل متزايد، للحصول على مياه الشرب".

ويستعرض التقرير ما يتعرض له المحيط من مخاطر التلوث في الفقرات (11، 12، 13، 14، 15) وأهم ما ورد في هذه الفقرات[2]:

الفقرة 11: أصبح المحيط في خطر بسبب الآثار المتراكمة لتغير المناخ، والاستخراج غير المستدام للموارد البحرية الحية، بما في ذلك في صيد الأسماك، والإفراط في الصيد العرضي، والتنمية الساحلية غير المستدامة، والتلوث البحري، بما في ذلك نتيجة للموارد الخطرة والمغذيات الزائدة التي يلقى بها في المحيط والضوضاء تحت سطح البحر.

الفقرة 12: وتتسبب انبعاثات غازات الدفيئة في ارتفاع مستوى حموضتها وفي انخفاض مستوى الأوكسجين. وتسهم هذه الآثار واسعة النطاق في ذوبان الجليد وارتفاع مستوى سطح البحر وفي زيادة حدة الظواهر المناخية القصوى وتواترها، ويؤدي ارتفاع حرارة المحيط إلى تغير تشكيلة النظم الإيكولوجية البحرية. ونظرًا إلى أن الكائنات تتبع درجات الحرارة التي تفضلها إلى مناطق جديدة، تؤدي التفاعلات الجديدة إلى فقدان بعض الأنواع وإلى تدني مستوى التنوع البيولوجي، ويحدث هذا بشكل خاص في خطوط العرض الدنيا، إذ تضطلع النظم الإيكولوجية البحرية بدور حيوي في السلسلة الغذائية البحرية.

الفقرة 13: تؤدي انبعاثات الكربون إلى خفض مستوى الأس الهيدروجيني لمياه البحر، وهي عملية تُعرف باسم تحمض المحيطات، وتشكل البيئة الأكثر حموضة تهديدًا على بقاء الأنواع الكلسية، بما فيها المحار والمرجان والعوالق الجبسية، مما يؤدي بدوره إلى اختلال السلسلة الغذائية.

الفقرة 14: وإن التلوث البحري الهائل الناجم عن الأنشطة البشرية في البحر وفي البر، مثل الزراعة وتصريف مياه المجاري وحركة السفن، يتسبب في وجود مناطق ميتة، وهي مناطق يكون فيها مستوى الأوكسجين متدنيًا وتختنق فيها معظم الأحياء البحرية وفي تلك المناطق الميتة، تُدمر النظم الإيكولوجية برمتها، في حين يعد نقص الأوكسجين ظاهرة تحدث طبيعياً، فإن العلماء يعتقدون أن التأثيرات البشرية قد تسببت في ارتفاع هائل في عدد المناطق الميتة في المحيط التي فاق عددها (500) منطقة في عام 2017.

الفقرة 15: وسجلت المصائد الصناعية نمواً سرياً منذ عام 1945 وهي عمومًا لا تُسير بشكل سليم، وقد دمر الإفراط في صيد الأسماك الكثير من الأرصدة السمكية[3].

---

(1)رقم الوثيقة A/71/898 تتضمن هذه الوثيقة التقرير الموجز عن الاجتماع البرلماني لعام 2017 , المعقود في نيويورك يومي 13و 14 شباط/ فيراير 2017 , الذي يجري تعميمه عملا بقرار الجمعية العامة 123/65.

(2) رقم الوثيقة A/71/898 تتضمن هذه الوثيقة التقرير الموجز عن الاجتماع البرلماني لعام 2017, مصدر سابق.

(3) الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الحادية والسبعون، التنمية المستدامة، المحيطات وقانون البحار.

تلك الأخطار التي يواجهها المحيط وما طرحه الاجتماع البرلماني لعام 2017، قد مهد إلى مؤتمر المحيطات الذي عُقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في 5- 9 حزيران/ يونيو 2017[1]، الذي من شأنه أن ينعش الجهود المبذولة من أجل تعزيز استدامة المحيطات لما تواجهه من مخاطر شديدة، فالأنشطة التي يقوم بها الإنسان تخلف آثارًا سلبية بالغة تشمل كل شيء في المحيطات، بدءًا بالموائل البحرية وسلامتها وجودة المياه ودرجة حرارتها، وصحة الكائنات البحرية وعافيتها، وتوافر المأكولات البحرية واستمراريتها- وهذه الأمور بدورها تؤثر في جهود القضاء على الفقر وتعيق تحقيق النمو الاقتصادي وكفالة سبل العيش المستدامة وتوفر فرص العمل، كما تؤثر في الأمن الغذائي على الصعيد العالمي وفي صحة الإنسان ودور المحيطات في تنظيم المناخ[2].

وأكد المؤتمر على ما يتعرض له المحيط من مخاطر منها، تعرض (30) في المئة من الأرصدة السمكية في العالم للاستغلال المفرط، ويتعرض سكان المناطق الساحلية لضغوط كبيرة بسبب فقدان (20) في المئة من الشعاب المرجانية في العالم وتعرض (20) في المئة منها للتدهور، ويقدر أن النفايات البلاستيكية وحدها تتسبب في هلاك قرابة مليون طائر بحري ومائة ألف من الثدييات البحرية وعدد لا حصر له من الأسماك كل عام[3].

وفي عام 2015، اعتمدت 193 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالإجماع خطة التنمية المستدامة لعام (2030) وأهداف التنمية المستدامة السبعة عشر الواردة ضمنها- ويؤكد الهدف (14) من أهداف التنمية المستدامة على الحاجة إلى حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك منع التلوث البحري والحد منه بشكل ملموس ومواجهة تحمض المحيطات والحد منه، واتباع أساليب مستدامة في إدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية وحمايتها والحفاظ عليها[4].

تعاني التربة أو الأرض من آثار ونتائج كبيرة للتلوث بمختلف أَشكاله وعناصره وأنواعه، وهو ما أكدت عليه منظمة الأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة (FAO) في تقاريرها ومؤتمراتها والمؤتمرات الدولية الأخرى في أماكن مختلفة من العالم. والتي ذكرت أن التربة تشكل قاعدة الموارد الأساسية التي تستند إليها خدمات النظم الإيكولوجية، وأنها تحتوي أكبر مخزونات التنوع البيولوجي، وأن التأثير السلبي الضار لتلوث التربة الذي يقوض إنتاجية النظم الإيكولوجية واستدامتها، وعلى التنوع البيولوجي والزراعة والأمن الغذائي ونظافة المياه الجوفية والسطحية، وهي آثار يمكن أن تعيق تحقيق أهداف التنمية المستدامة[5].

وإن الأراضي اليابسة، باحتوائها على أكبر مخزونات الكربون النشط بعد المحيطات، تمثل عناصر لا غنى عنها للتخفيف من تغير المناخ والقدرة على مواجهة آثاره، وتلوث الأرض يؤدي إلى انخفاض النشاط البيولوجي للتربة، ويمثل من ثم عاملاً من العوامل التي تسهم في تخفيض قدرتها على العمل كبالوعة كربون، لذلك فإن الوقاية من تلوث التربة والتقليل منه وإدارته بات أمراً

---

(1) سمي بمؤتمر (فيجي) نظرًا للظروف الاستثنائية التي تمر بها حكومة فيجي جراء الدمار الهائل الذي تسبب فيه إعصار تينو المداري.

(2) د. ساجد أحميد عبل الركابي، مصدر سابق، ص 51.

(3)This is how the world fights plastic
https://www.alhurra.com>health.

(4)Achieving Goal No. 14 of the Sustainable Development Goals
https://www.un.org>article.

تاريخ الزيارة : 2021/9/11.

(5) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 125.

حيوياً لحماية الصحة البشرية وسلامة البيئة وتحسين رفاه الإنسان. لذلك فإن ما يثير قلق العالم هو خطر تلوث التربة المتزايد والناجم عن التسربات النفطية، وممارسات التعدين غير المستدامة، وعمليات التخلص أو التصريف والانبعاثات من المواد الكيميائية والمعادن الثقيلة والنفايات التي لا تخضع للتنظيم أو المراقبة، والاستخدام غير السليم للأسمدة ومبيدات الآفات في الإنتاج الزراعي، والتلوث الناجم عن مدافن القمامة والنفايات[1].

لقد أكد تقرير تلوث التربة: (Soil Pollution a Hidden Reality)، الصادر عن منظمة الأغذية والزراعة التابع للأمم المتحدة عام 2011, على أن التصنيع والنزاعات المسلحة والتعدين وتكثيف الزراعة تسببت في تلوث التربة في جميع أرجاء الأرض، كما أن نمو المدن أدى إلى استخدام التربة كحوض للكميات المتعاظمة من مخلفات المدن[2].

وقالت ماريا هيلين سيميدو نائبة المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة (FAO) في بداية الندوة العالمية حول تلوث التربة التي عقدت في مقر منظمة الأغذية والزراعة في روما (2 أيار/ مايو 2018)، أن "تلوث التربة يؤثر على الطعام الذي نأكله والهواء الذي نتنفسه وعلى صحة أنظمتنا الإيكولوجية، إن قدرة التربة على التعامل مع التلوث محدودة، ويجب أن يكون منع تلوث التربة أولوية عالمية قصوى"[3]. يذكر التقرير المذكور آنفًا، أنه مع أن تكثيف الزراعة والإنتاج الصناعي والتحضر لسير بوتيرة متسارعة، إلا أنه لم يتم مطلقًا إجراء تقييم منهجي لحالة تلوث التربة على المستوى العالمي، واقتصرت الدراسات التي أجريت بشكل كبير على الاقتصادات النامية ولذلك فإن هناك ثغرات معلوماتية واسعة تتعلق بطبيعة المشكلة وحجمها"[4].

وتشير حقائق وأرقام حول تلوث التربة وأسبابه تناولها تقرير منظمة الاغذية والزراعة أن إنتاج المواد الكيميائية شهد ازدياداً سريعاً في العقود الأخيرة ومن المتوقع أن يزداد سنوياً بنسبة (3.4) في المائة حتى عام (2030) وستسهم الدول غير المشاركة في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في أوربا في ذلك بصورة أكبر بكثير في المستقبل[5].

وعلى مدى العقد الماضي، ازدادت نسبة استخدام مبيدات الآفات في بعض الدول منخفضة ومتوسطة الدخل بشكل ملحوظ، ففي بنغلادش، على سبيل المثال، ارتفعت النسبة أربعة أضعاف، وارتفعت النسبة في رواندا وأثيوبيا أكثر من ستة أضعاف، وارتفعت في السودان أكثر من عشرة أضعاف. وازداد الإنتاج العالمي للسماد الطبيعي بنسبة (66) في المائة في الفترة بين عامي 1961و 2016، من 73 طن إلى 124 طناً متريا، وازدادت كمية السماد الطبيعي المستخدم في التربة من 18 طن إلى 28 طناً متريا وازدادت في المقابل كمية السماد المتبقي المراعي من 48 إلى

---

(1) جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ الدورة الثالثة/ نيروبي- مشروع قرار لإدارة تلوث التربة لتحقيق التنمية المستدامة، تقترحه مجموعة الدول الأفريقية 4- 6 كانون الأول/ ديسمبر/ 2017.

(2)جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بيروني 30 كانون الثاني/ يناير 2018، إدارة تلوث التربية لتحقيق التنمية المستدامة متاح على الرابط الالكتروني:
http://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.
تاريخ الزيارة : 2021/11/28.

(3) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 126.

(4) المصدر السابق ، ص128.

(5) د. ساجد أحميد عبل الركابي، مصدر سابق، ص 52.

86 طناً متريا، ويحتوي السماد الطبيعي على كميات كبيرة من المعادن الثقيلة والكائنات المسببة للأمراض والمضادات الحيوية[1].

كما تحتوي التربة القريبة من الطرق على مستويات عالية من المعادن الثقيلة والهيدروكربونات وغيرها من الملوثات، وهذا يشكل خطرًا عند حدوث إنتاج للغذاء في المناطق المجاورة لها أو عند الرعي في تربة الأراضي المجاورة للطرق. ويعاني ما يقرب من (80.000) موقع من تلوث التربة في أستراليا لوحدها، وقدرت 16 في المائة من تربة الصين و19 في المائة من تربتها الزراعية أنها ملوثة، وهناك تقريبًا ثلاثة ملايين موقع تلوث محتمل في المنطقة الاقتصادية الأوربية وغرب البلقان، وفي الولايات المتحدة الأمريكية يظهر (1300) موقع على قائمة صندوق الأولويات الوطنية للمواقع الملوثة في ذلك الدولة[2].

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن رؤية تلوث التربة أو تقييمه بشكل مباشر، مما يجعل منه خطرًا مخفيًا له عواقب خطيرة، إذ إنه يؤثر على الأمن الغذائي من خلال إعاقة عملية التمثيل الغذائي في النباتات، ومن ثمَّ تخفيض غلال المحاصيل، ويجعل المحاصيل غير آمنة للاستهلاك، كما أن الملوثات تضر مباشرة بالكائنات الحية التي تعيش في التربة وتجعلها أكثر خصوبة[3].

تواجه البيئة تلوثاً يشمل البيئات الثلاث، الهواء والماء والتربة، وهو على قدر كبير من الخطر على الصحة البشرية وحياة الكائنات الأخرى من حيوان ونبات، وهو التلوث الإشعاعي أو التلوث بالإشعاع، فجميع أنواع التربة تقريبًا في نصف الكرة الأرضية الشمالي تحتوي على النويدات المشعة[4] بنسبة عالية مقارنة بمستوى الخلفية الإشعاعية، وحتى في المناطق النائية،

---

(1) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 127.

(2) منظمة الأغذية والزراعة: تقرير يحذر من الخطر بشأن التربة. متاح على الرابط الالكتروني
http://www.fao.org/news/story/ar/item/1173705/icode/.
تاريخ الزيارة : 2021/11/5
كذلك منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة FAO الندوة العالمية حول تلويث التربة. روما. إيطاليا 2- 4 أيار/ مايو 2018.

(3) منظمة الأغذية والزراعة، تقرير يحذر من الخطر بشأن التربة، متاح على الرابط الالكتروني.
http://www.fao.org/news/story/ar/item/1173705/icode/.
تاريخ الزيارة : 2021/11/30

(4) النويدات المشعة: هو ذرة التي لديها طاقة النووية الزائدة، مما يجعلها غير مستقرة. يمكن استخدام هذه الطاقة الزائدة بإحدى الطرق الثلاث: المنبعثة من النواة كإشعاع جاما ؛ تنتقل إلى أحد إلكتروناتها لتحريرها كإلكترون تحويل ؛ أو تُستخدم لإنشاء وإصدار جسيم جديد(جسيم ألفا أو جسيم بيتا) من النواة. خلال هذه العمليات ، يُقال إن النويدات المشعة تخضع للاضمحلال الإشعاعي . تعتبر هذه الانبعاثات إشعاعات مؤينة لأنها قوية بما يكفي لتحرير إلكترون من ذرة أخرى. يمكن أن ينتج الاضمحلال الإشعاعي نوكليدًا ثابتًا أو ينتج أحيانًا نويدات مشعة جديدة غير مستقرة والتي قد تتعرض لمزيد من الاضمحلال. تحدث النويدات المشعة طبيعيًا أو اصطناعيًا كالتي تنتج في: (المفاعلات النووية ، السيكلوترونات ، مسرعات الجسيمات أو مولدات النويدات المشعة).
قد تسبب النويدات المشعة التي تجد طريقها إلى البيئة آثارًا ضارة مثل التلوث الإشعاعي . يمكن أن تسبب أيضًا ضررًا إذا تم استخدامها بشكل مفرط أثناء العلاج أو بطرق أخرى تعرض الكائنات الحية للتسمم الإشعاعي. الأضرار الصحية المحتملة من التعرض للنويدات المشعة يعتمد على عدد من العوامل، و يمكن أن تتلف وظائف صحي الأنسجة أو الأعضاء. والتعرض للإشعاع يمكن أن تنتج تأثيرات تتراوح بين احمرار الجلد وفقدان الشعر وحروق الإشعاع و متلازمة الإشعاع الحادة كذلك يمكن أن تؤدي إلى تلف الخلايا وبالتالي يؤدي إلى الإصابة بالسرطان. وقد لا تظهر علامات الخلايا السرطانية إلا بعد سنوات أو حتى عقود من التعرض. انظر: النويدات المشعة، مثال متح على الرابط الإلكتروني:
https://web.whatsapp.com/.
تاريخ الزيارة: 12/18 /2021.

وذلك نتيجة الاختبارات الجوية للأسلحة النووية والحوادث الإشعاعية مثل حادثة تشيرنوبل عام (1986)[1].

الفرع الثاني

مشكلة النزاعات المسلحة واستخدام الأسلحة المحرمة دولياً

تعد النزاعات المسلحة غير الدولية (الداخلية) وعدم استقرار الوضع السياسي من أبرز الظواهر الاجتماعية المدمرة في العالم الحديث فالنزاعات المسلحة تحصد خسائر فادحة في الأرواح، وقد شهدت المنطقة العربية عددًا من أسوأ المحن التي ألمّت بالعالم منذ الحرب العالمية الثانية[2].

حيث إن للنزاعات آثاراً سلبية عديدة أخرى، مثل تشريد أعداد كبيرة من السكان والاختلالات الاقتصادية وهروب رؤوس الأموال وتدهور نُظم الصحة العامة والثقة الاجتماعية. فالنزاعات المسلحة هي حقاً "تنمية عكسية". وعادةً، تكون النزاعات أشد فتكًا في الدول الأكثر فقرًا. فهي تؤثر بشكل خطير على صحة السكان ورفاههم وعلى النمو الاقتصادي والأنظمة السياسية وأوضاع حقوق الإنسان، كما أنها تزيد خطر تجدد النزاعات[3].

وعندما تؤدي النزاعات إلى تنمية عكسية، فإنها تقضي أيضًا على أبرز العوامل التي تمكن المجتمعات من تجنب وقوع النزاعات في المقام الأول. فأحد أسباب ندرة وقوع نزاعات عنيفة في دول ذات الدخل المتوسط العالي ودول ذات الدخل المرتفع هو أن اقتصاداتها تعتمد اعتمادًا أساسيًا على تقسيم العمل وعلى شبكات تبادل اقتصادي كثيفة. فترغب الأطراف في هذه الشبكات جميعًا في المحافظة على علاقات إيجابية وسلمية يرعاها القانون بين مختلف الفئات والأفراد، إذ يستفيد الجميع من التبادلات الاقتصادية[4].

ويؤدي العنف السياسي للإحساس بالظلم , عدم المساواة الدكتاتورية والتمييز الديني يؤدي إلى تفكيك هذه الشبكات، حتى بين المجموعات غير المنخرطة بشكل مباشر في القتال، فتنعدم الأنشطة الإنتاجية، وهناك عامل آخر يُقيد نشوب نزاعات في الدول ذات الاقتصاديات المتقدمة هو اعتماد هذه الدول على رأس المال النقدي وعلى توافر الأيدي العاملة الماهرة. غير أن رأس المال هذا غير المقيد واليد العاملة عرضة للانتقال من دول النزاعات إلى أمكنة أكثر سلاماً وإنتاجية. ولذا سرعان ما يتلاشى هذا العامل المقيد عندما تنشب نزاعات مسلحة[5].

علاوة على ذلك، تمكن النزاعات المسلحة الجهات الفاعلة العنيفة، وليس الجهات المنخرطة في أنشطة إنتاجية من الناحية الاقتصادية، ما يعني أن القرارات السياسية المتخذة تفضل على نحو

---

(1)Increased soil pollution puts food safety and food security at risk http://www.fao.org/news/story/ar/item/1173705/icode/.

تاريخ الزيارة : 2021/10/17

(2) Lacina and Gleditsch and Nils Petter Gleditsch ,Monitoring trends in global combat: a new dataset of battle deaths. European Journal of Population, vol. 21, 2005, No. 2, pp. 145-166.

(3) Colier and others, Breaking the Conflict Trap. Civil War and Development Policy. Oxford: Oxford University Press, 2003. P 13.

(4) Ibid, p 14.

(5) جون بلويت، مصدر سابق، ص 118.

متزايد وجود بيئة غير منتجة، كما أن النزاعات تضعف الثقة بين الناس وتؤدي إلى توترات بين الفئات الاجتماعية[1].

وقد ثبت بالفعل إن النزاعات المسلحة تزيد نقص التغذية بنسبة 3.3 في المائة، وتقلل العمر المتوقع بسنة تقريباً، وتزيد معدل وفيات الرضع بنسبة 10 في المائة، وتحرم 1.8 في المائة من السكان الحصول على مياه الشرب، كما إن العبء الإضافي المتمثل بالوفيات والإعاقات الناتجة عن الآثار الطويلة الأجل للحروب الأهلية هي تقريباً ضعف العبء الناتج عن آثارها الفورية والمباشرة، وتؤثر الحرب الأهلية "مباشرة على جميع العوامل الرئيسية التي تسهم في الصحة: التعرض للأمراض، والرعاية الطبية، وتدخلات الصحة العامة، والظروف الاجتماعية والاقتصادية الكلية"[(2)].

كما ان النزاعات الداخلية تشرد أعداداً كبيرة من السكان، إذ إن الأمراض الوبائية كالسل والحصبة والالتهاب الرئوي والكوليرا وحمى التيفوئيد والبارتيفوئيد والزحار من المرجح أن تظهر بسبب الاكتظاظ، والمياه غير النظيفة وسوء خدمات الصرف الصحي في المخيمات، وأن سوء التغذية والإجهاد يضعفان جهاز المناعة البشري"[(3)].

ويعيق انتشار العنف والدمار على نطاق واسع حركة النقل، فيحول دون وصول سكان الريف إلى المرافق الصحية والتعليمية، وترتفع النفقات العسكرية في الحالات جميعًا خلال النزاع المسلح، فتقل الأموال المتاحة لتحسين الصحة العامة والتعليم والحد من الفقر، من بين أمور أخرى[(4)]. وقد تتعطل الاقتصادات المحلية، ويعود ذلك جزئياً إلى انعدام حوافز الاستثمار بسبب هروب رؤوس الأموال[(5)]، فيتراجع الإنفاق العام. وقد تكون الآثار المحلية أشد وطأة من الآثار الوطنية. وفي الحالات التي تبدو فيها المعارضة مؤلفة من مجموعة سكانية مختلفة، كثيرًا ما تتعرض الحكومات إلى إغراء وقف الإنفاق العام في المناطق المعنية، التي يرجح أن يكون القتال فيها أشد عنفًا[(6)].

وتقع الدول التي لازالت تعاني نزاعات مسلحة شديدة في أدنى مستويات التنمية، أما دول التي تعافت من النزاعات المسلحة والتي كانت تعاني الفقر منذ عام 1965 ، فقد عملت على تحسين وضعها الإنمائي خلال الفترة المذكورة، وأبرزها تشيلي وعُمان وجمهورية كوريا الجنوبية التي شهدت انخفاضًا كبيرًا في مستوى الفقر وفقًا لهذا المقياس وقد كان أداء معظم الدول العربية أفضل من المتوسط العالمي في هذا المضمار، ولاسيما دول الخليج والأردن وتونس والجمهورية العربية السورية ومصر، باستثناء العراق ولبنان اللذين شهدا حروباً مدمرة خلال الفترة المذكورة، كذلك

---

(1) Colier and others, p 24.

(2) Ghobarah and others , Civil wars kill and maim people long after the shooting stops. American Political Science Review, vol. 97, No. 2, pp. 189-202. 2003. P 871.

(3)Ibid .

(4) Knight and others, The peace dividend: military spending cuts and economic growth. IMF Staff Papers, vol. 43, 1996. op.cit, 1-37.

(5) Collier and others, p 15.

(6)Ibid.

شهدت عدد من الدول التي كانت فقيرة في عام 1965 وظلت فقيرة إلى اليوم حروبًا أهلية مدمرة وطويلة الأمد، ومنها أفغانستان وبوروندي والصومال وكمبوديا[1].

وتبين عدد من الدراسات أن النزاعات تؤدي إلى زيادة وفيات الرضع، وترتبط هذه الزيادة بمؤشرات أخرى للتنمية الاجتماعية- الاقتصادية، من مثل نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، وفي كثير من الأحيان تستخدم معدلات وفيات الرضع، بوصفها متغيراً مستقلاً، للدلالة على مستوى التنمية الاجتماعية الاقتصادية في دولة ما[2]، لاسيما أن البيانات عن وفيات الرضع متوفرة في جميع المناطق[3]. إذ إن عاماً واحداً من النزاع المحدود يزيد وفيات الرضع بنسبة 1.11 في المئة؛ ففي دولة يبلغ فيه معدل وفيات الرضع 75 لكل ألف ولادة حية، سيرفع عاماً من النزاع هذا المعدل إلى 75.9 لكل ألف ولادة حية. وذلك يعني أن خمسة أعوام من نزاع حاد ترفع معدل الوفيات إلى 84 حالة في الألف. وفي دول المبتلاه بنزاعات متوسطة الحدة، يولد في المعدل أكثر من مليون طفل كل عام. وهكذا عندما يبلغ معدل وفيات الرضع 84 لكل ألف ولادة حية، ستضاف 9.000 حالة وفاة في العام. وتعني هذه التقديرات ضمنًا أن الزيادة في معدلات وفيات الرضع تفوق عدد قتلى المعارك[4].

ولابد من التوقف عند أثر النزاعات المسلحة على التعليم، نظراً إلى أهمية التعليم في التنمية إذ إن الدول تحد من إنفاقها على التعليم خلال النزاعات المسلحة بنسبة 3.1 إلى 3.6 في المئة سنوياً، وربما الأكثر أهمية، من ذلك أن الدول لا تخفض الانفاق على التعليم من أجل رفع الانفاق على التسلح، لكن النزاعات المسلحة تفوض قدرة الدولة على تقديم الخدمات الاجتماعية، ولاسيما التعليمية، لمواطنيها، وللنزاعات أثر مشابه على معدلات الالتحاق بالتعليم، وهذا الأثر يدعو إلى القلق أكثر من غيره [5].

وتؤدي النزاعات المسلحة الأهلية إلى تراجع نمو الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 2 في المئة في المعدل عن كل سنة من سنوات النزاع[6]، ما يجعلها أكثر فتكًا من النزاعات المسلحة بين الدول. كذلك ينخفض الإنتاج بنسبة 6 في المائة في البداية في المتوسط خلال النزاعات المسلحة الأهلية، ويمكن تعويض نصف الخسارة بعد أربعة أعوام، ولكن تبقى نسبة 3 في المائة من الخسائر التراكمية حتى بعد مرور عقد من الزمن، فتقديراتها أكثر صرامة، إذ تبين أن الناتج يتراجع بحوالي 18 في المائة في البداية في المعدل[7].

---

(1) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 128.

(2) Abouharb, M. Rodwan, and Anessa L Kimball (2007). A new dataset on infant mortality rates, 1816-2002. Journal of Peace Research, vol. 44, No. 6, pp. 743-754.

(3) Davis and Kuritsky. Christian, and others ,Sometimes you just have to leave: domestic threats and forced migration. International Interactions, vol. 29, , 1964 – 1989, pp. 27-55 .

(4) Davis and Kuritsky. Christian, and others ,previous source.

(5)Human Security Report Project, 2012.
https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/2012HumanSecurityReport-FullText_0.pdf

(6) ates, Scott, and others (2006). Institutional inconsistency and political instability: polity duration, 1800-2000. American Journal of Political Science, vol. 50, No. 4, pp. 893-908.

(7) Koubi, Vally (2005). War and economic performance. Journal of Peace Research, vol. 42, No. 1, pp. 67-82.

كذلك إن للحروب الأهلية آثاراً سلبية على النمو في دول المجاورة، كما إن الركود يمكن أن يزيد خطر النزاعات الداخلية والخارجية، ما يؤدي بدوره إلى زيادة احتمال حدوث انتكاسات اقتصادية جديدة. ورأت دراسات عدة أن العنف السياسي يحد من حركة التجارة الدولية، ما يؤدي إلى تراجع النمو[1].

وما من شك، أن اقتصاديات الحرب من الإسراف في الإنفاق ومن هروب رؤوس الأموال. وما تنتجه من آثار سلبية على رأس المال عن تدمير البنى الأساسية وارتفاع تكاليف المعاملات. "فالقدرة على إنفاذ العقود تتراجع عندما تضعف مؤسسات المجتمع المدني، وتتراجع الثقة وتتقلص الآفاق الزمنية بسبب إنعدام الثقة، وتصبح الانتهازية أكثر إرباحاً[2]. كذلك فإن حجم رؤوس الأموال الهاربة يزداد في دول خلال النزاع وبعده، وترافق ذلك معدلات تضخم مرتفعة. وتمويل الحرب مكلف، ويكون في معظم الحالات عن طريق تكبد ديون لا يمكن تحملها[3]. وقد يؤدي تمويل النزاعات المسلحة على المدى القصير إلى التضخم[4]، كما تتعطل حركة التجارة والمالية العامة، وتهرب رؤوس الأموال[5]. ويؤثر النزاع المسلح أيضاً سلباً على بنية الاقتصاد. وبالنظر إلى صعوبة نقل رؤوس الأموال المرتبطة بالأراضي كالسلع الزراعية وغيرها من السلع الأساسية، تحول النزاعات الاقتصادات إلى اقتصادات تعتمد على السلع الأساسية[6].

وترفع النزاعات معدلات الفقر، ما يؤدي إلى إحباط وشعور بالظلم ومزاج ثوري[7]. وقد يؤدي استمرار الحرمان إلى اضطرابات أهلية. غير أن هذه العلاقة مثار نقاش واسع. فقد وجدت عدد من الدراسات التجريبية[8] أن العلاقة بين النزاعات من جهة وبين المسائل "المؤججة للإحساس بالظلم"، كعدم المساواة والدكتاتورية. والتمييز الديني، من جهة أخرى ليست ذات أهمية. ولذا تذهب هذه الدراسات إلى أن البحث عن تفسير للعلاقة بين الفقر وخطر اندلاع نزاعات مسلحة يجب أن يتم خارج عوامل الإحساس بالظلم والحوافز التي تدفع إلى وقوع النزاعات[9].

---

(1) Blomberg, S. Brock, and Gregory D. Hess (2002). The temporal links between conflict and economic activity. Journal of Conflict Resolution, vol. 46, No. 1, pp. 74-90.

(2) Collier and others. OP.cit, 178.

(3) Slantchev, Branislav L. Borrowed power: debt finance and the resort to arms. American Political Science Review, vol. 106, No. 4, 2012, pp. 787-809.

4 () التضخم: هو عبارة عن ارتفاع مستمر ومؤثر في المستوى العام للاسعار وبالتالي يكون تاثيره على دخول الافراد باتجاه طلبهم على المواد الغذائية اللازمة لهم متاح على الرابط الالكتروني :
https://ar.m.wikipdia.org>wiki.

(5) تناولت دراسات اقتصادية بارزة مثل Pigou (1916، 1921) و Keynes (1919) العلاقة بين الحرب والسلام والاقتصاد وركزت بشكل خاص على التداعيات الاقتصادية للحروب بين الدول.

(6) Collier and others, OP.cit, 84.

(7) Davies, James C., Towards a theory of revolution. American Sociological Review, vol. 27, No. 1, 1962, pp. 5-19.

(8) Fearon, James D., and David D. Laitin (Ethnicity, insurgency, and civil war. American Political Science Review, vol. 97, No. 1, 2003, pp. 75-90.

(9) Ibid .

وتقوض النزاعات المسلحة قدرة الحكومات وشرعيتها. وقد رأى"Hobbes"[1] (1968) أن الفوضى هي السبب الرئيسي للحرب، ودعا إلى "قوة خارقة" للحيلولة دون أن يقتل المواطنون بعضهم بعضاً. وتستعرض دراستي " Pinker" (2011)، و " Gat" 2006، كيف أدى قيام الدول الأولى إلى الحد بشكل كبير من نزعة الاقتتال بين البشر. ويترجم ذلك في حالة الدول الفقيرة الحديثة إلى إن إمكانية التمرد لا تعتمد على الأعداد المطلقة للمقاتلين أو كميات الموارد المطلقة المتاحة لمجموعة المتمردين، بل على مواردها النسبية مقارنة بما يمكن أن تستثمره الحكومة في النزاع. وتسلط دراسة Fearon and Laitin (2003)، الضوء على الظروف التي تساعد الحكومات على مواجهة المتمردين، وتتعلق أربعة منها على الأقل بقدرات الدولة، وترتبط جميعها جزئياً بالتنمية الاجتماعية- الاقتصادية وبنتائج النزاعات السابقة التي نوقشت آنفاً: القدرة على الوصول فعلياً إلى جميع الأراضي التابعة للدولة، وتوفر الإمكانيات العسكرية للحكومة، وتوفر الاستخبارات اللازمة لمكافحة أنشطة التمرد؛ وقدرة الدولة على تنفيذ سياسات ترمى إلى خفض الدعم للمعارضة[2].

وتصبح حرب العصابات أسهل عندما تفتقر الحكومات إلى الموارد اللازمة للسيطرة فعلياً على جزء من الأراضي التابعة لها أو الوصول إليها. وتسيطر حكومات الدول الفقيرة. بما في ذلك الكثير من الدول العربية، على المناطق الأساسية، لكن وجودها ضعيف في المناطق النائية[3].

وتضاف هذه الخصائص المادية- الديمغرافية إلى التحديات التي تواجه الحكومات الفقيرة[4]. كذلك يجب أن تتوفر لدى الحكومات القدرات العسكرية الكافية لقمع حركات التمرد. والدول ذات الجيوش الكبيرة نسبة إلى عدد السكان تكون حروبها أقصر[5].

تمتد الآثار الاقتصادية للحرب عادة إلى الدول المجاورة[6]. وتركز دراسة Murdoch and Sandler (2002- 2004) ، على الآثار غير المباشرة للنزاعات على الدول المجاورة، وعلى التكلفة الباهظة التي تتكبدها الدول المجاورة لدولة النزاع أو الواقعة في المنطقة أو شبه القارة نفسها. وتبين أن النزاعات المسلحة في الدول مجاور تؤثر على الناتج المحلي الإجمالي بصورة مباشرة وغير مباشرة[7]. أما الأثر المباشر، فينتج من الأضرار الجانبية، إذ قد تدمر المعارك البني

---

(1) توماس هوبز فقيهاً قانونياً في القرن السابع عشر ساهم بشكل كبير في بلورت كثير من الاطروحات التي تميز بها هذا القرن على المستوى السياسي وهو صاحب مفهوم العقد الاجتماعي. متاح على الرابط الالكتروني .
https://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8%B9%D9%82%D8%AF_%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D.9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A

(2)Sobek, David Masters of their domains: the role of State capacity in civil wars. Journal of Peace Research, vol. 47, 2010,pp. 267-271.

(3)Herbst, Jeffrey States and Power in Africa: Comparative Lessons in Authority and Control. Princeton NJ: Princeton University Press, 2000.

(4)Holtermann, Helge Explaining the development-civil war relationship. Conflict Management and Peace Science, vol. 29, No. 1, 2012, pp. 56-78.

(5)Mason, David, and Patrick Fett How civil wars end: a rational choice approach. Journal of Conflict Resolution, vol. 40, No. 4, 1996, pp. 546-548.

(6)Buhaug, Halvard, and Kristian S. Gleditsch International Studies Quarterly, vol. 52 (June), Issue 2, 2008, pp. 215-233.

(7)Murdoch, James C., and Todd Sandler Economic growth, civil wars and spatial spillovers. Journal of Conflict Resolution, vol. 46,2002, P 96.

الأساسية ورؤوس الأموال في الدول المجاورة، وأما الأثر غير المباشر، فينجم عن زيادة المخاطر في نظر المستثمرين المحتملين، ما قد يحول الاستثمار الأجنبي المباشر عن الدول المجاورة السليمة. وتبين الدراسة أن النزاعات المسلحة آثاراً سلبية كبيرة على النمو القصير الأمد في الدولة المعني والدول المجاورة له[1]. وبسبب التكامل الاقتصادي الإقليمي والآثار المضاعفة، قد تنتقل الآثار غير المباشرة إلى أبعد من حدود دول المجاورة[2]. فبالنسبة للدول التي تقع في دائرة نصف قطرها 800 كلم، وجدت الدراسة أن "وقوع النزاعات المسلحة في الدولة نفسه يرتبط بانخفاض في النمو الاقتصادي قدره 0.1648، في حين يربط نشوب حرب أهلية إضافية في دولة مجاورة بتراجع قدره 0.05 أو 30 في المائة من الأثر الأول"[3]. ويعني ذلك أن "الأثر الذي يقع على دولة في منطقة فيها ثلاث حروب أهلية أو أكثر قد يعادل الأثر الذي يقع على دولة يعيش هو نفسه حرباً أهلية"[4]. وتؤدي النزاعات في دولة ما إلى زيادة خطر انتقال التوتر إلى الدول المجاورة[5].

ومن جملة ما سبق، بدا لنا أن هناك ارتباطًا وثيقًا بين مشكلة التلوث والفقر وانتشار النزاعات المسلحة، وتدهور عمليات التنمية، إذ أن الفقر وسوء التغذية، والأوضاع الصحية المتردية، تعيق عملية التنمية، حتى إنه يعدها وتبقى الحاجة لمعالجة هذه الأمور سابقة لإنشاء وإقامة نظام بيئي وقائي سليم يعد من موجبات عملية التنمية المستدامة خاصة في مجال الأمن الغذائي، كذلك تعد النزاعات المسلحة والنزاعات من أشد العوامل التي تعيق هذه التنمية، إذ أن العمليات الحربية والنزاعات تقضي بدورها على كل ما هو كائن داخل الدولة سواء من العناصر البشرية أو العوامل البيئية والغذائية، ولعل التقليل من التلوث بشكل عام والحد من النزاعات يعدان عاملات أساسيان لقيام وترسيخ عمليات التنمية وخلق نوع من الأمن الغذائي للأجيال الحالية والمستقبلة، هذا بالإضافة لعدة عوامل أخرى تشكل داعماً أساسيًا لحماية الامن الغذائي، نبحثها في المطلب الآتي.

المطلب الثاني

العوامل الايجابية

إن التنمية المستدامة – كما أسلفنا القول- تعد من الحقوق الأساسية للإنسان، وهي الأساس الأول في حياة البشر جميعاً، فالمأكل الصحي السليم، والغذاء الآمن، من أهم العوامل التي تضمن حياة الإنسان، بغض النظر عن جنسياتهم ومكان إقامتهم، وجنسهم ولونهم ودينهم ولغتهم، وهذه الحقوق مترابطة متعاضدة لا تقبل التجزئة أو التصرف. وتشكل حجر الأساس لأي مصالحة يراد لها النجاح ولإعادة التفاوض على عقد اجتماعي جديد في المجتمعات المستقطبة.

ويبدو من الأهمية، أن نبحث العوامل الداعمة لتحقيق التنمية المستدامة وذلك من خلال هذين الفرعين؛ الفرع الأول والذي سنبحث فيه ارتباط التنمية المستدامة بالسلم، والفرع الثاني سنبحث فيه الأنظمة الداعمة للتنمية المستدامة.

---

(1) Ipid.p 106-107.
(2)Murdoch and Sandler, P. 95.
(3)Ipid, p145.
(4)Ipid.p150.
(5) Buhaug, Halvard, and Kristian S. Gleditsch (2008). International Studies Quarterly, vol. 52 (June), Issue 2, pp. 215-233.

الفرع الأول

ارتباط التنمية المستدامة بالسلم

لقد كانت انتهاكات حقوق الإنسان السبب الرئيس للنزاعات والمحفز لها على حد سواء. والاعتداءات على المدنيين، وحالات الاختفاء القسري والسجن والتجويع والمذابح وجرائم الحرب والعنف الجنسي كلها تشهد على تفاقم انتهاكات حقوق الإنسان في ظل النزاعات. كما ان الادبيات التي استعرضت بناء السلام تركز على أهمية تسوية انتهاكات حقوق الإنسان في المراحل الأولى من عملية بناء السلام باعتماد آليات تعنى بإرساء أُسس العدالة الانتقالية[1] لكن ما من نصيحة يمكن تقديمها حول أفضل ممارسات وتوقيت وكيفية الشروع في هذه التسويات. فتوقيت هذه العمليات يمكن أن يقوض" إقامة علاقات دائمة غير عنيفة[2] .

لذا فإن ترك الحصانة من العقاب دون معالجة قد يهدد ثقة الناس في عملية بناء السلام، وينبغي أن يسترشد القرار بشأن وتيرة وسرعة تطبيق أي إصلاحات تهدف إلى معالجة انتهاكات حقوق الإنسان بتحليل السياق والإطار التشريعي وبتصورات الناس ومدى ثقتهم بأي تسوية جديدة. ويمكن للعدالة غير القضائية أن تكمل عمل العدالة القضائية أو تكون في بعض الحالات بديلاً عن عمليات الإصلاح القضائي التي قد تطول[3].

تشير الأدلة المستمدة من مبادرات بناء السلام في دول عديدة إلى أن الانتعاش الاقتصادي يمكن أن يخفف احتمالات نشوء النزاع ويشير استعراض بناء السلام الذي صدر مؤخراً عن الأمم المتحدة إلى أن الانتعاش الاقتصادي قد يكون الاستراتيجية الحقيقية لبناء السلام الدولي[4]. وقد بينت هذه الدراسة أن ضعف آليات المساءلة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والإدارية تسببت، على مدى عقود، في تهميش شرائح واسعة من السكان وإهمال احتياجاتهم، وتتفاقم حالات الشعور بالظلم الاجتماعي والاقتصادي نتيجة عجز الحكومات عن الاستجابة لما يشغل الناس وعن تشجيعهم على حل مشاكلهم بأساليب غير عنيفة[5].

وللمؤسسات على الصعيدين الوطني والمحلي دور حاسم في تحقيق مشاركة اقتصادية عادلة وزيادة فرص العمل للمواطنين. ومن الأهمية بمكان اعتماد نهج متكامل في وضع السياسات الاقتصادية وسياسات سوق العمل مما يشجع على توسيع نطاق المشاركة في الاقتصاد ويضمن

)[1](United Nations Office of the High Commissioner for Human Rights, 2011. https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/SP/Facts_Figures2011.pdf.
تاريخ الزيارة: 2021/8/17.

)[2](United Nations 2015.
https://www.undp.org/sustainable-development-goals
تاريخ الزيارة : 2021/8/20.

3 تقرير اللجنة المعنية بحقوق الانسان , رقم الوثيقة (A/69/40) المؤرخ في اذار / مارس /2014.

)[4](United Nations , previous source.

([5]) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 128.

فرص عمل لائقة، لا سيما لفئة الشباب وتتطلب معالجة مشكلة بطالة الشباب زيادة الإنتاجية باعتماد إصلاحات اقتصادية وتوسيع نطاق الدعم عن طريق خدمات أساسية للحماية الاجتماعية تلبي احتياجات الفئات الأكثر ضعفاً[1]. وتتطلب جهود بناء السلام وضع استراتيجيات لمعالجة العجز المؤسسي في الأجلين القريب والبعيد تدعم التوصل إلى تسوية سياسية جديدة[2].

ففي المرحلة التي تعقب انتهاء النزاعات مباشرة، يحتاج الناس إلى الشعور بأن حاجاتهم والخدمات الأساسية تحظى بالأولوية، وتلبية لهذه الاحتياجات، لا بد من تفعيل مجموعة واسعة من الأنشطة تشمل خلق فرص عمل لحالات الطوارئ، وتحفيز النمو وتوفير إمكانات الحصول على خدمات الكهرباء والمياه، وضمان توزيع السلع توزيعاً عادلاً[3]. وقد أثبت توليد فرص العمل في حالات الطوارئ، إما عن طريق العمل للحساب الخاص أو بإنشاء مؤسسات صغيرة قابلة للاستمرار تستهدف الشباب والنساء والمشردين داخلياً، فعاليته في إحداث تغيير إيجابي وفي بعث الأمل في العودة إلى حياة طبيعية. وأشارت الدراسات التي تناولت عمليات بناء السلام خلال السنوات العشرين الماضية إلى أهمية تحديد الأسس التي ترتكز إليها "مشروعية عملية بناء السلام"، كي يبدأ المواطنون باستعادة الثقة في المؤسسات التي تؤمن احتياجاتهم[4]. وفي الأجل الطويل، يتطلب معالجة القصور في عمل المؤسسات والنزعات الإقصائية التي تثير فتيل النزاعات الاستثمار في الوسائل السياسية والاستثمار فيها بما يخدم إصلاح الجهازين القضائي والأمني وجهود التنمية الاجتماعية[5].

ومما يجدر الإشارة إليه، إن عملية الإصلاح الشامل للمؤسسات الوطنية عملية بطيئة وطويلة، تعطى فيها الأولوية لإصلاحات معينة على غيرها وقد لا ترقى إلى مستوى توقعات المانحين. وتمتد عملية بناء السلام فترة أطول بكثير مما هو متوقع؛ فالتغيرات السلوكية المتعلقة بالمواقف اللازمة للانتقال من المعارضة والمواجهة إلى قدر من التسامح والقبول قد تستغرق جيلاً أو أكثر[6]. وفضلاً عن ذلك، فإن على صناع القرار ألا يغفلوا ضرورة أن تنفذ العملية كلها في سياق لا يكون التقدم فيه خطياً ولا أحادي الاتجاه"[7].

وفي أحيان كثيرة، اقتصرت جهود المساعدة التقنية في المنطقة العربية على التركيز على رأس المال المادي"، كالبنية التحتية، أكثر من النتائج غير الملموسة التي تعالج القوى المحركة للنزاعات. وأدى ذلك، في بعض الحالات، إلى تفاقم أضرار نجمت، مثلاً، عن استثمارات سابقة

---

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة العمل الدولية، 2012. متاح على الرابط الالكتروني.
https://www.eg.undp.org/content/egypt/ar/home/operations/undp_un.html
تاريخ الزيارة : 2021/8/21.

(2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2013). متاح على الرابط الالكتروني.
https://www.arabstates.undp.org/content/rbas/ar/home/library/huma_development/Human_dev_rep_13.html
تاريخ الزيارة : 2021/8/22.

(3) المصدر السابق.

(4)(Organisation for Economic Co-operation and Development, 2010.
https://tax.kpmg.us/insights/global-tax-reform-beps/digital-economy-taxation.html=
تاريخ الزيارة :2021/8/23.=

(5) جون بلويت، مصدر سابق ص 119.

(6)(Geneva Peacebuilding Platform, 2015.
https://www.gpplatform.ch/content/geneva-peace-week-2015

(7)(United Nations, 2015.
https://www.un.org/sustainabledevelopment/sustainable-development-goals/

لأوانها أو ازدحام القطاعات العامة التي تلبي احتياجات مجموعة واحدة على حساب مجموعات أخرى فولّد ذلك توترات جديدة[1] ولذا، لا بد من التصدي سياسياً وتقنياً لإصلاحات مؤسسية تعالج آثار النزاعات وأسبابها الجذرية[2].

ويبدو من استعراض دور الأمم المتحدة لبناء السلام إلى تسرع لا داعي له واستثمارات سابقة لأوانها في الحوار الوطني وعمليات المصالحة ولا وجود لممارسة فضلى في كيفية تنفيذ مراحل عملية بناء السلام من حيث تواترها والتخطيط لها، لأن هذه الإجراءات مرهونة بالسياق. غير أن الأدلة تشير إلى أن اتفاقات السلام تشكل سريعاً ويحركها في معظم الحالات الوسطاء والفاعلون الدوليون. ونتيجة لذلك، "ينتهي بها الحال إلى استرجاع الآراء السائدة لدى الطبقة السياسية المحدودة التي كانت في المقام الأول تتنافس على السلطة خلال النزاعات "[3]، ما يتهدد جهود السلام والمصالحة.

وتعد مجموعة الأهداف التي وضعتها الأمم المتحدة والتي تعرف أيضاً باسم الأجندة العالمية 2030، وهي رؤية ودعوة عالمية للعمل من أجل القضاء على الفقر وحماية كوكب الأرض وضمان تمتع جميع الشعوب بالسلام والازدهار بحلول عام 2030[4].

وما يميز هذه الاجندة عن غيرها، أنه لم يسبق أن وافقت جميع الدول الأعضاء بمنظمة الأمم المتحدة والبالغ عددهم 193 دولة -علاوة على مئات الآلاف من الجهات أصحاب العلاقة-على رؤية بعيدة المدى لمستقبلنا الجماعي. وأتت هذه الأهداف السبعة عشر كالأهداف المستقبلية التالية التي يطمح العالم لتحقيقها بعد الأهداف الإنمائية للألفية (2000-2015)، كما تشمل أربعة مواضيع رئيسية وهي المواضيع البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية والشراكات وهذه الأهداف تشمل17 هدف و169 غاية و233 مؤشر أهداف التنمية المستدامة هي أهداف مترابطة وغالباً فإن النجاح في تحقيق هدف بعينه في معالجة موضوع محدد يؤدي إلى تحقيق الأهداف أخرى[5].

ويرى الباحث إن تنمية الأمن الغذائي تقتضي التعاون والعمل مع جميع الشركاء وبشكل عملي حتى نتمكن من اتخاذ الخيارات الصحيحة لتحسين الحياة بطريقة مستدامة للأجيال القادمة. وهي توفر مبادئ وغايات واضحة لجميع دول لتعتمدها وفقاً لأولوياتها وخططها الوطنية مع تسليط الضوء على التحديات البيئية التي يواجهها العالم بأسره. وتمثل أهداف التنمية المستدامة خارطة طريق شاملة، وهي تعالج الأسباب الجذرية للفقر وتوحد الشعوب لإحداث تغيير إيجابي للعالم أجمع. ما يميز أهداف التنمية المستدامة عن غيرها من الأهداف أنها تركز على شمولية الجميع، حيث لا يمكن لدولة أن تعمل لوحدها لتحقق النمو الاجتماعي والاقتصادي داخل حدودها فقط، بل يجب على الدول أن تتكاتف وتتعاون لضمان تحقيق الأهداف المستدامة للعالم أجمع.

---

(1) Ipid.

(2) التقرير السنوي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي المتعلق بالبرنامج العالمي لسيادة القانون لعام 2013 ، توطيد سيادة القانون في الحالات المتضررة بالأزمات والحالات الهشة. متاح على الرابط الالكتروني.
تاريخ الزيارة: 2022/1/5. https://www.undp.org/publications/undp-rol-ar2013 .

(3) التقرير السنوي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي المتعلق بالبرنامج العالمي لسيادة القانون لعام 2013, مصدر سابق.

(4) مجموعة الامم المتحدة للتنمية المستدامة/ القيم العالمية , متاح على الرابط الالكتروني .
https://unsdg.un.org.alaaym.alalmyt.

(5) جون بلويت، مصدر سابق ص 120.

الفرع الثاني

الأنظمة الداعمة لتحقيق التنمية المستدامة

تدفع مجموعة واسعة من الاتجاهات والقوى المترابطة التطورات الأخيرة في النظم الغذائية، ومع عدد السكان المقدر أن يبلغ 9.8 مليار نسمة في عام 2050[1]، أصبح العالم يتسم بتزايد العولمة والتوسع الحضري، ويعيش ما يقرب من 50 في المائة من مجموع سكان العالم الآن في المناطق الحضرية[2]، وحتى في دول التي تضم أعداداً كبيرة من سكان الريف، تلبي أسواق الأغذية في المقام الأول الطلب على الأغذية في المناطق الحضرية. وخلال السنوات الثلاثين الماضية، ازداد حجم الغذاء المتدفق من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية في أفريقيا بنسبة 800 في المئة[3].

في حين بلغت الزيادة في جنوب شرق آسيا حوالي 1000 في المئة، وشهدت العديد من دول المنخفضة والمتوسطة الدخل نمواً اقتصادياً قوياً أدى إلى ظهور "طبقة وسطى عالمية" يتوقع أن يزيد حجمها إلى ثلاثة أضعاف ما بين عامي 2009 و2030[4]. ومع ذلك، في فإن الطلب على الأغذية من الطبقة المتوسطة في العديد من المناطق يتم تلبيته بشكل متزايد من خلال سلاسل الإمداد العالمية وأنظمة التوزيع على نطاق واسع، لا يزال فقراء المناطق الحضرية يعتمدون على الأسواق التقليدية غير الرسمية كقناة رئيسية للإمداد الغذائي[5]. وكان الابتكار التكنولوجي السريع قوة دافعة رئيسة أخرى لتشكيل الإنتاجية والقدرة التنافسية للنظم الغذائية[6].

وقد خلقت هذه الاتجاهات فرصة هائلة، حيث تتمتع النظم الغذائية الأكثر كفاءة بإمكانيات كبيرة لدعم النمو الاقتصادي، وتحسين فرص العمل داخل المزرعة وخارجها، ولتلبية الطلب المتغير للمستهلكين، و القيام بذلك هو للمساعدة في القضاء على الجوع وسوء التغذية، ومع ذلك، فقد أدت أيضاً إلى تحديات وخلافات معقدة، مع وجود عواقب واسعة النطاق على مستقبل الأمن

---

(1) إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (UNDESA)، 2017. التوقعات السكانية في العالم: تنقيح عام 2017، الاستنتاجات الرئيسية والجداول الأولية. نيويورك. متاح على الرابط الالكتروني.
COAG/2018/4/Rev.1 .http://www.fao.org/3/mx349ar/mx349ar.pdf
تاريخ الزيارة : 2021/11/9.

(2) منظمة الأغذية والزراعة، 2017, حالة الأغذية والزراعة: الاستفادة من النظم الغذائية لتحقيق التحول الريفي الشامل، روما. متاح على الرابط الالكتروني.
http://www.fao.org/3/I7658ar/i7658ar.pdf.
تاريخ الزيارة : 2021/11/12.

(3) المصدر السابق.

)4(OECD. 2012. An emerging middle class.
https://www.oecd.org/dev/44457738.pdf
تاريخ الزيارة : 2021/11/20.

(5) منظمة الأغذية والزراعة. 2013. حالة الأغذية والزراعة: نظم أغذية التغذية أفضل. روما. متاح على الرابط الالكتروني.
http://www.fao.org/publications/sofa/2013/ar/
تاريخ الزيارة : 2021/11/17.

(6) منظمة الأغذية والزراعة، 2017. مستقبل الأغذية والزراعة - الاتجاهات والتحديات، روما. متاح على الرابط الالكتروني.
http://www.fao.org/publications/fofa/ar/
تاريخ الزيارة : 2021/11/23.

الغذائي والتغذية. وقد استجابت النظم الغذائية للتحولات في رغبات المستهلكين، مما أدى إلى حصص أكبر من المواد الغذائية ذات المصادر الحيوانية والمجهزة ذات السعرات الحرارية والمحتوى الغذائي غير الكافي في الوجبات الغذائية، مما قد يسهم في زيادة كبيرة في مستويات الوزن الزائد والسمنة[1].

وقد أدى تزايد تركيز السوق والحاجة إلى الإنتاج لفائدة سوق عالمية أكثر تكاملاً إلى وضع عوائق جديدة أمام وصول المزارعين الأسريين ومنتجي الأغذية على نطاق صغير والذين يجدون صعوبة في تلبية متطلبات المشترين من حيث توحيد المنتجات واتساقها والعرض المنتظم[2]. كما أدت التطورات في النظم الغذائية إلى المزيد من هدر الأغذية، في حين أن زيادة ترابطها يمكن أن تزيد من خطر الانتقال السريع للأمراض المنقولة بواسطة الأغذية والمخاطر الصحية المرتبطة بالأغذية[3]. كما أثيرت شواغل بشأن مساهمتها الكبيرة في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وفقدان التنوع البيولوجي، وتدهور موارد الأراضي والمياه[4].

ولذلك سيكون تطوير النظم الغذائية في المستقبل محورياً لتحديد ما إذا كان قد تم تحقيق الكثير من أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، وهل يمكن القضاء على الجوع، وتحسين الصحة والرفاهية، وتعزيز الإنتاج والاستهلاك الأكثر مسؤولية، وضمان العمل اللائق والتوظيف، وتعزيز الإشراف على البيئة. ومن المتوقع أن يزداد إنتاج الأغذية بنسبة 50 في المائة تقريبا بحلول عام 2050 على مستوى العالم، وحيث تتزايد الضغوط على قاعدة الموارد الطبيعية، وتتفاقم بسبب تغير المناخ، وتتزايد عدم المساواة بين المجتمعات الحضرية والريفية وداخلها، وتتزايد الصراعات والهجرة، يعدّ تغيير المسار الحالي لتطوير النظام الغذائي أمراً ضرورياً[5].

تشمل النظم الغذائية المجموعة الكاملة من الجهات الفاعلة وأنشطتها المترابطة التي تشارك في إنتاج المنتجات الغذائية التي تنشأ من الزراعة أو الغابات أو مصايد الأسماك وتجميعها وتجهيزها وتوزيعها واستهلاكها والتخلص منها؛ والمؤسسات التي تبادر إلى تغيير هذه النظم أو تمنعها، والبيئات الاقتصادية والمجتمعية والطبيعية الأوسع التي تندرج فيها[6]، ويُعد نظاماً غذائياً

)1(Baker, P. and S. Friel. 2016. Food systems transformations, ultra-processed food markets and the nutrition transition in Asia. Globalization and Health. https://www.googleadservices.com/pagead/aclk?sa.

تاريخ الزيارة : 2021/11/25.

)2(Timmer, P. 2014. Managing structural transformation: A political economy approach. UNU-WIDER Annual Lecture 18 Helsinki, UNU-WIDER.

تاريخ الزيارة : 2021/11/28.

(3) منظمة الأغذية والزراعة، 2017, الأثاث والأمراض النباتية والحيوانية العابرة للحدود. الفصل السادس علمين مستقبل الأغذية والزراعة: الاتجاهات والتحديات"، منظمة الأغذية والزراعة، روما. متاح على الرابط الالكتروني. http://www.fao.org/publications/fofa/ar/.

تاريخ الزيارة : 2021/11/27.

)4(Hahn Nguyen, Morrison, J and D. Neven. 2018, forthcoming. Changing food systems: Implications for food security and nutrition. In: Sustainable Food and Agriculture. https://www.googleadservices.com/pagead/aclk?sa.

تاريخ الزيارة : 2021/11/29.

(5) جون بلويت، مصدر سابق ص 121.

(6)منظمة الأغذية والزراعة 2013، حالة الأغذية والزراعة: نظم أغنية التقنية أفضل، روما. متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/publications/sofa/2013/ar/

مستداماً إذا كان يمكنه توفير الأمن الغذائي والتغذية مع ضمان عدم المساس بالأسس الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية لأجيال المستقبل[1].

ويبدو أن التدخلات في النظم الغذائية تميل إلى التأكيد على الأبعاد الفردية للاستدامة مثل التدهور البيئي أو الاستهلاكات الغذائية السيئة لدى الفئات الضعيفة. ومع ذلك، في العديد من الحالات، ستكون هناك قيود ملزمة متعددة تحتاج إلى المعالجة في وقت واحد. فعلى سبيل المثال، قد لا تتحسن النتائج السلبية المرتبطة بالتغذية مثل نقص المغذيات الدقيقة أو زيادة الوزن والسمنة من خلال تدخلات مثل توسيم الأغذية أو التوعية الغذائية وحدها. وقد تعتمد أيضاً على عوامل أخرى تحتاج إلى المعالجة مثل الظروف التي تحدد المداخيل والقدرة المترتبة على شراء أغذية أكثر تغذية؛ أو توافر البنى التحتية لتسهيل التخزين الكافي للغذاء والحفاظ على المغذيات؛ أو حتى استراتيجية الدولة في تجارة الأغذية[2].

ويدعو هذا بوجه عام إلى تبني نهج النظم الغذائية لتطبيق التدخلات المتكاملة عبر قطاعات متعددة بما في ذلك الزراعة والغابات ومصايد الأسماك والتجارة والصحة والمالية والتعليم، بدلاً من سلسلة من التدخلات الفردية في قطاع واحد. ومن خلال النظر إلى النظام ككل، يمكن تعزيز تعاون أكثر فعالية وأفضل تنسيقاً بين مختلف القطاعات والتخصصات لخلق التآزر والتوازن في المقايضات. وسيتطلب تبني نهج النظم الغذائية التزاماً واتخاذ إجراءات من قبل مجموعة أوسع من الأطراف المعنية، محلياً ووطنياً ودولياً[3].

إذ يتم تحديد حجم الاستثمار ونوعه في النظم الغذائية إلى حد كبير من خلال قرارات الجهات الفاعلة في القطاع الخاص، والقرارات التي تستجيب وتشكل فرص السوق الناشئة عن تغير متطلبات المستهلكين، وفي حين شهد الاستثمار في أنشطة التجهيز والتوزيع في مرحلة ما بعد الإنتاج تطوراً سريعاً واختراقاً للنظم الغذائية الحديثة في العديد من الدول ، لم يكن مستوى الاستثمار في بعض الدول النامية كافياً لتشجيع التحول نحو النظم الغذائية التي تعمل على تحسين الجودة الغذائية والاستدامة البيئية مع الاستفادة من مكاسب الكفاءة. وفضلاً عن ذلك، في المناطق التي كانت فيها الاستثمارات في النظم الغذائية الحديثة كبيرة، كانت أنواع الاستثمارات في كثير من الأحيان غير متوافقة مع تطوير نظم غذائية شاملة ومستدامة. ولذلك، فإن التحدي الرئيسي هو ضمان أن يكون الاستثمار مناسباً لدفع تطوير نظام غذائي ديناميكي، كما أنه يتمتع بميزة تعزيز نظم شاملة ومستدامة[4].

تاريخ الزيارة :21 /2021/8.

(1) فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية 2014. الفاقد. والهدر من الأغذية في سياق النظم الغذائية المستدامة. تقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية التابع للجنة الأمن الغذائي العالمي. التقرير رقم 5. روما. متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/cfs/cfs-hlpe/ar/.

تاريخ الزيارة : 2021/9/8.

(2) لجنة الامن الغذائي العالمي , متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org>

تاريخ الزيارة : 2021/9/13.

(3) جون بلويت، مصدر سابق، س 122.

(4)(Morrison, J., Bianchi, E., Bowyer, C., Vos, R. and L. Wellesley. 2018, forthcoming. Redirecting investment for a global food system that is sustainable and promotes healthy diets .

وسيتطلب تطوير نظم غذائية أكثر استدامة مجموعة من الإجراءات الأوسع نطاقاً والأكثر تنسيقاً، التي تنفذها مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة وتعدل سلوكها. وسيتطلب ذلك حوكمة جماعية لتعزيز تصميم جميع أصحاب المصلحة المعنيين على تحسين نتائج النظام الغذائي[1].

ويمكن للقطاع العام دفع تطورات النظام الغذائي نحو نتائج أكثر استدامة من خلال خلق بيئة تمكينية داعمة قوية من خلال التدابير المالية والقانونية والسياسية. فعلى سبيل المثال، قد يكون من الضروري القيام باستثمارات في البنى التحتية المرتبطة بالنظم الغذائية في الأسواق الحضرية الجديدة، ووضع لوائح بيئية تعكس التكاليف الفعلية لإجراءات النظام الغذائي، أو تنفيذ برامج التغذية المدرسية على أساس استراتيجيات مبتكرة للمشتريات العامة والتعليم[2]. ويمكن للحكومات أيضاً التأثير على سلوك المستهلك من خلال متطلبات جديدة فيما يخص توسيم الأغذية، وبرامج تثقيف وتوعية المستهلكين أو من خلال تغيير اللوائح لتسهيل البيع المباشر بين المنتج والمستهلك.

ويعدّ التعاون بين مختلف وزارات الحكومة أساسياً. وغالباً ما تكون استراتيجيات وزارات الزراعة والغابات ومصايد الأسماك والصحة والبيئة والتعليم والتجارة والمالية والتخطيط متناقضة ويمكن مواءمتها على نحو أفضل لخلق حوافز واضحة لتطوير النظم الغذائية المستدامة. وثمة حاجة إلى تماسك السياسات على جميع المستويات من المستوى المحلي وعلى مستوى الأقاليم / المقاطعات إلى المستوى الوطني والعالمي.

وتكمن النظم المتبعة لدعم التنمية المستدامة، فيما يأتي:

أولاً: دور الحكومة المحلية في دعم التنمية المستدامة:

تضطلع الحكومة المحلية بدور رئيس في تنفيذ السياسة الوطنية، وغالباً ما تقوم الحكومات المحلية بالتغير الفعلي في البيئة التمكينية من خلال دورها في ترجمة السياسات الوطنية إلى لوائح وأحكام علنية. وفي بيرو، على سبيل المثال، تُعدَّ البلديات مسؤولة الآن بموجب القانون عن شراء الطعام للمدارس[3].

كما قامت الحكومات المحلية بدور أساسي في إنشاء مجالس لتنظيم عملية السياسات الغذائية أو الفرق الاستشارية للاتصال بالجهات المعنية بالأغذية كمنشآت متعددة أصحاب المصلحة لتعزيز تطوير النظم الغذائية المستدامة كما يمكن للتعاون بين القطاعات أن يبرز المقايضات المحتملة التي قد يلزم تحقيقها بين أهداف مختلفة، من قبيل توفير إمدادات غذائية أكثر تنوعاً وتغذية، وتخفيض الآثار البيئية وتكلفة الغذاء للمستهلكين[4].

ثانياً: دور منظمات المجتمع المدني في دعم التنمية المستدامة:

---

https://www.researchgate.net/publication/327802636_Redirecting_investment_for_a_global_foo

تاريخ الزيارة : 2021/10/7.

[1] () موجز أعد الفريق العمل (T20) المعني بالأمن الغذائي والزراعة المستدامة متاح على الرابط الالكتروني . https://www.fao.org..

تاريخ الزيارة :2021/9/11

[2](Hahn Nguyen, Morrison, J and D. Neven. 2018, forthcoming. Changing food systems: Implications for food security and nutrition.

(3) د. ساجد أحميد عبل الركابي، مصدر سابق، ص 73.

(4) المصدر السابق.

يمكن لمنظمات المجتمع المدني، ومنظمات المستهلكين، والبرلمانيين، والمؤسسات البحثية والأكاديمية أن تلعب دوراً رئيسياً في زيادة الوعي وتعزيز الطلب على الأغذية المغذية والمسؤولة بيئياً، وهي في العادة عوامل تأثير مهمة في تغيير تصور المستهلكين للأغذية المرغوبة وعادات تناول الطعام. ويمكنها أيضاً ممارسة الضغط على قطاع الأعمال التجارية والحكومات الضمان مراعاة التأثيرات الاجتماعية والبيئية لإنتاج الأغذية ومعالجتها وتوزيعها ضمن قراراتها[1].

ويمكن للمستهلكين الذين لديهم مستويات كافية من الدخل القابل للتصرف اختيار شراء أغذية ذات قيمة غذائية أكبر، أو مسؤولة اجتماعياً، أو مراعية للبيئة عندما تكون هذه الأنواع من الأغذية متوفرة وبأسعار معقولة[2]. كما يمكنهم الانضمام إلى جمعيات المستهلكين أو الشبكات أو المنتديات التي تعرض الممارسات الغذائية غير المستدامة أو تدعو إلى اتخاذ تدابير لتشجيع اتباع نهج أكثر استدامة[3].

ثالثاً: دور القطاع الخاص في دعم التنمية المستدامة:

يُعدَّ القطاع الخاص، الذي يشمل المزارعين الأسريين والشركات الكبيرة متعددة الجنسيات العاملة في التجهيز والتجارة أو تجارة التجزئة، هو المورد الرئيس للمنتجات الغذائية، وهو مسؤول بشكل مباشر عن الإجراءات التي تحدد الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لكيفية تدفق الغذاء إلى المستهلك. وسلوك القطاع الخاص تدفعه مجموعة معقدة من العوامل بما في ذلك حاجتها للتنافس في السوق واللوائح والسياسات والقوانين التي يجب أن تلتزم بما وطلبات المستهلكين وتعقيدات شبكاتهم التعاونية وإدارتها للمخاطر الداخلية واستراتيجيات المسؤولية الاجتماعية[4].

وتجدر الإشارة إلى إن مفتاح ضمان تطوير النظام الغذائي المستدام هو العمل المنسق لمجموعات أصحاب هذه المصلحة ، وعلى الصعيد الوطني، تعد المبادرات الرامية إلى تعزيز الحوار والعمل عبر القطاعات وبين مجموعات أصحاب المصلحة ضرورية من أجل تعزيز مبادرة الأصل الأخضر وهي مبادرة لتشجيع الحوار بين القطاعات[5].

رابعاً: دور لجنة الأمم المتحدة في دعم التنمية المستدامة:

وعلى المستوى العالمي، يمكن لمنصات مثل لجنة الأمم المتحدة المعنية بالأمن الغذائي العالمي[6] وبرنامج النظم الغذائية المستدامة لإطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين أن تلعب دوراً حافزاً رئيساً في دفع نظم غذائية أكثر استدامة من خلال توفير

---

(1) دور منظمات المجتمع المدني في دعم التنمية المستدامة متاح على الرابط الالكتروني:
https://www.zowaa.org>articles.

(2) جون بلويت، مصدر سابق، ص 123.

(3) Hahn Nguyen, Morrison, J and D. Neven. 2018, forthcoming. Changing food systems: Implications for food security and nutrition.

(4) د. ساجد أحميد عبل الركابي، مصدر سابق، ص74.

(5) تقرير مقدم من فريق الخبراء رفيعي المستوى المعني بالامن الغذائي والتغذية , كانون الثاني/ يناير 2019 , متاح على الرابط الالكتروني .
https://www.fao.org>

(6) Mulet, M., Mink, P., Dernini, S. Bortoletti, M. and J. Lomax. 2018 forthcoming. The 10YFP Sustainable Food Systems as a multistakeholder platform for a systemic approach. In: Sustainable Diets: The Transdisciplinary Imperative. CABI
تاريخ الزيارة : 2021/7/8.

منتديات التبادل الخبرات وتوسيعها، وتقديم المشورة في مجال السياسات والمعرفة بشأن تحول النظام الغذائي وآثاره، بما في ذلك الترويج للتبني المناسب للابتكارات مثل الزراعة الإلكترونية وقواعد البيانات التسلسلية) التي توفر فرصة لبناء المستويات المطلوبة من الثقة بين الجهات الفاعلة في جميع أنحاء النظم الغذائية[1].

خامساً: دور منظمة الأغذية والزراعة الأولوية في دعم التنمية المستدامة:

دأبت منظمة الأغذية والزراعة على العمل عادة مع القطاع العام في الدول الأعضاء لمعالجة القيود الخاصة بتطوير نظام الأغذية من خلال وظائفها الأساسية، بما في ذلك، ضمن أمور أخرى، الدعم السياسي الفني والقائم على الأدلة وتنمية القدرات والدعوة فيما يتعلق بـ: هيئات وضع المعايير الدولية ذات الصلة بسلامة الأغذية الدستور الغذائي وصحة النبات (الاتفاقية الدولية لحماية النباتات) والصحة الحيوانية (المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية). ومشاركة الدول في صياغة وتنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية والخطوط التوجيهية الطوعية، بما في ذلك مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، ومبادئ لجنة الأمن الغذائي العالمي الخاصة بالاستثمارات المسؤولة في الزراعة ونظم الأغذية؛ وتطوير سلاسل القيمة، بما في ذلك إجراءات الحد من الفاقد والمهدر من الأغذية؛ وتعزيز منظمات المنتجين وشركات الأغذية الصغيرة ؛ وتطوير آليات التنسيق مثل الشراكات بين القطاعين العام والخاص والزراعة التعاقدية؛ وتوفير الاستثمار والتمويل[2].

وأظهر اعتماد الإطار الاستراتيجي في عام 2013 اعترافاً بأنه على الرغم من نجاح هذه التدخلات في كثير من الأحيان في معالجة القيود المحددة، نظراً لعدم اعتماد نهج النظم المتكاملة، فإن لم يتم تحديد أو معالجة بعض القيود الحرجة لتطوير نظم الأغذية، أو لم تعزز التدخلات سوى التنسيق المحدود في العمل بين الجهات الفاعلة ولم تسفر دائماً عن نتائج إيجابية مستدامة[3]. ويعمل نهج النظام الغذائي الذي يتم الترويج له ضمن الإطار الاستراتيجي على تعزيز الرؤية المشتركة للأغذية والزراعة المستدامة ومبادئها الخمسة التي أقرتها لجنة الزراعة في عام 2016. ويشدد على الحاجة إلى فهم وتعزيز التنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة في القطاعين العام والخاص[4].

وعند القيام بذلك، فإنه يعترف بمجموعة من الشركاء غير التقليديين الذين يتعين على منظمة الأغذية والزراعة تعزيز تواصلها معهم، كما أنه يعزز العمل لدعم زيادة التنسيق بين

---

(1) المنتدى الاقتصادي العالمي. 2018، ابتكار له غرض: دور الابتكار التكنولوجي في تسريع التحول في النظام الغذائية المنتدى الاقتصادي العالمي، سويسرا. متاح على الرابط الالكتروني
https://www.fao.org/3/mx349ar/mx349ar.pdf.

المبادئ هي:

1. يُعدُّ تحسين الكفاءة في استخدام الموارد أساسياً للزراعية المستدامة.
2. تتطلب الاستدامة إجراءات مباشرة للحفاظ على الموارد الطبيعية وحمايتها وتعزيزها.
3. تعبير الزراعية التي تفشل في حماية وتحسين سيل المعيشية في المناطق الريفية، والإنصاف والوفاء الاجتماعي غير مستدامة.
4. تعزير قدرة الناس والمبيعات والنظم الإيكولوجية على الصمود هو مفتاح الزراعية المستدامة.
5. يتطلب الغذاء والزراعة المستدامة آليات حوكمة رشيدة وفعالة.

تاريخ الزيارة 2021/9/20.

(2) د. ساجد أحميد عبل الركابي، مصدر سابق، ص 75.

(3) المنتدى الاقتصادي العالمي، ابتكار له غرض: دور الابتكار التكنولوجي في تسريع التحول في النظام الغذائية المنتدى الاقتصادي العالمي، سويسرا، 2018، مصدر سابق.

(4) المنتدى الاقتصادي العالمي، مصدر سابق.

المستويات العالمية والإقليمية والوطنية والمحلية لإدارة نظام الأغذية. وتم تكرار هذه الدعوة لدعم منظمة الأغذية والزراعة لمساعدة الدول في اتباع نهج النظم الغذائية خلال جميع المؤتمرات الإقليمية للمنظمة في النصف الأول من عام 2018[1].

سادساً: دور برنامج النظام الغذائي الحضري في دعم التنمية المستدامة:

في إطار هذا البرنامج، دعمت منظمة الأغذية والزراعة ليما ونيروبي في عملية تخليط النظم الغذائية، والتحول من نهج قطاعي يركز على الزراعة الحصرية إلى نهج نظامي وينطوي على العديد من أصحاب المصلحة، وأنشئت فرقاً استشارية متعددة من أصحاب المصلحة وحددت "النقاط الساخنة" بوصفها جزءاً من استراتيجية وجعلته عمل النظم الغذائية في كل مدينة.

ويسهل الإطار الاستراتيجي أيضاً اتباع نهج أكثر اتساقاً فيما يتعلق بالعمل الأوسع لمنظمة الأغذية والزراعة فيما يتعلق بتطوير نظام الأغذية، بما في ذلك الممارسات المتعلقة بممارسات الإنتاج المستدامة وتحسين الأمن الغذائي والتغذية والنتائج الصحية، ووصول المجموعات الضعيفة إلى النظم الغذائية بصفتهم مستهلكين ومنتجين على حد سواء[2].

سابعاً: دور برنامج العمل العالمي بشأن الأمن الغذائي والتغذية في الدول الجزرية الصغيرة النامية:

من أجل تحسين الشمولية والاستدامة والقدرة على الصمود ومراعاة النظم الغذائية للتغذية في مجموعة من دول التي تعاني بشكل غير متناسب من التحديات الفريدة والمعقدة الخاصة بالأمن الغذائي والتغذية، تقوم منظمة الأغذية والزراعة بتنفيذ مجموعة من الأنشطة الأكثر تنسيقاً في جميع مناطق الدول الجزرية الصغيرة الثلاث، ويتراوح ذلك ما بين بناء قاعدة الأدلة لدعم إجراءات السياسات المتعددة القطاعات، وتقاسم أفضل الممارسات في الزراعة الذكية مناخياً[3].

من أجل ذلك، فإنّ لجنة الزراعة مدعوة إلى[4]:

1) أن تعترف بالحاجة إلى اتباع نهج أكثر تكاملاً، ومتعدد من أصحاب المصلحة للتصدي للتحديات المعقدة فيما يخص تطوير النظام الغذائي.

2) أن تطلب إلى منظمة الأغذية والزراعة دعم الحكومات في اعتماد نهج نظم غذائية مستدامة من خلال تعزيز القدرات في مجال تصميم وتنفيذ السياسات واللوائح التنظيمية المواتية.

3) أن تطلب إلى منظمة الأغذية والزراعة مواصلة دعم وتعزيز الشراكات والبرامج الاستراتيجية، لا سيما إطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين.

4) وتماشياً مع مبادئ إصلاح الأمم المتحدة، تشجع منظمة الأغذية والزراعة على مواصلة زيادة التعاون فيما بين الوكالات في دعم تطوير النظام الغذائي المستدام .

---

(1) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 186.
(2)رواء زكي الطويل , مصدر سابق ,ص185.
(3) المنتدى الاقتصادي العالمي، ابتكار له غرض: دور الابتكار التكنولوجي في تسريع التحول في النظام الغذائية المنتدى الاقتصادي العالمي، سويسرا، 2018، مصدر سابق.
(4) رواء زكي الطويل، مصدر سابق، ص 187.

الفصل الثاني

الآليات الدولية القانونية لتحقيق التنمية الغذائية المستدامة

إن النزاعات المسلحة والأزمات الاقتصادية، أفضت إلى إنهيار شبه كامل لاقتصاديات الكثير من الدول ولا سيما تلك التي كانت تعاني من نزاعات مسلحة على المستوى القريب كما في اليمن وسوريا، ووقفت حائلًا دون التطور والتنمية، ولما كان حق الغذاء هو من أهم حقوق الإنسان، فقد شغلت مسألة الأمن الغذائي حيزًا كبيرًا ولفتت أنظار العالم أجمع نحو ضرورة العمل على إيجاد آليات دولية فاعلة تضمن حق الأجيال القادمة في الغذاء من خلال تحقيق التنمية المستدامة ولا سيما في بعدها الغذائي.

ويبدو أن تفعيل التنمية المستدامة في بعدها الغذائي لم يكن أمرًا هينًا أبدًا في ظل هذه التوترات السياسية، والوسائل المدمرة للبيئة، وإلا كيف يتم إعمال تنمية حقيقية مستدامة تضمن حق الغذاء الصحي الآمن للأجيال الحالية والمستقبلية، بدون بيئة نظيفة وموارد طبيعية مهيئة لتفعيل هذا الحق. من أجل ذلك، كان ينبغي البحث في الأسباب الرئيسية والمعوقات التي تقف حائلاً أمام تحقيق التنمية المستدامة، وكذلك البحث في النظم الداعمة لتحقيق هذه التنمية، وذلك من خلال مبحثين، المبحث الأول سنبحث في أليات التنمية الغذائية المستدامة على المستويين الدولي والوطني، أما في المبحث الثاني سنتطرق فيه إلى العوامل المؤثرة في تحقيق التنمية الغذائية المستدامة.

المبحث الأول

أليات التنمية الغذائية المستدامة على المستويين الدولي والوطني

تسعى معظم الدول المتقدمة والنامية على حد سواء إلى تحقيق التنمية الزراعية المستدامة التي تسهم في تلبية الاحتياجات من الغذاء وتوفير فرص عمل للأَجيال الحالية والمستقبلية، والتي تحافظ على القدرات الانتاجية وتجديد قاعدة الموارد الطبيعية لذا فإن التنمية الزراعية المستدامة تكتسب أهميتها من أهمية القطاع الذي تعمل عليه ، كونه يعد المصدر الأَساس للتراكم الرأسمالي والمصدر الأساس لتزويد الصناعات الوطنية بما تحتاج إليه من المواد الخام الاولية وبشكل خاص الصناعات التحويلية. من هنا فإنَّ تركيز الجهود في هذا القطاع وتنميته أَصبح أمراً لا بد منه، وأضحت الحاجة ملحة لتفعيل دور الدولة في تنمية هذا القطاع الحيوي وتطويره بما يتناسب وأهميته الاقتصادية بالنسبة للفرد ولعملية التنمية الاقتصادية.

و يهدف هذا المبحث إلى التعرف على آليات التنمية وبعض مؤشرات التنمية الزراعية المستدامة على المستويين الدولي والوطني، وسنبحث ذلك من خلال مطلبين، الأول سندرس فيه آليات التنمية المستدامة على المستوى الدولي، أما في المطلب الثاني فسيكون البحث في آليات التنمية الغذائية المستدامة على المستوى الوطني.

المطلب الأول

آليات التنمية الغذائية المستدامة على المستوى الدولي

تتمتع منظمة الأغذية والزراعة بتجارب واسعة في معالجة الطبيعة المعقدة لمشكلة إنعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية وحجمها، وذلك من خلال مجموعة واسعة من المبادرات التي تم تنفيذها بالتعاون الوثيق مع الشبكات والشراكات الدولية لتعزيز النظم الغذائية المستدامة والنظم الغذائية الصحية على امتداد التداخل بين المناطق الريفية والحضرية.

وتشمل هذه المبادرات نشر المعارف وتبادلها، على سبيل المثال، اتباع أسلوب مشترك " للأغذية في المدن" و "منصة الإجراءات المتصلة بالأغذية في المناطق الحضرية"، فضلاً عن إقامة مشاريع محددة في مجال تقييم النظام الغذائي والتخطيط، وتأسيس الروابط بين المنتجين في المناطق الريفية والأسواق الحضرية، وشبه الحضرية التي تم إنشاؤها لتعزيز الروابط بين المناطق الريفية والحضرية وتعزيز قدرة أصحاب المصلحة الرئيسيين[1].

وفي هذا المطلب سنبحث في آلية التنمية المستدامة على المستوى الدولي من خلال الفرعين الآتيين، إذ سنبحث الدور المؤسسي لمنظمة الاغذية والزراعة (الفاو) لدعم التنمية المستدامة في الفرع الأول، وإجراءات المنظمة في دعم هذه التنمية في الفرع الثاني.

الفرع الأول

الدور المؤسسي لمنظمة الفاو لدعم التنمية المستدامة

يؤكد عمل منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) بمعظمه على المراحل الأولية من سلسلة إمدادات الأغذية والتنمية القطاعية، وما يترتب على ذلك من آثار على المناطق الحضرية. فثمة حاجة إلى نهج يتسم بقدر أكبر من المنهجية والشمولية. ويتطلب ذلك تركيز الطلب على الغذاء الذي ينطوي بدوره على النظر في الآليات التي توفر قدرة شرائية كافية للجميع، بصورة تتيح للجميع الحصول على غذاء كاف وملائم ومأمون ومُغذِّ.

ويهدف إطار خطة الأغذية للمناطق الحضرية إلى توفير استراتيجية شاملة ومتسقة تعالج الطلبات الناشئة لدى الدول وتستجيب لطلبات الحكومات المركزية والحكومات المحلية تحديداً لاتباع نهج متعدد القطاعات ومتعدد المستويات من أجل معالجة مسألة إنعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية على امتداد التداخل بين المناطق الريفية والحضرية. وتتبوأ المنظمة مركزاً يؤهلها إلى تقديم مثل هذه الاستراتيجية، ولا سيما بفضل قدرتها على توفير معلومات لتكون في المتناول وخبرتها في مجال السياسات والمساعدة الفنية لدعم النظم الغذائية المستدامة. وفضلاً عن ذلك تهيئ المنظمة منتدى مستقلاً يقوم بتحفيز وتبادل أفضل الممارسات بين المدن والمناطق والدول وتيسير العلاقات بين الجهات الفاعلة الوطنية وغير الوطنية العاملة في مجال السياسات المتعلقة بالأغذية.

([1]) د. مدحت أبو النصر، مصدر سابق، ص 118.

وقد أقامت المنظمة علاقات راسخة مع الحكومات الوطنية، وهي تدعم مبادراتها الرامية إلى تطوير الزراعة المستدامة وتعزيز الأمن الغذائي وتحسين التغذية[1].

وفي عالم آخذ في التوسع الحضري السريع، يستكمل هذا الإطار التركيز على المناطق الريفية وعلى دور الحكومات الوطنية في توفير الأمن الغذائي والتغذية، مع اخذ تركيز جديد على إمكانات الحكومات المحلية لتلبية الطلب المتزايد في المناطق الحضرية على الأغذية الكافية والملائمة والآمنة والمغذية، وفي إحداث تغيير نحو ممارسات أكثر استدامة في مجالي الزراعة وتداول الغذاء. مع قيام المنظمة بالاستناد إلى العلاقات الطويلة الأمد، بتيسير التعاون عبر مختلف المستويات الحكومية من أجل شمول المدن والجهات الفاعلة على المستوى المحلي وإشراكها في إدارة النظم الغذائية[2].

وفي عام 1989، نشرت لجنة الزراعة في منظمة الأغذية والزراعة وثيقة بعنوان التوسع الحضري وأنماط استهلاك الغذاء والتغذية، وشاركت شعبة سياسات الغذاء والتغذية في المنظمة عام 1990 في إعداد وثيقة عن أنماط استهلاك الغذاء في المناطق الحضرية في الدول النامية، وهي وثيقة تستند إلى تقارير دراسات الحالات الصادرة عن المشاريع المشتركة بين الأقاليم لصندوق الأمم المتحدة للسكان الحضري ّ ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن الروابط القائمة بين التوسع وأنماط التغذية والسياسات الزراعية[3].

وفي عام 2000 أطلقت المنظمة مبادرة الغذاء للمدن (Food for The Cities) وهي مبادرة متعددة التخصصات ترمي إلى معالجة التحديات الناشئة عن التوسع الحضري للسكان في المناطق الحضرية والريفية، والبيئية، وذلك من خلال إنشاء نظم غذائية أكثر استدامة وقدرة على الصمود[4].كما بدأت المنظمة بمشروع يمتد على ثلاث سنوات من أجل تقييم النظم الغذائية منذ عام 2014، في المدن والأقاليم في سبعة دول والتخطيط لها، بدعم من الحكومة الألمانية وبالتعاون مع العديد من الشركاء بما يشمل مؤسسة RUAF[5].

وفي عام 2016، قامت منظمة الأغذية في التخطيط الحضري في مقر الأمم المتحدة لتوفير المعلومات للجولة الأولى من المفاوضات الحكومية في إطار العمليات التحضيرية لمؤتمر

([1]) د. فهمي بشاي، نحو التنمية الزراعية المستدامة في العراق " التحول من المعونات الإنسانية والإعمار إلى التنمية"، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، روما، 2003، ص 39.

([2]) احمد عبد زيد واخرون، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية، المركز العربي للدراسات والأبحاث الاستراتيجية، 2013، ص 43.

([3]) لجنة الزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة (FAO) التابعة للأمم المتحدة، عام 1989، متاح على الرابط الالكتروني

http://www.fao.org/coag/coag27/ar/1989.

تاريخ الزيارة: 2021/9/14.

([4]) City Region Food System Programme;
http://www.fao.org/in-action/food-for-cities-programme/en/

تاريخ الزيارة: 2021/9/15.

([5]) شراكة العالمية بشأن الزراعة الحضرية المستدامة وأنظمة الأغذية عبارة عن اتحاد من المؤسسات والأفراد الخبراء في المدن ومعاهد البحوث والمنظمات غير الحكومية ، مع سجل حافل معترف به في الزراعة الحضرية وشبه الحضرية وحلول النظم الغذائية الحضرية. الشراكة عبارة عن منصة للتعلم ووسيط المعرفة بين العلم والسياسة والممارسة. متاح على الرابط الالكتروني

https://ruaf.org>abut.

الامم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة[1]. وفي كويتو عام 2016 أصدرت المنظمة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي بياناً مشتركاً شددت فيه على أهمية بناء مدن مستدامة ومستوطنات بشرية خالية من الجوع ومن جميع أشكال سوء التغذية[2]. وفي العام نفسه قطعت منظمة الأغذية والزراعة على نفسها، التزاماً بتوفير الدعم الفني لميثاق ميلانو لعام 2016 بشأن السياسات الغذائية في المدن، وفي المنتدى العالمي للأغذية والزراعة الذي عقد في برلين، أكد نائب المدير العام للموارد الطبيعية في المنظمة الحاجة إلى زيادة التأكيد على الغذاء في المناطق الحضرية، على اعتبار أنه ينبغي دمج الأمن الغذائي والتغذية في التخطيط الحضري نظراً إلى وجود نسبة متزايدة من سكان المدن ممن يعانون الجوع حول العالم [3].

كذلك صدر بيان عن المنتدى العالمي للأغذية والزراعة في عام 2016 ، بعنوان "كيف يمكن توفير الغذاء لمدننا الزراعية والمناطق الحضرية في عصر التوسع الحضري"[4]، كما قامت منظمة الأغذية والزراعة إحدى وكالات الأمم المتحدة عام2017 بدعم أمانة مؤتمر الامم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة من أجل تنظيم اجتماع فريق الخبراء لمناقشة سبل تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة تحت شعار "دمج الأمن الغذائي والتغذية في التخطيط الحضري والإقليمي"[5]، وتستخدم نتائج اجتماع فريق الخبراء في المشاريع الناشئة لمنظمة الأغذية والزراعة بما يشمل برنامج "ندالي"[6]، الرائد المتعدد الجهات المانحة الرامي إلى تعزيز عملية

([1]) مؤتمر الأمم المتحدة الثالث ، بشأن مستوطنات التنمية البشرية. متاح على الرابط الالكتروني.
https://mirror.unhabitat.org/downloads/docs/12288_3_595222.pdf
تاريخ الزيارة: 2021/10/11.

([2]) المؤتمر الأمم المتحدة الثالث، المصدر السابق.

([3]) المؤتمر السادس لمنظمة الاغذية والزراعة، متاح على الرابط الالكتروني.
http://www.fao.org/3/y6227a/y6227a.htm
تاريخ الزيارة: 2021/10/27.

([4]) تقرير منظمة الأغذية والزراعة، حماية الأغذية والزراعة، 2016. متاح على الرابط الالكتروني
file:///C:/Users/Shiko/Downloads/Documents/i6030a.pdf
تاريخ الزيارة: 2021/6/19.

([5]) مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة الإقليمي، للشرق الأدنى.

([6]) قدمت الفاو مشروع ندالي (المسمى بحسب المدن المشاركة فيه، أي نيروبي وداكا وليما) باعتباره المشروع الأول لدعم الخطة الحضرية الجديدة الموقعة في كيتو في تشرين الأول 2016، . ويفضي هدف هذا البرنامج بدعم الحكومات المحلية فيما تعمل لتحقيق نظم أغذية مستدامة في بلدياتها ، تدعم المنظمة مدينتي ليما ونيروبي في التخطيط لنظمها الغذائية، والتحول من نهج قطاعي يكز على الزراعة الحضرية إلى نهج منظم يشرك أصحاب مصلحة متعددين وفي داكا كان التركيز الأول على جمع البيانات لتحليل شامل لنظام الأغذية. وشكل مشروع ندالي المحفز الأول لجذب أولّي والعمل معًا على مبادرات أخرى للمنظمة في مجال سلامة الأغذية والأمن الغذائي والتغذية وغير ذلك من القضايا. وفي نيروبي ولّد المشروع تآزرات مع البرنامج المشترك بين الاتحاد الأوروبي والمنظمة بشأن تأثير الأمن الغذائي والتغذوي، والمرونة، الأمر الذي سمح بتحقيق تكامل أكثر ّوالاستدامة والتحول لاستراتيجية نظم الأغذية في نيروبي مع السياسات الوطنية. وساهم توفير التمويل الإضافي من جهات مانحة مختلفة في تأمين استمرارية المساعدة. وفي ليما، تخص بلدية العاصمة الأموال لدعم التخطيط لنظم الأغذية كما أوصت به مجموعة أصحاب المصلحة التي تشكلت من خلال برنامج ندالي. انظر: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، تقرير تنفيذ البرامج 2016- 2017. متاح على الرابط الالكتروني
file:///C:/Users/Shiko/Downloads/Documents/i9563ar.pdf .
تريخ الزيارة : 2021/5/28

الحوكمة التشاركية القائمة على الأدلة وعمليات التخطيط لنظم غذائية شاملة في نيروبي ودكا وليما[1].

وأطلقت المنظمة منصة الإجراءات المتصلة بالأغذية في المناطق الحضرية، بالاشتراك مع شبكات المدن العالمية (شبكة المدن الأربعين، وشبكة الحكومات المحلية من أجل الاستدامة، ومنتدى الاتحادات العالمية للمناطق المتحدة والحكومات المحلية المتحدة) وسائر الشركاء (ميثاق ميلانو ، بشأن السياسات الغذائية في المدن، ومؤسسة مشروع النظم الغذائية في المدن والأقاليم خلال مؤتمر القمة الثاني لرؤساء الدول من أجل تقييم تقدم ميثاق ميلانو في مدينة فالنسيا (اسبانيا)) [2].

وفي عام 2018، أقامت المنظمة حدثاً جانبياً من أجل تعزيز الدور الرئيسي للنظم الغذائية وإدارة الموارد الطبيعية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع التشديد على أهمية الاستفادة من المدن لتحقيق سائر أهداف التنمية المستدامة التي يجري استعراضها هذا العام وفي العام نفسه بادرت المنظمة بالاشتراك مع البنك الدولي، إلى دراسة إقليمية عن النظام الغذائي في المناطق الحضرية من أجل توفير التوجيه السياسي للاستراتيجيات الغذائية الحضرية بناء على تحليلات متعمقة تستهدف راسمي الخطط الغذائية الحضرية وموردي الأغذية والمستهلكين في المدن الآسيوية المختارة. وكذلك بادرت المنظمة إلى إعداد مطبوعات فنية عدة لمساعدة الحكومات المحلية في تمكين التخطيط لنظم غذائية مستدامة ومرنة، وفي بلورة سياسات وإجراءات عديدة [3].

وقد تم تحديد أربعة مبادئ مشتركة تبين الولاية العامة المنوطة بالمنظمة في سياق خطة عام 2030، والالتزام العالمي بالتنمية الحضرية المستدامة في الخطة الحضرية الجديدة، فضلاً عن الرؤية الشاملة لهذا الإطار وهي[4]:

1- أوجه التآزر بين المناطق الريفية والحضرية.

2- الاندماج الاجتماعي والمساواة.

3- القدرة على الصمود والاستدامة.

4- الروابط المشتركة بين النظم الغذائية.

---

(1) المؤتمر الإقليمي السادس والعشرين للشرق الأدنى، طهران، جمهورية إيران الإسلامية، 9 - 13 آذار /مارس 2002، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، المكتب الإقليمي للشرق الأدنى، القاهرة، 2002. متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/3/y6227a/y6227a.htm.

(2) منصة الإجراءات الغذائية الحضرية، منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (FAO) متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/urban-food-actions/ar

تاريخ الزيارة : 2021 /5/29

(3) Food and Agriculture Organization of the United Nations side events
https://www.fao.org>side.events تاريخ الزيارة : 2021/5/30

(4) Supporting sustainable development and climate action
https://www.un.org/ar/sections/what-we-do/promote-sustainable-development/
تاريخ الزيارة : 2021/6/1.

وعليه، تكون الجهود التي بُذلت من أجل دعم عمليات التنمية المستدامة قد اثمرت عن عدة مباديء كان لها دورٌ مهمٌ في إدارة التنمية المستدامة بشكل منظم وداعم للتطور خاصة من اجل حماية الأمن الغذائي، وسوف نعمل على بيان ذلك بشكل مفصل في الفرع الآتي.

الفرع الثاني

الإجراءات التي اتخذتها المنظمة من أجل تفعيل التنمية

تستند الإجراءات التي تتخذها المنظمة من أجل إنشاء نظم غذائية شاملة ومستدامة وقادرة على الصمود للمدن والمستوطنات البشرية، على هذه المبادئ وتسترشد بها، وتتخذها دليلاً في عمليات تفعيل التنمية الغذائية وعمليات الأمن الغذائي، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: أوجه التآزر بين المناطق الريفية والحضرية[1]:

إذ يعيش حوالي 85% ، من سكان العالم في مواقع لا تبعد أكثر من ثلاث ساعات عن مدن يبلغ عدد المقيمين فيها (50000 نسمة) على الأقل، ومن ثمَّ فإن تعزيز النظم الغذائية في المدن والأقاليم والدول عامل أساسي لتطوير الاقتصادات المحلية الشاملة التي تسهم في تعزيز سبل العيش وفرص العمل والتحول الريفي والتنمية المستدامة الشاملة.

ويقتضي ذلك مراعاة المناطق الريفية والحضرية وتنفيذ الاستجابات التي تقرب بين الحدود الريفية والحضرية وتشمل المبادئ الرئيسية:

1- الإقرار بتنوع السياقات الاجتماعية والجغرافية:

هناك تنوع كبير بين المناطق الحضرية من ناحية الحجم والسياق الجغرافي. ويتسم كل سياق حضري بمجموعة ميزات مادية واجتماعية وسياسية خاصة به، تنجم عنها فرص وتحديات مختلفة لكسب العيش وتؤثر في القدرة على الاستجابة للتغيرات الناجمة عن السياسات أو الصدمات. ويمثل الإقرار بهذا التنوع وتأثيره على النظام الغذائي، وتحديد قيمته نقطة إنطلاق للنهج الإقليمية التي تدعو إلى مراعاة ميزات السياق بصورة منهجية في رسم السياسات المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية الجيدة، ، والحد من الفقر واستحداث فرص العمل اللائق وتوفير الرفاهية الإنسانية والبيئية[2].

2- فهم دور النظم الغذائية في سد الفجوة بين المناطق الريفية والحضرية:

تتطلب التنمية المتكاملة للمناطق الريفية والحضرية وجود استراتيجيات إقليمية تتيح استخدام الغذاء، وتعد عنصراً أساسياً لاقتصاد شامل وقادر على الصمود يعزز التنمية الحضرية

([1]) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، وتحسين التغذية، ص 12. متاح على الرابط الالكتروني
http://www.fao.org/neareast/news/view/ar/c/1413279/.
تاريخ الزيارة : 2021/11/10

([2])منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، وتحسين التغذية، مصدر سابق, ص 13.

والإقليمية المستدامة على جميع المستويات، وتماشياً مع الخطة الحضرية الجديدة ينبغي للمدن وتحقيق مهامها الإقليمية عبر الحدود الإدارية وأن التنمية الحضريةّ تعد المحرك الأساسي للتنمية الإقليمية المتوازنة والمستدامة والمتكاملة. وتتسم إمكانات المدن والبلديات الصغيرة بأهمية خاصة في إنشاء سلاسل شاملة للغذاء في المناطق الريفية والحضرية التي من شأنها تمكين مشاركة الجهات الفاعلة العاملة على نطاق صغير وحماية وتعزيز خدمات النظم البيئية وتعزيز إدارة الموارد على نحو مستدام (الأرض والتربة والمياه والطاقة والغابات والنفايات) ويمكن لتجمعات المناطق الحضرية الصغيرة أيضاً أن تفيد من النظم الغذائية العالمية من خلال الانتفاع بالظروف البيئية لأقاليمها من أجل تعزيز الزراعة المستدامة والنفاذ إلى الأسواق البعيدة[1].

مما سبق تبين ان معظم الاليات في مجال التنمية الغذائية المستدامة كانت على المستوى الوطني للدول ويمكن اعتبارها مقدمة لتقنين اليات التنمية الغذائية المستدامة على المستوى الدولي.

ويتسم دور التخطيط للنظام الغذائي بالقدر نفسه من الأهمية إستناداً إلى عمليات التحليل المكانية المتعمقة، من أجل تمكين الاستخدام الفعلي للأراضي في كل مرحلة من مراحل النظام الغذائي المحلي (الإنتاج، والتداول فيما بعد الحصاد والتخزين والتجهيز، والتحويل، والتسويق والتوزيع والاستهلاك وإدارة النفايات العضوية) وحماية مناطق التنوع البيولوجي الحرجة في الوقت نفسه[2]. ويمكن للمعايير والأنظمة وآليات الحوكمة المتعددة المستويات والعمليات التشاركية المتعددة أصحاب المصلحة مع الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصائد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني والمبادئ التوجيهية الدولية بشأن التخطيط الحضري والإقليمي الصادرة عن برنامج ، الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن تدعم عملية التنمية التي تضمن تحقيق الأمن الغذائي والتغذية الجيدة ولا سيما للفئات الأشد ضعفاً وتحمي المياه والهواء والأراضي الزراعية والمساحات الخضراء المفتوحة للجميع والنظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، وتستحدث فرص العمل اللائق وتحقق الحد الأقصى من المنافع الاجتماعية والاقتصادية للنظم الغذائية[3].

ثانياً: الإندماج الاجتماعي والمساواة (عدم إهمال أحد):

تقيد أوجه اللامساواة الاجتماعية والاقتصادية (بما في ذلك التحيز على أساس النوع) قدرة الفئات الأشد فقراً على المشاركة في التنمية وجني ثمارها. ومن أجل تعزيز الأمن الغذائي والتغذية للجميع، ينبغي للنظم الغذائية أن تراعي اختلاف النوع واحتياجات الفئات الأشد ضعفاً ومعالجة المسائل المتعلقة بإدماج الجهات الفاعلة العاملة على نطاق صغير على طول سلسلة الإمداد للغذاء، بما في ذلك إنشاء نظم الحماية الاجتماعية أو تعزيزها[4]. وذلك من خلال الأمور الآتية:

1- الاعتراف بالتحديات العديدة للحصول على الأغذية:

([1]) المصدر السابق.
([2]) احمد عبد زيد واخرون، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية، مصدر سابق، ص 45.
([3])احمد عبد زيد واخرون ,مصدر سابق، ص 49.
([4]) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، وتحسين التغذية، روما 2019، ص 10. متاح على الرابط الالكتروني
https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/3.0/igo/deed.ar
تاريخ الزيارة : 2021/11/3.

تضم المناطق الحضرية الكثير من الوقائع المادية والاجتماعية والثقافية والدينية والبيئية التي تؤثر في الحصول على الغذاء، وعلى نطاق أوسع، في قدرة النظم الغذائية على الصمود. ويقتضي ضمان الأمن الغذائي والتغذية الجيدة للجميع مراعاة هذه الوقائع المختلفة والظروف الخاصة بسياقاتها، فضلاً عن السياسات التي غالباً ما تؤثر في قدرة الفئات الأشد ضعفاً وتهميشاً (بما يشمل النساء والأطفال) على الحصول على الأغذية الآمنة ، قد تواجه الفئات المغذية، بطرق متباينة (مثلاً قد تواجه الفئات ذات الدخل المنخفض خطر استهلاك الأغذية المعرضة بصورة أكبر للتلوث). ويمكن لبيئة الأغذية، التي تشكل منصة تربط بين المستهلكين والنظام الغذائي، أن تسهم إسهاماً مهماً في العادات الغذائية المستدامة والصحية وذلك من خلال التأثير في أشكال الأغذية والأنماط الغذائية الشاملة[1].

2- دعم المشاركة الفعالة لجميع الجهات الفاعلة في النظام الغذائي (ولا سيما الفئات الأشد ضعفاً):

لا ينطوي تمكين الجهات الفاعلة الأكثر ضعفاً للمشاركة في النظم الغذائية على مجرد إيصال أصواتها، بل يجب تضمين آرائها في عملية اتخاذ القرارات، والتخطيط ووضع النظم الغذائية من أوجه اللامساواة الاجتماعية المستدامة للحد من أوجه اللامساواة الاقتصادية والاجتماعية وتوفير سبل العيش المستدامة للجهات الفاعلة المتعددة في مجال الأغذية، وضمان الأمن الغذائي والأنماط الغذائية الصحية للجميع. ويمكن تعزيز المشاركة في النظم الغذائية على مستويين رئيسين من الحوكمة هما[2]:

أ) **المستوى الوطني:** من خلال إنشاء وتمكين آليات الحوكمة الخاصة بالنظم الغذائية وتشمل حكومات المدن والأقاليم، ومن خلال إشراك الجهات الفاعلة في مجال الأغذية والزراعة في وضع السياسات الحضرية الوطنية.

ب) **مستوى المدينة والإقليم:** من خلال وضع آليات تشاركية لتقييم النظم الغذائية، والتخطيط والإجراءات التي تشمل بصورة فعالة المجتمع المدني والقطاع الخاص وممثلي المجتمع المحلي، مع إيلاء اهتمام خاص لمشاركة أصحاب المصلحة الأشد ضعفاً[3].

3- تعزيز الاقتصاد الشامل وريادة الأعمال والتوظيف اللائق:

ينبغي إلى جانب ضمان توفير سبل العيش اللائقة ولا سيما للجهات الفاعلة العاملة في مجال الأغذية على نطاق صغير، إيلاء المزيد من الاهتمام لاقتصادات الأغذية غير الرسمية[1] التي

([1]) د. سارة السيد محمد، استخدام التطور التكنولوجي في تحقيق الاستدامة البيئية في مصر " المدن البيئية المستدامة- دراسة حالة"، رسالة ماجستير، جامعة المنيا، مصر، 2021، ص 67.

([2]) منصة الإجراءات الغذائية الحضرية، منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (FAO). متاح على الرابط الالكتروني

https://www.fao.org/urban-food-actions/ar/ .

تاريخ زيارة : 2021/10/5.

([3]) احمد عبد زيد واخرون، مصدر سابق، ص 47.

تمثل عنصراً أساسياً في النظم الغذائية في المناطق الحضرية، وبوجه خاص في الدول المنخفضة والمتوسطة الدخل. فيشمل القطاع غير الرسمي، وهو يمثل مصدراً مهماً للغذاء لسكان المناطق الحضرية المتزايد عددهم، حصة كبيرة من اليد العاملة (بما يشمل النازحين من الريف)، ويوفر لهم فرصاً مهمة لكسب سبل العيش[2].

ولتحقيق الحد الأقصى من الأمن الغذائي والتغذية والمنافع الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التي توفرها اقتصادات الأغذية غير الرسمية في المناطق الحضرية، فأن حاجة ملحة إلى تعزيز أوضاع الجهات الفاعلة في القطاع غير الرسمي للأغذية فضلاً عن نفاذها إلى الأسواق من خلال دعم التعاونيات والجمعيات وتيسير انتفاعها بالأراضي وبالأماكن العامة والبنى الأساسية والخدمات وتنمية قدراتها في ما يتعلق بجودة الأغذية وسلامتها والمفاوضات السوقية لنهج اقتصاد السوق الاستراتيجية واستكمالاً لنهج اقتصاد السوق التقليدية يمكن للاقتصادات الاجتماعية والتضامنية توفير نقاط دخول مفيدة لتعزيز أوجه التآزر بين الأهداف الاقتصادية والبيئية والاجتماعية وتعزيز قدرة النظام الغذائي بوجه عام على الصمود ويشمل ذلك دعم المنشآت العاملة في مجال الأغذية التي تهدف إلى تحسين جودة حياة مجتمعاتها من خلال توليد رأس المال الطبيعي والاجتماعي على امتداد التداخل بين المناطق الريفية والحضرية وذلك عندما تضع الحكومات المحلية الخطط المبتكرة التي تشمل الشراكات بين القطاعين العام والخاص[3].

ثالثاً: القدرة على تطوير وتحقيق الاستدامة (حماية المستقبل):

عندما تفشل المدن في مواكبة معدلات النمو السكاني المرتفعة في المناطق الحضرية، لتوجيه التنمية وتوفير الخدمات والبنى الأساسية، تتكاثر الأحياء الفقيرة ويزداد التلوث، وتختفي المساحات الخضراء وتصبح المناطق الحضرية عرضة للكوارث والصدمات والمخاطر المرتبطة بالمناخ. وتؤدي النظم الغذائية دوراً في تعزيز قدرة المناطق الحضرية على الصمود واستدامتها، نظراً لدورها في تشكيل أنماط استخدام الأراضي والاستهلاك والتخلص من النفايات، فضلاً عن مساهمتها الكبيرة في التصدي لتغير المناخ[4]. وينطوي تعزيز قدرة النظام الغذائي على الصمود واستدامته على الأمور الآتية:

1- دعم مباديء الاقتصاد البيئي الحلقي:

---

[1]( ) هو النشاط الذي تمارسه مجموعة من العمالة والشركات تعمل خارج مجال الاقتصاد الرسمي الذي تقوم الحكومات بضبطه في اقتصادات الأسواق الصاعدة والاقتصادات النامية - وهو تحدٍ من المُرجح أن يشكل عائقاً أمام التعافي في هذه الاقتصادات ما لم تعتمد الحكومات مجموعةً شاملةً من السياسات لمعالجة أوجه القصور التي تعتري الاقتصاد غير الرسمي. متاح على الرابط الالكتروني:
https://www.albankaldawli.org. تاريخ الزيارة:2021/5/9

([2]) احمد عبد زيد واخرون، مصدر سابق، ص46.

([3]) د. سارة السيد محمد، استخدام التطور التكنولوجي في تحقيق الاستدامة البيئية في مصر " المدن البيئية المستدامة- دراسة حالة"، مصدر سابق، ص 68.

([4]) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، وتحسين التغذية، روما 2019، ص 14. متاح على الرابط الالكتروني
http://www.fao.org/publications/card/ar/c/CA6030AR/. تاريخ الزيارة : 9/ 7/ 2021

يهدف الاقتصاد البيئي الحلقي[1] إلى استخدام الموارد الطبيعية لأطول فترة ممكنة وإلى تجنب النفايات والتلوث البيئي إلى أقصى حد ممكن، واستحداث فرص للنهوض الاقتصادي في الوقت نفسه. أما في ما يتعلق بالنظم الغذائية، فيمكن للاقتصاد البيئي الحلقي أن يسهم في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية وتوفير المنافع البيئية وتوليد الدخل عن طريق الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية والمواد الخام والمنتجات وإعادة استخدامها وتحويلها. وفي المناطق الحضرية، تزيد استراتيجيات الاقتصاد البيئي الحلقي التي تؤكد على بلورة السياسات والممارسات الغذائية المسؤولة بيئياً والتي تحد من فقد أو هدر الأغذية، من قيمة المنتجات الثانوية والمشتركة للصناعات الغذائية (أي الوقود، واستخلاص البكتين، وعلف الماشية، والمركبات الحيوية النشطة، ومصادر الألياف) وتنشئ بنية أساسية متينة للتسميد من شأنها أن تسهم على نحو كبير في تحقيق استدامة النظم الغذائية وقدرتها على الصمود[2].

2- تشجيع الحفاظ على الموارد الطبيعية وخدمات النظام الإيكولوجي واستخدامها وإدارتها على نحو مستدام:

توفر الموارد الطبيعية (مثل المعادن والتربة والمياه والهواء والبذور النباتية والثروة السمكية) وخدمات النظم الإيكولوجية الوظيفية (مثل ضبط الفيضانات والجفاف وتدهور الأراضي وتكوين التربة وتدوير المغذيات) الأساس للإنتاج الزراعي، والاستهلاك في المناطق الريفية والحضرية وأداء النظم الغذائية[3].

ومن شأن الحد من الفاقد والمهدر من الغذاء ومنعهما أن يقلصا الضغوط لزيادة الإنتاج الغذائي، وعلى هذا النحو، يمكن أن يخففا من الحاجة إلى المواد الخام. وفي هذا السياق، ينبغي أن تشكل إعادة استخدام الأغذية الآمنة والمغذية التي سوف يتم التخلص منها أو التي ستصبح نفايات وتوزيعها للاستهلاك البشري هدفاً بحد ذاته فمثل توعية المستهلك، إلى جانب السياسات التي تيسر إعادة توزيع الأغذية (بما في ذلك تنظيم التبرعات وتبسيط ذكر تاريخ الصلاحية) استراتيجيات هامة لتحقيق هذا الهدف، ويمكن للأغذية التي يعاد استخدامها أيضاً أن تدعم برامج الحماية الاجتماعية ومبادرات شبكات الأمان، ويمكنها من ثمَّ إيجاد أوجه تآزر هامة بين الاقتصاد الإحيائي الدائري والصحة العامة والرعاية الاجتماعية [4].

([1]) الاقتصاد الحلقي فيعتمد على استخدام الموارد بنحو أفضل، عن طريق استرداد المواد كاملًا بدلًا من إهدارها وبذلك يعمل على إغلاق حلقات تدفق الموارد، مثل توليد الطاقة من النفايات وتدوير المواد البلاستيكية والزجاج وإعادة تصنيعها. مقال منشور بعنوان: كيف يساهم الاقتصاد الدائري في حماية البيئة، العدد (14999) ديسمبر 2019، متاح على الرابط الالكتروني:
https://ar.mwikipedia.org.wiki. تاريخ الزيارة : 2021/11/20

([2]) منصة الإجراءات الغذائية الحضرية، منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (FAO). متاح على الرابط الالكتروني
https://www.fao.org/urban-food-actions/ar/ .
تاريخ الزيارة : 2021/8/25.

([3]) سارة السيد محمد، مصدر سابق، ص 68.

([4]) منظمة الأغذية والزراعة، الأمم المتحدة، تقرير أممي يحذر من أن الجوع وسوء التغذية في المنطقة العربية يعيقان جهود تحقيق القضاء على الجوع بحلول عام 2030. متاح على الرابط الالكتروني
http://www.fao.org/neareast/news/view/ar/c/1413279/
تاريخ الزيارة : 2021/11/1.

3- استحداث بيئات حضرية صحية وآمنة:

تعتمد حماية مصالح الأجيال القادمة أيضاً على جودة البيئات المادية في المدن وقدرتها على الصمود. ولا بد من إيلاء اهتمام خاص بالأحياء ما تكون موجودة في مواقع تشتد فيها المخاطر ولا تحترم فيها حقوق الحيازة وتفتقر إلى البنى الأساسية وتقل فيها فرص الحصول على الخدمات الأساسية، والمياه النظيفة والصرف الصحي، ما يتسبب بتراجع معايير سلامة الأغذية فيها ويهدد بصورة متواصلة سبل العيش وصحة الفئات السكانية الفقيرة في المناطق الحضرية[1].

4- إعادة تشكيل مسارات التنمية مع مراعاة المخاطر المناخية ونقاط الضعف في التخطيط للنظم الغذائية في المناطق الحضرية:

غالباً ما يعتمد توافر الأغذية في المناطق الحضرية على الإمدادات المحلية والإقليمية والعالمية، ويمكن للصدمات والضغوط المناخية أن تقيد العرض والطلب على الغذاء، ما من شأنه أن يؤدي إلى تفاقم إنعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية. ويمكن للقيود المتصلة بتغير المناخ والمترتبة على الانتاج الزراعي أن تؤثر على وجه التحديد في المستهلكين في المناطق الحضرية من خلال خفض إمدادات الأغذية أو ارتفاع أسعارها. ويمكن للظواهر البالغة الشدة في الأسواق الحضرية أن تحدث خللاً في الخدمات وإمكانية الحصول على الغذاء، ويمكن للكوارث الطبيعية المتصلة بتغير المناخ ودرجات الحرارة المتغيرة أن تشكل خطراً على تخزين الغذاء والنقل وأن تزيد من خطر تلوث الأغذية بوجه عام[2].

رابعاً: الروابط المشتركة بين النظم الغذائية (أهمية المنظور المتكامل):

يجب ألا تتم معالجة مسألة أهداف الأمن الغذائي والتغذية بصورة منعزلة لأنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بأهداف الاستدامة لقطاعات عدة بما يشمل الصحة العامة والحماية الاجتماعية والزراعة والبيئة والحدائق والترفيه والتجارة والسياحة والإسكان والعمل والبنى الأساسية والنقل والطاقة واستخدام الأراضي. ونظراً إلى طبيعة مسألة الأمن الغذائي والتغذية المتعددة الأبعاد (أي أنها متعددة الأهداف ومتعددة القطاعات ومتعددة الجهات الفاعلة) يقتضي تحقيق الأمن الغذائي والتغذية اتخاذ إجراءات باتباع نهج لحوكمة متعددة المستويات ومتكاملة، يستند إلى أدلة دامغة ويراعي المخاطر ويوائم بين التدخلات وأهداف التنمية المستدامة الأوسع نطاقاً وتشمل عناصر هذا النهج الأساسية ما يأتي[3]:

1- وضع رؤية متكاملة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة الخاصة بكل دولة:

([1]) سارة السيد محمد، مصدر سابق، ص 69.

([2]) منظمة الأغذية والزراعة، الأمم المتحدة، تقرير أممي يحذر من أن الجوع وسوء التغذية في المنطقة العربية يعيقان جهود تحقيق القضاء على الجوع بحلول عام 2030. متاح على الرابط الالكتروني
=http://www.fao.org/neareast/news/view/ar/c/1413279/
تاريخ الزيارة : 2021/11/22.

([3]) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، وتحسين التغذية، روما 2019، ص 14. متاح على الرابط الالكتروني
http://www.fao.org/publications/card/ar/c/CA6030AR/
تاريخ الزيارة : 2021/11/25.

ينبغي أن يشمل ذلك الموقف الاستراتيجي للدول في السياق الدولي، ودور كل قطاع من قطاعات الإنتاج وأهميته النسبية، وكيفية تجسيد رؤية للتنمية المستدامة من خلال السياسات والإجراءات المتخذة على صعيد مختلف مستويات الحكومة.

2- إدراك قيمة الشراكات لاستراتيجية لاتخاذ اجراءات متكاملة:

لا بد من إيلاء عناية خاصة بالآثار الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للنظم الغذائية لتجنب الأنشطة والنتائج التي تعيق التنمية الحضرية المستدامة. ويقتضي ذلك التعاون الوثيق فيما بين مختلف مستويات الحكومة ومع أصحاب المصلحة (بما يشمل الشركاء في التنمية والقطاع الخاص) لإيجاد أوجه تآزر بين مختلف أشكال التدخلات المتصلة بالنظم الغذائية وخطة التنمية الحضرية الأوسع نطاقاً[1].

3- تحديد تسلسل التدخلات الرئيسية:

تقتضي القدرة على إدارة النظم المعقدة فهماً شاملاً للصورة القائمة ككل من أجل تحديد المجالات الاستراتيجية للتدخلات الرئيسة. فليس من الضروري معالجة جميع احتياجات التنمية في وقت واحد. ومن ثمَّ، من المهم تحديد الأولويات واتخاذ سلسلة من خلال عملية تشاركية تأخذ في الاعتبار الإجراءات الواضحة المعالم من احتياجات الفئات الأشد ضعفاً[2].

4- التركيز على العلاقات المشتركة بين مختلف أبعاد الأغذية في المناطق الحضرية:

إن التكامل الأفقي عبر القطاعات وعبر جميع مراحل سلسلة الإمداد (على سبيل المثال الزراعة، وإدارة الموارد الطبيعية والنقل والبنى الأساسية للتوزيع، والطاقة للتجهيز، وإدارة المنتجات الثانوية، وسلامة الأغذية، وغير ذلك) ضروري لتحقيق أقصى حد من التآزر على المستويات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية مع خطة التنمية الأوسع نطاقاً ولا بد من تعبئة آليات التخطيط الحضري مثل سلاسل الإمداد القصيرة والمبسطة واستخدام الأراضي وأنظمة تصنيف المناطق، من أجل تعزيز آثار إدارة الموارد الريفية على الأمن الغذائي الحضري والتغذية، ومن أجل تحسين قدرات الأقاليم والمدن على تحمل الضغوط والصدمات وتعزيز التعاون بين المناطق الحضرية والريفية من خلال ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي والمياه ومصايد الأسماك والغابات التي تخفف من آثار تغير المناخ وإنشاء بيئات حضرية صحيحة[3].

5- معالجة الثغرات في البيانات والمعارف المتعلقة بالنظم الغذائية في المناطق الحضرية:

تؤكد خطة التنمية لعام 2030 على ضرورة تحقيق أهداف التنمية استناداً إلى بيانات التخطيط المحسنة وقياس التقدم ويبين هذا التركيز الدعوات الناشئة التي تطلقها الحكومات المحلية لتعزيز البيانات وأطر المؤشرات التي من شأنها تمكين المدن لتصدر الأدلة اللازمة لبلورة

([1]) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، مصدر سابق.

([2])منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، مصدر سابق.

([3]) المصدر السابق.

المبادرات وتنفيذها وقياس أثرها، ورصد التقدم المحرز نحو تحقيق المقاصد المحددة وتعديل الأولويات والتدخلات وفقاً لذلك[1].

6- تشكيل آليات الحوكمة المتعددة الجهات الفاعلة والمتعددة المستويات للنظم الغذائية:

تمثل خطوة رئيسة لدمج الأمن الغذائي والتغذية في التنمية الحضرية بصورة فعالة في استخدام آليات مثل المجالس والشراكات وجهات شاملة واجتماعية الاتصال المتعددة القطاعات والمتعددة المستويات في مجال السياسات الغذائية، والمجموعات الاستشارية المعنية بالنظم الغذائية التي تشجع التعاون بين القطاعين العام والخاص والتنسيق عبر مختلف مجالات السياسات ومستويات الحوكمة[2].

وترمي المبادئ التوجيهية الأربعة المشتركة إلى الاسترشاد بها في الأدوار الرئيسة التي تضطلع بها المنظمة في إطار خطة الأغذية للمناطق الحضرية. ويسترشد بهذه المباديء أيضاً في الوظائف الأساسية المطلوبة لتحقيق النتائج المستهدفة وتحديد اتجاه تنفيذ برنامج العمل العالمي ويرتبط نطاق هذه المباديء التوجيهية ارتباطاً وثيقاً بأهداف التنمية المستدامة[3].

وعليه، فإنه يتوخى إطار منظمة الأغذية والزراعة لخطة العمل للأغذية في المناطق الحضرية توافر النظم الغذائية القادرة على الصمود والمتكاملة والمستدامة والشاملة، التي تضمن تحرر جميع الافراد في جميع أنحاء العالم من الجوع وجميع أشكال سوء التغذية بفضل تنسيق السياسات والخطط والإجراءات من جانب مختلف مستويات الحكومة والمؤسسات وأَصحاب المصلحة المعنيين بالتنمية الحضرية والإقليمية[4].

المطلب الثاني

آليات التنمية الغذائية المستدامة على المستوى الوطني

يتطلب التحول المستدام للنظام الغذائي فهماً لقضايا الأمن الغذائي العالمي فضلاً عن ابتكارات للحلول السياقية الإبداعية بما يكفي لربط مختلف أهداف التنمية دفع عملية الانتقال إلى النظم الغذائية والزراعية المستدامة وتنمي سبل معيشة قادرة على الصمود، كخطوة لا غنى عنها نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة .

حيث تهدف التنمية المستدامة إلى تحسين حياة كل شعوب العالم دون استنزاف للموارد الطبيعية وعدم الإجحاف بحق الأجيال القادمة. وفي هذا الإطار تسَّعى الدول لجعل التنمية المستدامة

([1]) منظمة الأغذية والزراعة، الأمم المتحدة، تقرير أممي يحذر من أن الجوع وسوء التغذية في المنطقة العربية يعيقان جهود تحقيق القضاء على الجوع بحلول عام 2030. متاح على الرابط الالكتروني
http://www.fao.org/neareast/news/view/ar/c/1413279/
تاريخ الزيارة : 2021/11/16.

([2]) خليفة سعيد خليفة، النمو الاحتوائي، الزراعة كأحد عناصر النمو الاحتوائي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق ، جامعة بنها، مصر، 2021، ص 58.

([3]) المصدر السابق، ص 59.

([4]) المصدر السابق , ص62.

بيئية صحية . تعاونت منظمة الاغذية والزراعة (الفاو) في معظم أنشطة التنمية الزراعية والريفية التي تعكس احتياجات الدول على المستوى الوطني الداخلي، ويشمل الدعم الذي تقدمه تطبيق عدد من الاستراتيجيات والسياسات والتنمية المؤسسية، وخير مثال على ذلك إنشاء مجلس مشترك بين الوزارات معني بالتشاور حول سياسة الأمن الغذائي لتسهيل الحوار والتدابير التنظيمية والاستراتيجيات، كما تأخذ الفاو دومًا زمام المبادرة في دعم الحكومة لتشجيع الاستثمار الزراعي.

وبناء على توضيح ذلك سوف نبحث تجربتين وطنيتين الاولى في العراق حيث نبحث الإجراءات التي من شانها النهوض بالتنمية الغذائية المستدامة والوسائل الكفيلة بتحقيقها ونعرج في التجربة الثانية على مصر ونبحث الآلية المستخدمة بالنهوض بالتنمية الغذائية المستدامة وذلك لتشابه العديد من الظروف بين الدولتين ولبيان آليات التنمية الغذائية المستدامة على المستوى الوطني، ودعم منظمة الأغذية والزراعة لهذه التنمية، سنبحث ذلك بالتفصيل في فرعين، سنتطرق فيه إلى التنظيم المؤسسي للتنمية الغذائية المستدامة في العراق، أما في الفرع الثاني فنستعرض فيه التنظيم المؤسسي للتنمية الغذائية المستدامة في مصر.

الفرع الأول

التنظيم المؤسسي للتنمية الغذائية المستدامة في العراق

إن من شأن صياغة تنمية زراعية سليمة وتنفيذها في العراق في المرحلة الانتقالية أَن تحقق الأمن الغذائي والتنمية الزراعية والريفية المستدامة في الدولة، ولا ينبغي صياغة السياسة الزراعية بمعزل عن إطار الاقتصاد الكلي في الدولة أو بدون توجيه العناية إلى الروابط بين القطاع الزراعي والقطاعات غير الزراعية، وعلى ذلك، فهناك تأكيد على الأسلوب الشامل في السياسة الزراعية والأمن[1].

وتجدر الإشارة إلى أنه في العقود السابقة في الخمسينات والستينات كان القطاع الزراعي يخرج عن دائرة الاهتمام وخارج خطط التنمية، وكان المعتقد بصفة عامة أن التصنيع، لاسيما تطوير القطاعات العصرية في المدن، هو الاستراتيجية الحيوية للتنمية؛ فمن المفترض على وفق هذا الاتجاه أن تستطيع قطاعات التصنيع القائدة أن تربط معها القطاع الزراعي بشكل ما، وبهذا تكون الصناعة مصدرًا بديلًا أمام سكان الريف، وتولد طلباً متزايداً على الإنتاج الغذائي والزراعي، وتزود القطاع الزراعي بالمدخلات الزراعية، وأما القطاع الزراعي فيقدم للصناعة ما تحتاج إليه من "فائض" اليد العاملة والخامات "الرخيصة"[2].

وعليه فقد كانت التوصية السائدة هي توجيه أكبر قدر من الاستثمارات في دول النامية نحو قطاع الصناعة أو قطاع النفط أو كليهما معاً، ومن هذا التصور كانت السمة الرئيسة في السياسة الزراعية هي التحيز ضد الزراعة ولصالح القطاع الصناعي؛ فمثلاً كانت سياسة دعم الأَغذية دعماً كبيراً وشاملاً وتمويله جزئياً مما يسمى الأسعار الزراعية المنخفضة والأقل سعراً من الاسعار العالمية، والخاضعة للرقابة، و كانت هذه السياسة تهدف إلى تقليل الأجور الصناعية في المدن، وكانت هذه السياسة مستخدمة على نطاق واسع وتهدف إلى تشجيع استراتيجية نقل اليد

([1]) د. فهمي بشاي، مصدر سابق، ص 39.

([2]) د. فهمي بشاي، مصدر سابق, ص46.

العاملة والفوائض الزراعية إلى القطاعات الصناعية مما أدى إلى قلب نسب التبادل التجاري إلى غير صالح القطاع الزراعي[1].

ثم تبين بعد ذلك أن الوظائف التي تؤديها القطاعات الزراعية والصناعية والريفية في عملية النمو الاقتصادي هي وظائف متكاملة فيما بينها، وعلى ذلك كان هناك تأكيد قوي على أن ".. التنمية الزراعية يجب أن تتكامل تماماً ضمن أسلوب شامل ومتعدد القطاعات في تحقيق التنمية الوطنية"[2].

وكانت هذه الفكرة موضع تأكيد واستفاضة من البنك الدولي أيضاً: " النمو الزراعي ينشط النمو الاقتصادي في القطاعات غير الزراعية مما يؤدي إلى زيادة العمالة وتقليل الفقر. والنمو المستدام في غير القطاعات الزراعية، لاسيما في أفقر الدول، لا يحتمل أن يتحقق بدون معالجة قطاع الزراعة أولاً. ولابد من رابطة وافية بين الاقتصادين الريفي والحضري من خلال نظام تسويق الأغذية حتى يمكن رعاية النمو في الاقتصاد الوطني بأكمله والنمو المستدام في الاقتصاد الريفي"[3].

وبالنظر إلى ما تقدم، تهدف التنمية الريفية إلى بلوغ أهداف مترابطة فيما بينها ترابطاً كبيراً، وتشمل هذه الأهداف: تخفيف وطأة الفقر والجوع في الريف؛ رفع نسبة النمو الاقتصادي الذي يشترك فيه عدد كبير من الناس ويكون كثيفًا في العمالة، زيادة الإنتاج الغذائي؛ الاستثمار في التنمية البشرية، تعزيز حصول فقراء الريف على الموارد الطبيعية والبنية الأساسية الأولية والخدمات الاجتماعية؛ وقف تدهور قاعدة الموارد الطبيعية والتشجيع على صيانتها.

وهذه الأهداف إلى جانب "قائمة مراجعة" استراتيجية لبلوغ الأهداف، واردة في تصور البنك الدولي (1997) للتنمية الريفية بوصفها "رؤية" و"إجراءات"، وتشمل رؤية التنمية الريفية ما يلي[4]:

أولاً- توزيع النمو الريفي على نطاق واسع، بحيث تشكل الزراعة ضمن القطاع الخاص والتنافس في هذا المجال المحرك لعملية التنمية.

ثانياً- إن توافر المزارع الأسرية والمشروعات غير الزراعية أسهم بإيجاد فرص عمالة مجزية وفيرة للرجال والنساء.

ثالثاً- أن يقوم سكان الريف بإدارة الأراضي والمياه والغابات والمراعي ومصايد الأسماك على نحو مستدام.

رابعاً- ربط سكان الريف بأسواق نشطة للمنتجات والمدخلات والتمويل.

([1]) المصدر السابق ,ص26.
([2]) خليفة سعيد خليفة، النمو الاحتوائي، مصدر سابق، ص 60.
([3]) تقرير البنك الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية لعام 1997، ص 3. متاح على الرابط الالكتروني
http://documents.worldbank.org/curated/pt/372061468233679516/pdf/321900Arabic0EG0CAS.pdf
تاريخ الزيارة : 2021/10/11.
([4]) المصدر السابق.

خامساً- أن تتاح لسكان الريف العناية الطبية، ومياه الشرب والإصحاح، وخدمات تخطيط الأسرة، وفرص التعليم، وأغذية كافية ومغذية.

سادساً- توفير الأطر القانونية والاستثمارات العامة والخدمات الإنتاجية والاجتماعية، وتمويلها على أسس لا مركزية وتشاركية"[1].

وتشمل قائمة الإجراءات الاستراتيجية لتحقيق هذه الرؤية ما يأتي[2]:

1- استقرار السياسات الاقتصادية الشاملة والقطاعية. وألا تكون نظم النقد الأجنبي والتجارة والضرائب متحيزة ضد الزراعة، بل أن تكون متماثلة لكل من القطاعين الريفي و الحضري.

2- تشجيع نمو القطاع الخاص الزراعي بتقليل الاختلالات بين أسواق المدخلات والإنتاج، وتنمية أسواق المنتجات الزراعية والصناعات الزراعية، محلياً وخارجياً.

3- وضع برامج للاستثمارات العامة والخاصة في البنى الأساسية الاقتصادية والاجتماعية، وفي الصحة والتعليم وتخطيط الأسرة، لا تتحيز ضد سكان الريف أو فقراء الريف.

4- عدم حصول المزارع الكبيرة وشركات الصناعات الزراعية الكبيرة على مزايا خاصة، تقلل من التنافس في الإنتاج وعلى المدخلات والأراضي أو الأسواق الائتمانية.

5- أن يسود البنية الزراعية المزارعين من الأسر التي تتميز بالكفاءة والتقدم التقني، وتعتمد أساساً على القوة العاملة الأسرية، وينبغي الاعتراف الصريح بحقوق واحتياجات المجال الزراعي والعاملين بأجر.

6- الدعم الفعال للتمتع بالأمن وبحقوق الحصول على الأراضي والمياه، إذ إن تقييد إيجار الأراضي يضر بالفقراء. ولابد من الإصلاح الزراعي في حالات عدم المساواة في توزيع الأراضي. ومن شأنه اتباع نهج لا مركزي تشاركي تسانده الأسواق، أن تعجل بوتيرة بلوغ هذه الغاية بأسرع من أسلوب مصادرة ملكية الأراضي من قبل كيانات الإصلاح الزراعي شبه الحكومية.

7- أن يكمل القطاعان الخاص والعام بعضهما بعضاً في توليد المعارف والتقنيات ونشرها ويكتسي التمويل من القطاع العام أهمية خاصة في المجالات ذات الاهتمام المحدود بالنسبة للقطاع الخاص، مثل البحوث الاستراتيجية، الإرشاد لصغار المزارعين، ونشر نظم وتقنيات الإنتاج المستدام.

8- أن تعمل برامج التنمية الريفية على تعبئة مهارات ودراية وعمل سكان الريف من خلال النظم الإشرافية والمالية والإدارية واللامركزية والتشاركية، ومن خلال إشراك القطاع الخاص.

9- أن تصمم برامج التنمية الريفية على نحو يكفل الإشراك الكامل لفقراء الريف والجماعات الضعيفة الأخرى، في تحديد البرامج وتصميمها وتنفيذها. وبخلاف ذلك ستحتكر الصفوة الريفية معظم المنافع.

([1]) تقرير البنك الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية لعام 1997, مصدر سابق, ص5.
([2]) د. فهمي بشاي، مصدر سابق، ص 41.

ولعل إدراك الطابع التفاعلي لعملية التنمية الريفية المستدامة الموضحة أعلاه، يمكن تلخيص المتغيرات الرئيسية والروابط وردود الفعل والعمليات المترابطة للاستراتيجية التشاركية للتنمية الريفية، على النحو الآتي:

أ- أن يكون محور الاستراتيجية مجموعة متوازنة من أهداف التنمية الريفية القائمة على أسس النمو المستدام وتؤكد هذه الأهداف على تحقيق نمو اقتصادي مولد لفرص العمالة ومستدام تتوزع منافعه على أوسع نطاق. ومن ثمَّ وعلى الرغم من أن النمو الاقتصادي هو المحرك لعجلة التنمية الريفية، فإن طبيعة هذا النمو ونمطه ونطاقه مسائل مهمة[1].

ب- إن التنمية الريفية تتجاوز مجرد التنمية الزراعية. وتبعًا لذلك، فإن الأنشطة خارج المزرعة والروابط الريفية- الحضرية من المتغيرات والروابط الهامة فيما يتعلق بالنمو في الري. وتشمل قاعدة التنمية الزراعية الزراعة المروية التي تعتمد في زراعتها على السقي والبعلية التي تعتمد في زراعتها على الامطار، والسياسات الرئيسة للتنمية الزراعية تشمل، من بين ما تشمل، حشد الاستثمارات العامة والخاصة، وسياسات التحرير لضمان كفاءة الأسواق على مستويات الاقتصاد الكلي، والقطاع والمشروعات؛ وتحرير التجارة الزراعية المحلية والدولية؛ والإصلاحات المؤسسية، استدامة إدارة الموارد الطبيعية، توافر قاعدة الموارد الطبيعية (الماء، الأراضي، راس المال، والتقانة الملائمة) وإمكانية الوصول إليها؛ والخدمات المساندة- مثل البحوث والإرشاد. ومن شأن الأنشطة غير الزراعية (الصناعات الزراعية مثلاً) والروابط الريفية- الحضرية، أن تؤدي إلى انتشار النمو الريفي على أوسع نطاق[2].

جـ- إن النمو الريفي القائم على العمالة المكثفة يؤدي إلى تحفيز طلب أكبر على العمالة، مما يتولد عنه مزيد من فرص العمالة في الريف، ويقلل أو يعكس مسار عملية النزوح من الريف إلى الحضر، ويخفف من وطأة الفقر، ويزيد من الدخل الريفي، ويسهم في نهاية الأمر في تحقيق أهداف التنمية الريفية العامة المذكورة آنفاً. وينبغي في المرحلة الانتقالية الحالية في العراق، أن تكون لأنشطة توليد فرص العمالة للسكان المحليين أولوية عليا[3].

د- إن القطاعات الاجتماعية وتنمية الموارد البشرية هي أبعاد رئيسة للتنمية الريفية. فالاستثمار في القطاعات الاجتماعية وتنمية الموارد البشرية هي مقومات أساسية لعملية التنمية الريفية الفعالة والتشاركية. وهذه الاستثمارات- العامة والخاصة معاً- ضرورية لتزويد سكان الريف، وبخاصةٍ الفقراء منهم، بفرص التعليم الأساسي (التعليم الابتدائي للكل مثلاً)، والصحة والبنى الأساسية (مثل مياه الشرب والإصحاح وتخطيط الأسرة وغيرها) وضمان حصولهم على هذه الخدمات. والمصدر الرئيسي للاستثمارات في الخدمات الاجتماعية، هي على سبيل المثال عائدات النفط، والتحويلات الاجتماعية. وتحقيقًا لهذه الغاية، لا يبدو من التأكيد على أهمية صندوق التنمية الذي أنشئ حديثاً[4].

([1])د. فهمي بشاي , مصدر سابق ص 42.

(2)د. فهمي بشاي , مصدر سابق, ص 47.

([3]) فارس صلاح علي حيدر، تخطيط التنمية الإقليمية في محافظة الزرقاء، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2004، ص 71.

([4]) خليفة سعيد خليفة، مصدر سابق، ص 62.

هـ- إن الاستثمار في شبكات الأمان الاجتماعي، فضلاً عن هذه التحويلات، تعزز أكثر من فرص الفقراء، بمن فيهم الفئات الضعيفة، في الحصول على خدمات القطاعات الاجتماعية[1].

و- إن الاستثمار في تنمية الموارد البشرية سيزيد من الإنتاجية والمشاركة، ويسهم من ثم في النمو الريفي، الذي يسهم بدوره في النمو الاقتصادي العام بزيادة الدخل والوفورات والاستثمار، ويخلق من ثمَّ تنمية مستديمة. وبالنظر إلى سنوات العزلة جراء فرض العقوبات على العراق، ينبغي أن يكون للاستثمار في تنمية الموارد البشرية أولوية قصوى[2].

وفي نطاق حرص المنظمة في القضاء على الجوع وتحقيق المساواة ، عمدت المنظمة نحو برنامج لمكافحة الجوع على أساس طارئ وبوصفها "حالة خاصة" في العراق، بعدة اتجاهات:

الاول: تحسين الإنتاجية الزراعية في المجتمعات الريفية الفقيرة:

وتتركز القضية الرئيسية للسياسات في مجال الأولوية هذا، في تعزيز قدرات المجتمعات المحلية الريفية، ولا سيما الفقيرة والضعيفة منها، ليتسنى لهم تنظيم أنفسهم وممارسة دور نشط في المسائل التي تؤثر في سبل معيشتهم، وينبغي أن يفضي ذلك إلى توفير وتطبيق التقنيات التي تلائم احتياجات فقراء الريف[3].

وبوسع روابط أصحاب الحيازات الصغيرة ومنظمات المجتمعات المحلية الريفية، بالتحالف مع منظمات المجتمع المدني، أن تقوم بدور مهم في معالجة بعض المعوقات الخطيرة التي يواجهها الأعضاء وغير الاعضاء فيها وتشمل هذه المعوقات الحصول على الرأسمال الطبيعي والمالي والبشري، وعدم إمكانية الحصول على التقنيات المناسبة والفرص المولدة للدخل، وتكاليف المعاملات العالية، وقلة فرص الوصول إلى الأسواق، والافتقار إلى المعلومات وخدمات الاتصالات والمنافع العامة الأخرى، مثل الخدمات الصحية والإصحاح العام[4].

الثاني: تنمية وصيانة الموارد الطبيعية:

إذ إنه بالنظر إلى الأوضاع الحالية للعراق، يبدو المجال محدودًا لتسخير موارد طبيعية إضافية للإنتاج الزراعي ولا سيما موارد الأراضي والمياه، والخيار الممكن هو التكثيف المستدام، أي زيادة إنتاجية الأراضي والمياه والموارد الوراثية على نحو لا يهدد بصورة غير مقبولة نوعية هذه الموارد وطاقاتها الإنتاجية في المستقبل. ولابد لبيئة السياسات أن تكفل استدامة هذا التكثيف بالفعل ومنافعه العائدة على السكان المعنيين. وفيما يتعلق بالمياه، فإن قضية السياسات الأولى، هي اشتداد المنافسة بين متطلبات المياه لأغراض الزراعة والاستخدامات الأخرى للمياه المنزلية

---

(1) د. فهمي بشاي , مصدر سابق ص 42.

(2) اسهام النمو الزراعي في الحد من الفقر والجوع وسوء التغذية. متاح على الرابط الالكتروني : https://www.fao.org>.

(3) فارس صلاح علي حيدر، مصدر سابق، ص 72.

(4) منظمة الأغذية والزراعة تعمل على زيادة الأمن الغذائي في العراق, متاح على الرابط الالكتروني http://www.fao.org/in-action/fao-works-to-increase-food-security-in-iraq/ar/
تاريخ الزيارة: 2021/9/19.

والصناعية وللنظام الأيكولوجي، ولما كانت الزراعة هي المستخدم الأكبر للمياه، ينبغي أن تكون كفاءة استخدام المياه في الزراعة هي نقطة الانطلاق لزيادة المياه المتاحة لاستخدامات أخرى[1].

وفيما يتعلق بالأراضي للأغراض الزراعية، فإن أهم قضايا السياسات ترتبط بالحصول على الأراضي والحيازة - الملكية الفردية أو المشاع، الإيجار أو حقوق الاستخدام طويل الأجل- ، الممارسات الأفضل في إدارة الأراضي والاستثمار في خصوبة التربة على أساس أفق زمني طويل. ومن شأن ضمان الحصول على الأراضي أن يسهم بقدر كبير في استخدامها المستدام. وفي هذا السياق. وينبغي أن تعترف السياسات بالتعقيد الذي تتسم به نظم حيازة الأراضي الحالية والترتيبات الرسمية وغير الرسمية فيما يتصل بحقوق استخدام الأراضي[2].

كذلك الأمر بالنسبة لمصايد الأسماك، فإن قضية السياسات الأساسية هي تقييد الوصول إلى الأرصدة السمكية الطبيعية، حيثما بلغ الصيد، وبخاصة المصيد البحري، الحدود المستدامة أو تجاوزها (ويستلزم احترام القيود في الوصول إلى الأرصدة السمكية أن تتقاسم الحكومات ومجتمعات الصيد المحلية السلطات والمسؤوليات في اتخاذ القرارات بشأن استغلال الموارد السمكية)[3].

وفي مجال الغابات، تدعو الحاجة إلى سياسات ومؤسسات تضمن الحساب الكامل لقيمة الموارد والمنافع التي تعود على مختلف أفراد المجتمع ولابد أن تدمج في صنع القرار بشأن الاستغلال والصيانة- وينبغي أن تشجع السياسات، مشاركة أصحاب الشأن الرئيسين في تخطيط الغابات وإدارتها، وفي الكثير من الحالات، ثمة حاجة إلى قدر أكبر من الشفافية والمساءلة في السياسات التي تؤثر في الوصول إلى الغابات وإداراتها، كما أن هناك حاجة إلى تقوية المؤسسة وإلى التنسيق على المستوى القطري والدولي لضمان إدراج القيم بخلاف قيم السوق المرتبطة بالغابات، مثل التنوع البيولوجي، وامتصاص الكربون وحماية مجمعات المياه. ومن المهم للسياسات التي تؤثر في إدارة الموارد الحراجية أن تعترف بالدور الوقائي الذي تؤديه الغابات في مجال الأمن الغذائي للأشد فقرًا من سكان العراق[4].

الثالث: نشر البنى الأساسية الريفية وتوسع فرص الدخول إلى الأسواق:

إن من مشكلات السياسات الملحة وجود البني الأساسية لعلاج الإهمال النسبي الذي تعرضت له المجتمعات المحلية الريفية الفقيرة، ولئن كانت مشاركة القطاع الخاص في تشييد البني الأساسية وتوفير الخدمات قد تزيد من الكفاءة وتحسن الاستجابة للاحتياجات، إلا أنه يعني أيضاً استمرار نقص الخدمات المقدمة للمناطق الزراعية الفقيرة، وينبغي أن يحافظ القطاع العام على دور نشط في توفير البني الأساسية التي تفيد الفقراء، وذلك مثلاً من خلال توفير الطرق الفرعية أو الريفية، ومن الضروري أن يشجع نهج السياسات اللامركزية ومشاركة المجتمعات المحلية في

([1])منظمة الأغذية والزراعة تعمل على زيادة الأمن الغذائي في العراق , مصدر سابق.

([2]) د. فهمي بشاي، مصدر سابق، ص 43.

([3]) فارس صلاح علي حيدر، مصدر سابق، ص 73.

([4]) منظمة الأغذية والزراعة تعمل على زيادة الأمن الغذائي في العراق, متاح على الرابط الالكتروني http://www.fao.org/in-action/fao-works-to-increase-food-security-in-iraq/ar/.
تاريخ الزيارة: 2021/9/20.

تخطيط الاستثمار في البني الأساسية وتنفيذها وصيانتها وتمويلها لضمان تقديم الخدمات المستدامة القائمة على الطلب، وأن يستكشف شتى أشكال الشراكات بين القطاعين العام والخاص[1].

وعليه، فإن ضمان الحصول على الأغذية لمن هم في أشد الحاجة من خلال شبكات الأمان وبرامج المساعدة المباشرة الأخرى، ينبغي أن تنبثق السياسات المواتية لتحقيق هذا المجال من مجالات الأولوية، ضمن جملة أمور أخرى، من النهج المرتكز على حقوق الإنسان، كما أن التزام السياسات من جانب حكومة العراق والأطراف الفاعلة غير الحكومية أساسي للحصول على المساعدة الإنسانية الدولية لضمان الحصول على الغذاء في هذه المرحلة العصيبة التي يمر بها العراق.

الفرع الثاني

التنظيم المؤسسي للتنمية الغذائية المستدامة في مصر

سعت منظمة الفاو نحو مواءمة أولويات التنمية في مصر خلال تنفيذ إطار البرنامج الوطني والذي يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويؤكد هذا الإطار على تحقيق الأولويات الثلاثة الآتية[2]:

أولاً- تحسين الإنتاجية الزراعية:

التأكيد على الاستراتيجيات المتعلقة بعمليات الإنتاج المحدودة النطاق للألبان، واستراتيجيات الإرشاد الزراعي والتدابير الصحية، فضلاً عن الأستراتيجيات المتعلقة بتنمية قدرات البحث والتطوير من أجل إنتاج الاستزراع المائي الداخلي والبحري وتنظيم إدارة المعلومات للسياسات الزراعية ورصد الأمن الغذائي والقدرة على نقل التكنولوجيا[3].

ثانياً- رفع مستوى الأمن الغذائي في السلع الغذائية الاستراتيجية :

من خلال تطوير السياسات والخطط القومية المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية والحد من خسائر الأغذية وهدرها قبل وبعد الحصاد وتعزيز نشاط التعاونيات الزراعية ودعم الحوار المتعلق بالسياسات بين القطاعين العام والخاص، فضلاً عن توسيع نطاق الحماية الاجتماعية ليشمل

([1]) منظمة الأغذية والزراعة تعمل على زيادة الأمن الغذائي في العراق , مصدر سابق .

([2]) د. معتصم محمد إسماعيل، دور الاستثمارات في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة دكتوراه، جامعة دمشق، كلية الادارة والاقتصاد, سوريا، 2015، ص 103.

([3]) منظمة الأغذية والزراعة، للأمم المتحدة، مصر والفاو شراكة من أجل تحقيق الأمن الغذائي وتفعيل استراتيجيات الزراعة ومواجهة مخاطر التغير المناخي، إطار البرنامج الوطني المقرر تنفيذه في الفترة 2017-2022، والذي يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، 2018، ص 1. متاح على الرابط الالكتروني http://www.fao.org/3/a-az570a.pdf.

تاريخ الزيارة: 2021/10/18.

المناطق الريفية بما في ذلك صغار المزارعين وصغار الصيادين وتعزيز المشاريع الصغيرة للشباب والنساء[1].

ثالثاً- الاستخدام المستدام للموارد الزراعية الطبيعية:

والذي يؤكد على اتباع التكنولوجيات الحديثة لزيادة إنتاجية المياه والتأقلم مع التغير المناخي والتأكيد على الصلة بين المياه والطاقة والغذاء من جهة وتوافر المياه من جهة أخرى من خلال تبني مصادر المياه العذبة البديلة. كما يركز على استراتيجيات المتعلقة باستغلال المياه فضلاً عن المياه المستعملة والمعالجة واستراتيجيات إدارة التنوع البيولوجي الزراعي[2]. كما قدمت (الفاو) الدعم للحكومة المصرية في إعداد الاستراتيجيات الرئيسة لتوجيه تطبيق التنمية الزراعية المستدامة والأمن الغذائي:

1- الاستراتيجية القومية والأهداف المتبعة:

أ- استراتيجية التنمية الزراعية المستدامة بحلول عام 2030:

تمثل هذه الاستراتيجية مرجعاً للأنشطة الزراعية تقوم بها منظمات الأمم المتحدة والهيئات المانحة في مصر. وفي هذا السياق، أعدت وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي، بمساعدة (الفاو)، إطار السياسة العامة للغابات الذي أدى بدوره إلى تطوير قانون إدارة الغابات والأشجار.

ب- السياسة الوطنية لإعادة الاستخدام المستدام للمياه المعالجة في الزراعة:

تهدف هذه السياسة إلى عرض أفضل الطرق المتاحة لاختيار المحاصيل وطرق الري وكيفية إدارة المياه فضلاً عن عرض أفضل الممارسات الزراعية. ويأتي إنشاء مزرعة تجريبية لإعادة استخدام المياه المعالجة بأبو رواش (شمال غرب القاهرة) ليدعم تطبيق هذه السياسة[3].

ج- استراتيجية تطوير قطاع تمور النخيل: تمثل هذه الاستراتيجية مرجعاً لأية أنشطة أو مشاريع متعلقة بتمور النخيل في الدولة. وقد شارك في صياغتها وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي ووزارة التجارة والصناعة وجائزة خليفة الدولية لنخيل التمر والابتكار الزراعي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

2- التأكيد على تنمية القدرات المؤسسية ومكافحة الأمراض العابرة للحدود[4] :

أ- دعم مكتب الفاو في مصر تعزيز القدرات المؤسسية داخل وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي: من خلال مركز الطوارئ للأمراض الحيوانية العابرة للحدود (إكتاد)، بفضل المبلغ

([1]) منظمة الأغذية والزراعة، للأمم المتحدة , مصدر سابق .
([2]) د. معتصم محمد إسماعيل، مصدر سابق، ص 104.
([3]) منظمة الأغذية والزراعة، للأمم المتحدة، مصر والفاو شراكة من أجل تحقيق الأمن الغذائي وتفعيل استراتيجيات الزراعة ومواجهة مخاطر التغير المناخي، ص 2.
([4])منظمة الأغذية والزراعة، للأمم المتحدة، مصر والفاو شراكة من أجل تحقيق الأمن الغذائي وتفعيل استراتيجيات الزراعة ومواجهة مخاطر التغير المناخي , مصدر سابق.

الذي تم استلامه من خلال مشروع تموله الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، يمول إكتاد أميركياً والذي يقدر ب5.42 مليون دولاراً الاستجابة لحالات الطوارئ لمكافحة ومنع انتشار الأمراض الحيوانية العابرة للحدود، ولا سيما الأمراض الوبائية والحيوانية المنشأ التي تكتسب أهمية خاصة،

ب- أقام مركز الطوارئ للأمراض الحيوانية العابرة للحدود (إكتاد) علاقات قوية ودائمة مع الوزارة من خلال الهيئة العامة للخدمات البيطرية، والتي تدعم الجهود الرامية إلى تعزيز نظام الإنذار المبكر فيما يتعلق بالثروة الحيوانية في مصر.

ج- دور مجلس الأمن الغذائي الجديد لدعم الاستراتيجية الوطنية للتغذية:

إذ دعمت منظمة الأغذية والزراعة في مصر إنشاء وتطوير المجلس الاستشاري لسياسة الأمن الغذائي في مصر، والذي أصبح الآن جاهزاً لإجراء الدراسات والبحوث اللازمة لضمان تحديث الاستراتيجية الوطنية للتغذية.

إن النشاط الذي تقوم به (الفاو) في مجال تنمية القدرات مع وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي قدم الدعم لإصلاح قانون التعاونيات الزراعية بمصر، فخلال عام واحد فقط، استهدفت عدة ورش عمل مختلفة من أكثر من 300 مشاركاً يمثلون أنواعاً من التعاونيات قادمين من 42 محافظة، كما أسفرت الزيارات الميدانية إلى فرنسا وكينيا عن تبادل الخبرات في هذا المجال وتم إنشاء منتدى حوار وطني حول مستقبل التعاونيات، و تشجعهم على الغذاء الصحي المتنوع وقد أدى مشروع الأمن الغذائي والتغذية الذي يستهدف النساء والشباب إلى إحداث تغيرات إيجابية في النظم الغذائية لـ 2700 شخص، ويهدف هذا المشروع، الذي تموله الوكالة الإيطالية للتعاون الإنمائي، إلى تنويع وتحسين النظم الغذائية مع تمكين النساء والشباب بالمعرفة والمهارات في مجال البساتين والزراعة وتربية الحيوانات الصغيرة، وكذلك في مجالات التغذية والأعمال والتسويق[1].

وتم توسيع نطاق المشروع لتتمكن النساء والشباب من المشاركة في تنفيذ مشروعات صغيرة مستدامة تركز على تربية الحيوانات الصغيرة والبستنة لمن لا يمتلكون أرضاً، وكذلك تطوير سلاسل القيمة للسوق العالمية بفضل مشروع الفاو الإقليمي "بناء القدرات لخفض الهدر الغذائي في الشرق الأدنى" الذي تم فيه تدريب ما يقرب من 100 شخصٍ، من قادة جمعيات المنتجين ومديري المهن الزراعية والمرشدين الزراعيين من مصر وإيران والأردن ولبنان على الحد من فقد الأغذية، تمكن هؤلاء الأشخاص من نقل خبراتهم إلى مجموعة كبيرة من الموظفين وتطوير قدراتهم[2]. ويهدف هذا المشروع إلى تطوير سلاسل القيمة للمواد الغذائية المطلوبة في الأسواق العالمية، وذلك لتعزيز القدرات الطبيعية للحد من أوجه القصور على طول سلسلة القيمة، كما سيتم دعم الأمن الغذائي من خلال الحد من فقد الأغذية وزيادة خيارات التسويق وزيادة دخول المزارعين والمجهزين والموزعين والمسوقين.

كما قامت الفاو بنقل المعرفة لدعم الأنشطة والتعاون الثلاثي بين مصر ودول حوض النيل (كينيا، راوندا، السودان وتنزانيا وأوغندا) كما أقيمت الكثير من الأنشطة الي ينظمها المركز

([1]) جون بلويت، فهم التنمية المستدامة، ترجمة طارق راشد عليان، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2010، ص 110.

([2]) د. معتصم محمد إسماعيل، مصدر سابق، ص 105.

المصري الدولي الزراعي بالتعاون مع الوكالة المصرية للشراكة من أجل التنمية التابعة لوزارة الخارجية المصرية، وتشمل هذه الأنشطة تدريبات على الاستزراع المائي المستدام ودروس نظرية وعملية وزيارات ميدانية واختبارات معملية[1].

وبناء على ذلك، يبدو أن الجهود المبذولة بشأن التنمية الغذائية المستدامة، والتي تمت من خلال منظمة الفاو، كانت لها آثارًا إيجابية في عمليات التخطيط للاستزراع المائي، وزيادة المساحات المزروعة ودعم التشجير وتطوير المشاريع المرتبطة بعمليات الأمن الغذائي والتي عكست بدورها المباديء التي عمدت إليه منظمة الفاو وسعت نحو تطبيقها في كافة دول العالم.

ووفقًا لما استعرضناها في الفرعين السابقين من مباديء عامة تم تطبيقها للنهوض بالأمن الغذائي الوطني في كل من مصر والعراق، نجد أن المباديء التي تم تطبيقها في مصر كانت أكثر فعالية في التطبيق، كما أنها أفضت إلى نتائج لا يمكن إنكارها. وعليه فيرى الباحث من الملائم تطبيقها في العراق للنهوض بالتنمية المستدامة في بعدها الغذائي.

المبحث الثاني

الأساس القانوني لتحقيق التنمية الغذائية المستدامة

تجدر الإشارة، إلى أن موضوع التنمية المستدامة بصفتها حق من حقوق الإنسان، تخضع بدورها لأحكام القانون الدولي بشكل عام والقانون الدولي للبيئة بشكل خاص، والذي بدوره يقوم على مجموعة القواعد القانونية التي تجد مصدرها في الاتفاقيات الدولية، العرف الدولي ,المبادئ العامة للقانون، واجتهادات القضاء الدولي في مجال حماية البيئة وصيانتها.

إذ إن كافة هذه المصادر تشكل في ذاتها أساساً قانونيًا لحق التنمية المستدامة، وعليه فقد آثرنا في هذا المبحث أن نؤكد على أساس التنمية الغذائية المستدامة عرفا واتفاقا في المطلب الاول، وعلى التطبيقات ذات الصلة بالتنمية الغذائية المستدامة في المطلب الثاني.

المطلب الأول

الاساس القانوني للتنمية الغذائية المستدامة عرفا واتفاقا

ان تطور القانون الدولي العام وظهور فروع حديثة كالقانون الدولي لحقوق الإنسان ، وتميزه بإدخال مفاهيم جديدة كالتنمية وأخرى متعلقة بالبيئة والتلوث ، واقتران فكرة التنمية بالحفاظ على البيئة والاستدامة في استخدام الموارد الطبيعية، ولما لهذا التطور السريع الدور الأساسي في ظهور مفهوم التنمية كحق من حقوق الإنسان الأساسية ،الأمر الذي جعل الدول في الوقت المعاصر تدرك أهميتها وضرورة استدامتها .

([1]) منظمة الأغذية والزراعة، للأمم المتحدة، مصر والفاو شراكة من أجل تحقيق الأمن الغذائي وتفعيل استراتيجيات الزراعة ومواجهة مخاطر التغير المناخي، المصدر السابق .

ان الحق في التنمية هو حق مرتبط برفع مستوى الحياة والمعيشة ، مع الأخذ بالنظر المشاركة في التنمية والإفادة منها كحق من حقوق الأفراد لكونهم محور عملية التنمية غير القابلة للتصرف ذو البعد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ابتغاء توفير الحد الأدنى للمعيشة.

الأمر الذي دفع المجتمع الدولي بالاهتمام بهذا الحق من خلال ما تبنته الأمم المتحدة من مؤتمرات وإعلانات وكذلك المنظمات المتخصصة الدولية والإقليمية والتكتلات الأممية لترسيخ هذا الحق ولبيان ذلك بصورة مختصرة سنبحث بالمطلب هذا في اساس القانوني للتنمية الغذائية المستدامة عرفا في الفرع الأول ،والأساس القانوني للتنمية الغذائية المستدامة اتفاقا في الفرع الثاني .

الفرع الاول

الاساس القانوني للتنمية الغذائية المستدامة عرفا

تنشأ قواعد العرف الدولي داخل المجتمع الدولي, والتي تتكون من مجموعة من الممارسات تحدث داخل الجماعة في إطار علاقاتها المتبادلة، وعلى نحو مضطرد نتيجة لتكرارها المتطابق في الزمان وانتشارها في المكان، أو عموميتها من حيث الأشخاص، بوصفها عادات واجبة المراعاة داخل الجماعة الدولية، يعدّها قانوناً يدل عليه تواتر الاستعمال المعبر عن اعتقاد تلك الجماعة بإلزاميته [1].

وعليه، فقد قام المجتمع الدولي بتدوين قواعد العرف الدولي في اتفاقيات متعددة الأطراف، وذلك تكيفاً مع التطور السريع والذي يتطلب وجود قواعد قانونية دولية لتنظيمه، لهذا ترك العرف الدولي مكانته للمعاهدات الدولية، والعرف الدولي يقوم على ركنين، هما الركن المادي، والذي يقصد به تكرار العمل بقاعدة معينة، مع استمرارية تطبيق هذه القاعدة، وأما الركن الثاني فهو الركن المعنوي الكامن في العنصر النفسي، وهو الاعتقاد بالصفة الإلزامية للقاعدة[2].

فالعرف الدولي بّعده مجموعة من الممارسات المكونة للقانون الدولي بشكل عام وقانون حقوق الإنسان بشكل خاص، ومن هنا يلاحظ أن تطور العرف الدولي يقوم على أمرين الأمر الأول: يكون في اختزال المدة الزمنية لتشكل العرف، والأمر الثاني: يكمن في الممارسات المشكلة للعرف، وكذلك من التطورات الأخرى الخاصة بحقوق الإنسان، هي فكرة قوامها الأخذ بعين الاعتبار التصرفات الصادرة عن المنظمات غير الحكومية في تشكيل الأعراف، ومن أمثلة ذلك, دور هذه المنظمات في المشاركة بولادة قاعدة عرفية كحق الفرد في الحصول على مياه نظيفة وصحية[3].

([1]) محمد محمد عبد اللطيف، قانون التنمية المستدامة، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2021، ص 24.

([2]) د. سهيل حسين الفتلاوي، غالب عواد حوامدة، القانون الدولي العام (حقوق الدول وواجباتها- الإقليم- المنازعات الدولية- الدبلوماسية)، ط3، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 184- 185.

([3]) غسان هشام الجندي، المسؤولية الدولية، ط1، مطبعة التوفيق، عمان، 1990، ص 85.

يعدّ العرف مصدرًا مباشرًا لإنشاء قواعد القانون الدولي، وهو ذو صبغة عالمية، ويتميز عن المعاهدات بأن قواعده عمومية ملزمة لمجموعة الدول المتحضرة، في حين أن القواعد والأحكام التي توجدها المعاهدات قليلًا ما تكتسب هذا الوصف لكون إلزاميتها محصورة عن عقدها لا تتعداهم إلى غيرها، بل أن العرف يطور قواعد القانون الدولي، إذ إن جميع القواعد القانونية الدولية للاتفاقيات كانت في الأصل عرفًا دولياً استقر بوجدان الجماعة الدولية، حتى أصبح ملزماً، وتم تقنينه في إطار المعاهدات الدولية المكتوبة[1].

وفي مجال قانون البيئة فهناك الكثير من القواعد العرفية التي تحكم تصرفات الدول ونشاطاتها في مجال حماية البيئة من التلوث، كالقاعدة الخاصة باتخاذ البحر مكاناً للإغراق، بمعنى إغراق النفايات والفضلات الصناعية وغيرها، فهذه القاعدة كانت تتفق مع الاستعمال المشروع للبحار، ولكن مع التقدم وظهور نفايات خطيرة، أصبحت تلك القاعدة لا تتناسب والقدرة الاستيعابية للبيئة البحرية وللحفاظ عليها من التلوث الذي يضر بالموارد الحية فيها [2].

إذ يكفي لمرور مدة زمنية القول بنشوء قاعدة عرفية مفادها حظر إغراق النفايات الضارة بالبيئة البحرية، وكان لهذه القاعدة العرفية سند قانوني في المادة (117) الواردة في اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار عام 1982 التي نصت على ان: (واجب الدول في أن تتخذ تدابير بالنسبة إلى رعاياها من أجل حفظ الموارد الحية لأعالي البحار على جميع الدول واجب اتخاذ ما قد يكون ضرورياً من التدابير بالنسبة الى رعايا كل منها من اجل حفظ الموارد الحية لأعالي البحار، أو التعاون مع دول أخرى في اتخاذ تلك التدابير)[3]. فهذه القاعدة الجديدة تهدف إلى مكافحة التلوث والحفاظ على البيئة.

واستنادا إلى ما جاء في حكم محكمة العدل الدولية الصادر في 9 نيسان/ ابريل لعام 1949 ، في قضية " قناة كورفو" ، أشارت المحكمة في حكمها بشكل غير مباشر إلى الطبيعة العرفية لمعاهدات القانون الإنساني، على خلفية أن اتفاقية لاهاي الثامنة لعام 1907 [4]، والتي تضم التزاماً حول الإنذار بوجود ألغام، ولم تكن ألبانيا (المدعى عليها) طرفاً في ذلك، علاوة على أن هذه الاتفاقية تنطبق في زمن الحرب. وبناء على ذلك أقرت المحكمة بأن الأحكام المعنية باتفاقية لاهاي لعام 1907 ، هي أحكام تفسيرية لمبدأ عام في القانون الدولي، ومن ثمّ يكون الإقرار بالطبيعة العرفية للقاعدة التي تعبر عنها الاتفاقية[5].

([1]) سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014، ص 187- 188.

([2]) المصدر السابق.

([3])اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار عام 1982. متاح على الرابط الالكتروني https://un.org>unclos-a.

تاريخ الزيارة: 2021/4/7.

(4) اتفاقية لاهاي بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدين في حالة الحرب البرية 18 تشرين الأول/أكتوبر 1907. متاح على الرابط الالكتروني http://hrlibrary.umn.edu/arab/b204.html.

تاريخ الزيارة: 2021/4/9.

([5]) فانسان شيتاي، مساهمة محكمة العدل الدولية في القانون الدولي الإنساني، متاح على الرابط الالكتروني https://www.icrc.org/ar/doc/assets/files/other/icgcontribution.pdf.

تاريخ الزيارة: 2021/4/10.

وتجدر الإشارة إلى أن تلك الحالة الأخيرة كانت فرصة أمام المحكمة لدراسة الطبيعة العرفية لاتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 12 آب عام 1949، وعليه أقر القاضي كوروما بعد عشرة أعوام أنه "بالإشارة إلى المبادئ الإنسانية للقانون الدولي، أقرت المحكمة بأن الاتفاقيات نفسها تعد انعكاساً للقانون العرفي، وعلى هذا النحو فهي ملزمة عالميًا"، مع التأكيد على أن العرف في ظل الاختلاط بين القانون التعاقدي والقانون العرفي لا يمكن أن يتقلص إلى مجرد مبادئ قانونية عامة[1].

ومن المبادئ التي تُعدُّ قاعدة عرفية دولية في القانون الدولي للبيئة، وهو المبدأ رقم 21 من إعلان استكهولم، لعام 1972[2]، ومفاده أحقية الدول وسيادتها في استغلال ثرواتها وفقًا لسياستها البيئية، مع حظر أن تمتد آثار التلوث إلى أقاليم الدول الأخرى، أو إلى مناطق غير خاضعة لسيادة الدول، وهي مناطق التراث المشترك للإنسانية[3].

وُعدَّ المبدأ 21 من إعلان استكهولم لعام 1972 هو الآخر ترسيخاً للكثير من القواعد العرفية[4]، ومن الجدير بالذكر أن هذا الإعلان كان إنعكاساً للقواعد العرفية النافذة في ذلك الوقت والذي نص على أن: "للدول وفقًا لميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ القانون الدولي حق السيادة في استغلال مواردها طبقًا لسياساتها البيئية الخاصة، وهي تتحمل مسؤولية ضمان أن الأنشطة المضطلع بها داخل حدود سلطتها أو تحت رقابتها، لا تضر بيئة دول أخرى، أو بيئة مناطق تقع خارج حدود الولاية الوطنية"[5].

كذلك ما نص عليه البند الخامس من المبادئ العامة المدونة في الميثاق العالمي للطبيعة عام 1982، قد نص على أن: "يجب أن تصان الطبيعة من التدهور الناجم عن الحرب أو الأنشطة العدائية الأخرى"[6].

وقد تأكدت هذه الطبيعة العرفية مرة أخرى، في الحكم الصادر عن المحكمة في 27 تموز عام 1986 ، في القضية المتعلقة بالأنشطة العسكرية وشبه العسكرية في نيكاراغوا وضدها "إذا قامت دولة ما بزرع ألغام في أي مياه كانت...، ولم تقدم أي تحذير أو إشعار كان متجاهلة أمن الملاحة

([1]) اللجنة الدولي للصليب الأحمر (2003)، حوارات إنسانية في القانون والسياسات والعمل الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر: إنتاج المكتب الإقليمي الإعلامي 2004، ص177- 179. متاح على الرابط الالكتروني https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/about-the-icrc-311298.htm. تاريخ الزيارة: 2021/4/11.

([2]) إعلان مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة البشرية (إعلان استكهولم) 1972 وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، 1992. متاح على الرابط الالكتروني https://legal.un.org/avl/pdf/ha/dunche/dunche_a.pdf. تاريخ الزيارة: 2021/4/8.

([3]) سهير إبراهيم حاجم الهيتي ، مصدر سابق، ص 188- 189.

([4]) إعلان مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة البشرية (إعلان استكهولم) 1972 وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، 1992، مصدر سابق.

([5]) عمر محمود اعمر، قانون البيئة، ط1، دار العيون، عمان، 2008، ص 57.

([6]) الميثاق العالمي للطبيعة عام 1982، برنامج الأمم المتحدة للبيئة. متاح على الرابط الالكتروني https://www.unep.org/ar/events/conference/fy-sbyl-wd-mythaq-almy-llbyyt. تاريخ الزيارة: 2021/4/8.

السلمية، فإنها ترتكب بذلك مخالفة لمبادئ القانون الدولي الإنساني التي تشكل أساس أحكام بعينها في اتفاقية لاهاي الثامنة لعام 1907"[1].

وبعد ثلاثين عاماً من اعتراف إعلان ريو دي جانيرو عام 1992 بقمة الأرض، جاء في البند الرابع والعشرين منه أن الحرب بحكم طبيعتها تدمر التنمية المستديمة، ولهذا يتوجب على الدول احترام القانون الدولي الذي يوفر الحماية للبيئة وقت النزاع المسلح، الأمر الذي يؤكد على أن الاعتياد على ممارسات معينة لمدة زمنية معينة، واستمرار تطبيقها يجعل منها قاعدة ملزمة مكتوبة فيما بعد. ومن ذلك أَيضاً، القاعدة العرفية التي وردت باتفاقية عام 1997 المتعلقة باستخدام مجاري الأنهار الدولية لأغراض غير الملاحية [2]، التي نصت على أن: " الاستخدام المنصف والعادل لمجرى النهر الدولي".

الفرع الثاني

الاساس القانوني للتنمية الغذائية المستدامة اتفاقا

يكمن اساس التنمية المستدامة في الاساس الاتفاقي الدولي لتفعيل حق التنمية المستدامة المتمثل في كل من الاتفاقيات الدولية والمؤتمرات والقرارات, إذ كانت جميعها محاولات من أجل ترسيخ حق التنمية الذي هو حق من حقوق الإنسان الأساسية الحالية والمستقبلية. ونظراً لأن التنمية المستدامة هي عملية متكاملة بين مجالات عدة اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، شاملة تستهدف التحسين المستمر لرفاهية السكان بأسرهم، والأفراد جميعهم على أساس مشاركتهم النشطة والحرة والهادفة في التنمية، وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها. ولعلنا نجد أَن الأسانيد القانونية لحق التنمية المستدامة كحق من حقوق الإنسان، يتمثل في نصوص وقرارات الأمم المتحدة ومؤتمراتها الدولية لحقوق الإنسان، ومنها إعلان الحق في التنمية الدولية، وتؤكد تلك الإعلانات أن الحق في التنمية يعد حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف، وإن تكافؤ الفرص في التنمية حق للأمم والأفراد الذين يكونون الأمم على السواء[3].

أولاً: أساس التنمية الغذائية المستدامة في الاتفاقات والمنظمات الدولية:

1) دور الجمعية العامة للأمم المتحدة:

([1]) ملخصات الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية، بعض الأنشطة التي تقوم بها نيكارجوا في المنطقة الحدودية. متاح على الرابط الالكتروني

https://legal.un.org> arabic.pdf

تاريخ الزيارة: 2021/4/10.

([2]) اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية، لعام 1997. متاح على الرابط الالكتروني

https://77.42.251.205>downl.

تاريخ الزيارة: 2021/4/9.

([3]) محمود شريف بسيوني، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المجلد الأول، الوثائق العالمية، دار الشروق، ط3، القهرة، 2007، ص 961- 963.

أدركت الجمعية العامة للأمم المتحدة في القرار 54/33 بتاريخ 14/ كانون الأول/1978، أن المنظمات الدولية المتخصصة قامت وعلى اختلاف تخصصاتها بوضع البرامج والإجراءات لتعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وأنها تكمل بشكل واضح وكبير وظائف أجهزة الأمم المتحدة في هذا المجال، وهذه المنظمات المتخصصة تنشأ بناء على إرادة الدول، لدعم التعاون في اختصاص معين، على ألا يكون سياسيًا، أو قيامها بتنظيم عمل مرفق دولي متعلق بمصالح مشتركة للدول الأعضاء، وهذه المنظمات قد تكون مرتبطة أو مستقلة عن الأمم، فالمرتبطة منها بالأمم المتحدة عرفها الميثاق في المادة(57 فق 1) التي نصت على (الوكالات المختلفة التي تنشأ بمقتضى اتفاق بين الحكومات، والتي تضطلع بمقتضى نظمها الأساسية بتبعات دولية واسعة في الاقتصاد والاجتماع والثقافة والتعليم والصحة، وما يتصل بذلك من الشؤون يوصل بينها وبين الأمم المتحدة وفقًا لأحكام المادة(63 فق 2), تسمى هذه الوكالات التي توصل بينها وبين الأمم المتحدة فيما يلي من الأحكام بالوكالات المتخصصة) [1].

وعليه, فالمنظمات الدولية المتخصصة تنشأ بناء على إرادات الدول لدعم التعاون الدولي في مجال متخصص، أو تنظيم تقديم الخدمات الدولية التي تمس مصالح الدول الأعضاء المشتركة بها، فالعلاقة بين الوكالات المتخصصة والأمم المتحدة ليست علاقة تبعية، وإنما علاقة تنسيق، فهذه المنظمات لها شخصيتها المستقلة وإرادتها الخاصة، وإن لهذه المنظمات المتخصصة دور هام، في تحقيق الرفاهية للإنسان، من خلال مراقبتها للدول الأطراف في تحقيق ذلك وتقييم تصرفاتها تجاه مواطنيها، فضلاً عن ما يستلزمه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966من الدول الأطراف بتسليمهم تقاريرهم الوطنية للوكالات الدولية المتخصصة، والتي تقوم بدورها بتحويلها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مشفوعة بالرأي، ليتسنى لهذه الوكالات ممارسة دورها الرقابي على الدول وجهودها، ولهذا السبب فإن هذه الوكالات تتفوق على المجلس الاقتصادي والاجتماعي وكذلك تتفوق على لجنة حقوق الإنسان الذين لا يملكون سوى إصدار التوصيات العامة، بينما الوكالات المتخصصة تستطيع الرقابة على مساعي الدول في تنمية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بشكل فعال، وكل في حدود تخصصها[2].

ولقد وجدت الكثير من المنظمات المتخصصة خارج إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكان لها دور بارز ومهم بوضع إجراءات للحد من الأضرار البيئية الناتجة عن الأنشطة البشرية على المستوى الدولي والإقليمي، ما أدى إلى تطور القانون الدولي، ومن الأمثلة على هذه المنظمات المتخصصة – والتي تم ذكرها أعلاه- "منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة " FAO"، عندما رأى الرئيس الأمريكي روزفلت ملائمة الدعوة بضرورة عقد مؤتمر دولي في ولاية فرجينيا الأمريكية للنظر في المشاكل الزراعية والغذائية، فعقد مؤتمر الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عام 1943 في هوت سبرنجز بفرجينيا بالولايات المتحدة الأمريكية، حيث تفرع عن هذا المؤتمر لجنة مؤقتة أعدت مشروع المنظمة الجديد والذي تمت الموافقة عليه في 16/تشرين الاول /أكتوبر/ 1945 في مدينة كويبك بكندا، وارتبطت المنظمة رسميًا بهيئة الأمم المتحدة كوكالة متخصصة

([1]) هيثم بن عيسى عبد الله الدلالي، حق التنمية المستدامة في قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير , كلية الحقوق ،جامعة الشرق الأوسط , الاردن، 2017، ص 54.

([2]) عمر الحفصي فرحاني، آدم بلقاسم قبي، بدر الدين محمد شبل، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرياته الاساسية " دراسة في اجهزة الحماية العالمية والإقليمية وإجراءاتها"، ط1، دار الثقافة والنشر، 2012، عمان، ص153.

عندما وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على الاتفاق المبرم مع المنظمة بتاريخ 14 كانون الاول/ ديسمبر 1946 بموجب القرار رقم 6- (د- 1) الذي وافقت عليه منظمة الأغذية والزراعة بتاريخ 13 ايلول/ سبتمبر 1946، حيث أبرما مذكرة التفاهم بشأن التعاون في مجالات متعددة، كالتعاون لتطوير القانون الدولي للبيئة والمؤسسات على الصعيدين الدولي والوطني [1]، وكان من أهداف المنظمة العمل والنهوض بالشؤون الاقتصادية والزراعية في العالم من خلال تنمية الموارد الأساسية للدول، والعمل على تنمية وتحسين وسائل استخراج ثروات البحار، ونشر البحوث العلمية ذات العلاقة بتنمية الانتاج الغذائي، وتعد المنظمة أحد مصادر التشريع المحلي في عدد كبير من الدول، وفي مقدمتها الدول النامية، مع ما أسهمت به المنظمة في عام 1991 من التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (ريو دي جانيرو) في البرازيل عام 1992، فضلاً عن مشاركتها في صياغة الإعلان المقترح لقمة الأرض، ومشاركتها لمنظمة الفاو في إنعقاد المؤتمر العالمي السادس للغابات في باريس 1991، كما قامت المنظمة بإعداد بعض الاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بالبيئة، مثل المساعدة الفنية التي قدمتها إلى لجنة حوض بحيرة تشاد في الحفاظ على حوض البحيرة، فضلاً عن دور المنظمة في تقديمها الدوري لدراسة مدى تأثير سياساتها وأنشطتها، ومشروعاتها الميدانية على البيئة، وعقدت مؤتمر (دن بوش) الخاص بالزراعة والبيئة في هولندا 1991 الذي تم التأكيد فيه على أهمية تخفيف حدة الفقر وتبنت مبدأ (التنمية الزراعية والريفية القابلة للاستمرار) [2].

وبالنظر لما جاء بالمادة (1 فق1) من الإعلان الحق في التنمية لعام 1986 أن: "الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف، وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً"[3] وما جاء في مجلس حقوق الإنسان ,الدورة الثانية والأربعون9 -2 7 أيلول/سبتمبر 2019, البند 3 من جدول الأعمال , قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 27 أيلول/سبتمبر 2019 , 42 / 23- الحق في التنمية , إن مجلس حقوق الإنسان، إذ يشير إلى ميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأساسية لحقوق الإنسان، وإذ يؤكد من جديد إعلان الحق في التنمية الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها 128/41 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1986 .

وتؤكد الفقرة الثانية من ذات المادة عدّ هذا الحق من حقوق الإنسان، والتي جاء فيها "ينطوي حق الإنسان في التنمية أيضاً على الإعمال التام لحق الشعوب في تقرير المصير، الذي يشمل مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ممارسة حقها غير القابل للتصرف في ممارسة السيادة التامة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية" [4].

ومن الأسانيد القانونية الواردة في نصوص وقرارات الأمم المتحدة نص (المادة/55فق/أ) من الميثاق، التي نصت على أن "تحقيق مستوى أعلى للمعيشة وتوفير أسباب الاستخدام المتصل

([1]) سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014، ص 65- 66.

([2]) المصدر السابق، ص 367- 369.

([3])قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 128/41، إعلان الحق في التنمية ، المؤرخ في 4 كانون الأول/ ديسمبر 1986

([4]) المصدر السابق .

لكل فرد، والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادية والاجتماعي"، وما ورد في ديباجة كل من الاتفاقيتين الدوليتين لحقوق الإنسان، إذ جاء فيها أنه: " لتحقيق المثل العليا وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في أن يكون البشر أحرارًا ومتحررين من الخوف والفاقة هو سبيل تهيئة الظروف الضرورية لتمكين كل إنسان من التمتع بحقوقه الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وكذلك بحقوقه المدنية والسياسية" [1]. كذلك ما جاء صراحةً من قرارات أكدت على حق التنمية، كقرار الجمعية العامة رقم (128/41) الصادر بتاريخ 4/كانون الاول /ديسمبر/1986، الذي أكد على أن التنمية حق من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف[2].

وبالنظر إلى إعلان الأمم المتحدة "الألفية" (2000) المنعقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك من 6 إلى 8 أيلول/ سبتمبر 2000، نجد أنه قد خصص مواده من 11 إلى 20 للتنمية والقضاء على الفقر، وما فيه من تأكيد على الالتزام بجعل الحق في التنمية حقيقة واقعة لكل إنسان، وبتخليص البشرية قاطبة من الفاقة، مع ضرورة تهيئة بيئة مؤاتية للتنمية والقضاء على الفقر، واستشعار القلق بخصوص الدول النامية وما تواجهه من عقبات في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها المستدامة، والتعهد ببذل الجهد في سبيل رفع المستوى المعني بتمويل التنمية[3].

أما فيما يتعلق بالنص على هذا الحق في العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية, فهو على النحو الآتي:

أ- التنمية المستدامة في إطار العهد الدولي الخاص لحقوق المدنية والسياسية لعام 1966:

لا شك أن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، قد أكد على حق الشعوب في تقرير مصيرها، ومركزها السياسي، وهي في ذلك لها مطلق الحرية في السعي نحو تحقيق نمائها الاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي، وتكييف ثرواتها الطبيعية بالكيفية التي تريدها، إذ جاء في المادة (1ج/1/1) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بأن: "لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها، وهي بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مركزها السياسي، وحرة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي". كذلك ما ورد بالفقرة الثانية على أن: "لجميع الشعوب، سعيًا وراء أهداف الخاصة، التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة، ولا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة" [4].

([1])الاعلان العالمي لحقوق الانسان متاح على الرابط الالكتروني .
https://www.org.universal.decl

([2])قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 128/41، إعلان الحق في التنمية ، المؤرخ في 4 كانون الأول/ ديسمبر 1986 ,مصدر سابق.

([3]) اعلان للأمم المتحدة بشأن الألفية، متاح على الرابط الالكتروني :
https://www.ohchr.org>instruments.

([4]) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 (ألف) المؤرخ في 16 كانون الأول/ ديسمبر 1966، المقرر بدء نفاذهُ بتاريخ 23/أذار/ مارس 1976 طبقًا للمادة 49. متاح على الرابط الالكتروني
https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/ccpr.aspx
تاريخ الزيارة: 2021/3/28.

ب- التنمية المستدامة في إطار العهد الدولي الخاص للحقوق الاقتصادية والاجتماعية لعام1966:

ولا يختلف الحق في التنمية المستدامة في إطار العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية عن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، إذ تم التأكيد في هذا العهد على حق الشعوب في تقرير مصيرها، بنفسها وهي حرة في تحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي. إذ جاء في المادة (1/1/ج1) على أن: " لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها، وهي بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مركزها السياسي، وحرة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، كما أن لجميع الشعوب، سعيًا وراء أهدافها الخاصة التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية، دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي لا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة" [1].

ولا مناص من القول أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد قررت إنشاء لجنة السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية بوصفها ركناً من أركان حق تقرير المصير، وقررت أن يصار إلى التزام المراعاة الحقة لحقوق الدول وواجباتها المقررة بمقتضى القانون الدولي، مع أهمية تشجيع التعاون الدولي في التنمية الاقتصادية للدول النامية[2]

كما أوصت الأمم المتحدة باحترام الحق المطلق للدول في التصرف بثرواتها ومواردها الطبيعية، مع ما تراه من ضرورة تشجيع التعاون الدولي من أجل التنمية الاقتصادية للدول النامية إذ نصت على أن: "يراعى وجوباً تشجيع الممارسة الحرة المفيدة لسيادة الشعوب والأمم على ثروتها ومواردها الطبيعية، بالاحترام المتبادل بين الدول على أساس المساواة المطلقة" [3].

2) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

تعد أعمال "منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية" "OECD"، والمتعلقة بالمشكلات الاقتصادية التي تمتد ليصل نطاقها إلى حماية البيئة، والتي أنشأت عام 1961 ، لجنة خاصة بالبيئة هدفها معاونة حكومات الدول الأعضاء في المنظمة لتحديد السياسات البيئية وتوحيدها، مع ضرورة التوفيق بين السياسات البيئية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فصاغت المنظمة الكثير من التوصيات التي صاحبتها مبادئ متعلقة بالبيئة، وتعريفها للتلوث.

([1]) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) المؤرخ في 16 كانون الأول/ ديسمبر 1966 المقرر بدء نفاذه بتاريخ 3 كانون الثاني/ يناير 1976 طبقًا للمادة 27.

([2]) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (1314 / د- 13) المؤرخ في 12كانون الأول/ ديسمبر 1958. متاح على الرابط الالكتروني

https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/NaturalResources.aspx.

تاريخ الزيارة: 2021/3/28.

([3])قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم (1514/ د-15) المؤرخ في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1960. متاح على الرابط الالكتروني

https://hrlibrary.umn.edu/arabic/subdoc.html.

تاريخ الزيارة: 2021/3/28.

ثانيًا: أساس التنمية المستدامة في الاتفاقيات والمنظمات الاقليمية:

على غرار ما عمدت إليه الدول من أجل ترسيخ حق التنمية المستدامة على المستوى الدولي تكمن التنمية المستدامة على المستوى الإقليمي فيما عمدت الدول الى ترسيخه على شكل مجموعات دولية صغيرة أو تكتلات إقليمية من ترسيخ ودعم حق الأفراد في التنمية المستدامة.

وتجدر الإشارة إلى أن المنظمات الإقليمية أصبحت مرتبطة بطريقة أو بأخرى بأنشطة وفعاليات في حقل البيئة، والمنظمات الأَوروبية لديها أكثر الاتفاقيات التي تنظم وتهتم بموضوع البيئة، فضلًا عن المنظمات الإقليمية الآخري، لأسباب تميزها بكثرة السكان، والصناعة، الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم المشاكل البيئية، وعليه سوف نبحث هذه المنظمات ودورها في عملية التنمية المستدامة لموارد الغذاء على النحو الآتي:

1 الاتحاد الأوروبي:

منذ بداية نشأة المجتمع الأوروبي وفي إطار الاتفاقية المنشئة له عام 1997[1]، أوصت بضرورة تحسين ظروف المعيشة والعمل، من أجل الحفاظ على التنمية والحماية الاجتماعية السليمة، والحوار بين الإدارة والعمال، وتنمية الموارد البشرية، بهدف استمرار معدلات التوظيف العالية، ومحاربة الحرمان، وهي تؤمن أن مثل هذه التنمية عملية هامة وضرورية للتكتل الأوروبي.

يتأكد ذلك بالميثاق الاجتماعي الأوروبي –المعدل- عام 1996، والذي بدأ العمل به في 7 كانون الثاني/ يناير عام 1999، والذي جاء في سياقه اعتداده بمضمون الميثاق الاجتماعي الأوروبي الذي افتتح للتوقيع في تورينو في الثامن عشر من تشرين الاول/أكتوبر لعام 1961 [2] والبروتوكولات اللاحقة له، على ضرورة أن تكفل الدول الأَعضاء بالمجلس الأوروبي لسكانها الحقوق الاجتماعية الواردة في هذه الوثيقة من أجل تحسين مستوى معيشتهم، ومن أجل رخائهم الاجتماعي، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة الحفاظ على الطبيعة التي لا تتجزأ لكافة حقوق الإنسان سواء أَكانت مدنية أم سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية أم ثقافية[3].

كذلك أشار ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي الذي بدأ العمل به في كانون الاول / ديسمبر لعام 2000، إلى إسهام الاتحاد في المحافظة على تنمية القيم العامة المشتركة، كما ينشد تشجيع التنمية المتوازنة والمستمرة، مع التأكيد على ما نصت عليه المادة (37) من الميثاق

([1]) الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. متاح على الرابط الالكتروني
https://www.echr.coe.int/documents/convention_ara.pdf
تاريخ الزيارة : 2021/10/18.

([2]) قرارات الميثاق الاجتماعي الأوروبي، المعدل، 1996 الذي بدأ العمل به في 7 كانون الثاني / يناير 1999.

([3]) د. مدحت أبو النصر، ياسين مدحت محمد، التنمية المستدامة " مفهومها، أبعادها، مؤشراتها"، دار الفكر العربي، الإسكندرية، 2017، 113.

والمتعلقة بالحماية البيئية على أن: " يجب إدراج وضمان مستوى عال من الحماية البيئية، وتحسين الجودة البيئية في سياسات الاتحاد وفقًا لمبدأ التنمية المستمرة" [1].

2) منظمة الدول الأمريكية:

عنيت منظمة الدول الأمريكية " OAS" بموضوع البيئة منذ زمن بعيد، إذ أوصى المؤتمر الثامن للمنظمة عام 1938 ، بتشكيل لجنة من الخبراء لدراسة المشكلات المتعلقة بالطبيعة والحياة البرية في الدول الأمريكية، فأعدت اتفاقية حماية الطبيعة والحفاظ على الحياة البرية في نصف الكرة الغربي، والذي تم إقراره في عام 1940 ودخوله حيز النفاذ عام 1942، بهدف حماية البيئة، مع إخفاقها لتضمين إجراءات الإشراف الدولي، فضلاً عن ضرورة أن تكون هذه الاتفاقية متلائمة مع المبادئ والقواعد الحالية لحماية البيئة والتنمية المستدامة، علاوة على إن أن المنظمة كانت متخلفة في معالجة المشكلات البيئة للدول النامية قياساً بدول أوروبا[2].

أشار ميثاق منظمة الدول الأمريكية "ميثاق سان خوسيه" في 22 تشرين الثاني / نوفمبر لعام 1969، على ضرورة التنمية، إذ أشار في المادة (2/ و) على ضرورة: "تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن طريق العمل التعاوني"، بل وخصص الفصل السابع من الميثاق للتنمية التكاملية ، حيث نصت المادة (30) منه على أن: "تتعهد الدول الأعضاء التي تستلهم مبادئ التضامن والتعاون الأمريكي بجهد مشترك لضمان العدالة الاجتماعية الدولية في علاقاتها، والتنمية التكاملية لشعوبها كشروط أساسية للسلام والأمن، وتشمل التنمية التكاملية المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والثقافية والعلمية والتكنولوجية والتي من خلالها يجب تحقيق الأهداف التي تضعها الدول". مع التأكيد على أنه لكي تكون التنمية متكاملة فإنه لابد من الاستمرار، مع مساهمة الدول الأعضاء في التعاون من أجل التنمية المتكاملة وفقًا لمواردها وإمكانياتها وبما يتفق مع قوانينها[3].

كما تم النص على التنمية في الفصل الثالث المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان " سان خوسيه" في 22/تشرين الثاني / نوفمبر/1969، إذ نصت المادة (26) على أن: "تتعهد الدول الأطراف أن تتخذ داخلياً ومن خلال التعاون الدولي كل الإجراءات اللازمة، ولاسيما الاقتصادية والتقنية منها، للتوصل عن طريق التشريع أو غيره من الوسائل الملائمة إلى التحقيق الكامل للحقوق المتضمنة في المعايير

([1]) قرارات ميثاق الحقوق الاساسية للاتحاد الأوروبي الذي بدأ العمل به في 7 كانون الاول/ ديسمبر 2000 الذي تحرر عن البرلمان الأوروبي، وعن مجلس الاتحاد الأوروبي، وعن اللجنة الأوروبية. متاح على الرابط الالكتروني https://hrlibrary.umn.edu/arab/eu-rights-charter.html.

تاريخ الزيارة: 3/29/ 2021.

([2]) سهير إبراهيم حاجم الهيتي، مصدر سابق، ص358- 364.

([3]) قرارات ميثاق منظمة الدول الأمريكية (ميثاق سان خوسيه) الذي تم تعديله عام 1933 والذي أبرم في بوجوتا في 30 نيسان / أبريل 1948، والذي بدأ العمل به في 13 كانون الاول/ديسمبر 1951. متاح على الرابط الالكتروني

https://hrlibrary.umn.edu/arab/am1.html.

تاريخ الزيارة: 2021/3/29.

الاقتصادية والاجتماعية والتربوية والعلمية الثقافية المبنية في ميثاق منظمة الدول الأمريكية المعدل ببروتوكول بوينس إيرس" [1].

كما أكد البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - بروتوكول سان سلفادور- لعام 1999 على حق الشعوب في التنمية وتقرير المصير وحرية التصرف في ثرواتهم ومواردهم الطبيعية[2]. كذلك حرص الإعلان الأمريكي المقترح بشأن حقوق السكان الأصليين لعام 1997، على النص في المادة الثانية من التمهيد على استئصال الفقر والحق في التنمية [3]. وكذلك قرر صراحةً في المادة (21) على الحق في التنمية، ومما ورد فيه[4]:

1) تعترف الدول بحق السكان الأصليين في أن يقرروا – بشكل ديموقراطي – أي القيم والأهداف الأولويات والاستراتيجيات تحكم وتقود مسيرة التنمية الخاصة بهم، حتى وإن كانت تلك القيم مختلفة عن القيم التي تبنتها الحكومة الوطنية أو غيرها من قطاعات المجتمع، ويحق للسكان الأصليين الحصول – دون تمييز – على الوسائل الملائمة لتطورهم وفقاً لأولوياتهم وقيمهم، والمشاركة بوسائلهم الخاصة – بوصفهم مجتمعات استثنائية – في التنمية الوطنية والتعاون الدولي.

2) ما لم تتطلب ذلك الظروف الاستثنائية في حالة المنفعة العامة، تتخذ الدول الإجراءات اللازمة لضمان عدم اتخاذ القرارات التي تتعلق بأي خطة أو برنامج أو اقتراح تؤثر في حقوق أو الظروف المعيشية للسكان الأصليين دون الموافقة العامة والحرة الحقيقية، والتي يقوم السكان الأصليون المعنيون بالإعلان عنها، ولضمان الاعتراف بخياراتهم، وعدم تبني خطة أو برنامج أو اقتراح يكون لها آثار ضارة أو سلبية على هؤلاء الأشخاص.

3) للسكان الأصليين الحق في التعويض على أية خسارة على أساس معايير القانون الدولي، والتي على الرغم من التدابير الوقائية السابقة والإجراءات التي يتم اتخاذها لتخفيف التأثير المضاد سواء البيئي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي فإن تنفيذ تلك الخطط أو المقترحات يكون قد تسبب فيها.

5) الاتحاد الإفريقي:

([1]) قرارات الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، سان خوسيه، في 1969/11/22. متاح على الرابط الالكتروني https://hrlibrary.umn.edu/arab/am2.html.
تاريخ الزيارة: 2021/3/29.

([2]) قرارات البروتوكول الإضافية للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (بروتوكول سان سلفادور) منظمة الدول الامريكية، سلسلة المعاهدات رقم 69 (1988) دخل حيز التنفيذ في 16 نوفمبر 1999. متاح على الرابط الالكتروني
https://hrlibrary.umn.edu/arab/am3.html.
تاريخ الزيارة: 2021/3/29.

([3]) قرارات الإعلان الأمريكي بشأن حقوق السكان الأصليين الذي أقرته اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان في 26 فبراير 1997 في جلستها رقم 1333 في الدورة العادية رقم 95. متاح على الرابط الالكتروني
https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/Indigenous.aspx.
تاريخ الزيارة: 2021/3/29.

([4]) قرارات الإعلان الأمريكي بشأن حقوق السكان الأصليين الذي أقرته اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان في 26 فبراير 1997 في جلستها رقم 1333 في الدورة العادية رقم 95. مصدر سابق.

أشار الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981، على ضرورة الاهتمام الخاص بالحق في التنمية، كما أكد على أن الحقوق المدنية والسياسية لا يمكن فصلها عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، سواء في مفهومها أم في عالميتها، وأن الوفاء بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يضمن التمتع بالحقوق المدنية والسياسية. ونص في المادة (20/ 1) من الميثاق على أن: "لكل شعب الحق في الوجود، ولكل شعب حق مطلق وثابت في تقرير مصيره، وله أن يحدد بحرية وضعه السياسي، وأن يكفل تنميته الاقتصادية والاجتماعية على النحو الذي يختاره بمحض إرادته". وعلى أنه لابد أن: "تتصرف جميع الشعوب بحرية في ثرواتها ومواردها الطبيعية، ويمارس هذا الحق لمصلحة السكان وحدهم، ولا يجوز حرمان شعب من هذا الحق بأي حال من الأحوال"[1].

ونصت المادة (1/22) أيضاً على أن: "لكل الشعوب الحق في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع الاحترام التام لحريتها، وذاتيتها، والتمتع المتساوي بالتراث المشترك للجنس البشري" ، ونصت الفقرة الثانية من ذات المادة على أنه: " من واجب الدول بصورة منفردة أو بالتعاون مع الآخرين ضمان ممارسة الحق في التنمية" [2].

6) جامعة الدول العربية :

أ- المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية " ROPME":

ومن المنظمات الإقليمية التي حرصت في النص على ذلك ايضاً، المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية " ROPME "، وهي منظمة إقليمية أنشئت بدولة الكويت عام 1979 لحماية البيئة البحرية، وهي تعدّ أولى المحاولات الجادة في منطقة الخليج العربي لمحاربة التلوث، وضمت (الكويت، والبحرين، وقطر والسعودية، والعراق، وإيران ودولة الإمارات العربية المتحدة)، فأنجزت منذ عام 1982 عدة برامج بيئية تعني بحماية البيئة البحرية من التلوث، وانبثق عن المنظمة مركز المساعدة للطوارئ البحرية بدولة البحرين، وكان لمجلس التعاون الخليجي دوره في التعرض لمشكلات التلوث البيئي، ومن ذلك الاجتماع الأول الذي عقد بالدوحة في 16/نيسان / ابريل/1994، لمواجهة التحديات البيئية المستجدة في المنطقة، والتأكيد على ما تعرض له الخليج من تلويث بيئته بصورة لم يسبق لها مثيل والتي مازالت آثارها قائمة حتى اليوم بسبب حرب الخليج[3]. فضلاً عن إلى مجموعة من المنظمات المتخصصة كالوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمنظمة البحرية الدولية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومنظمة الصحة العالمية.

تجدر الإشارة إلى أن المجتمع العربي حرص على تضمين التنمية المستدامة ضمن ميثاق حقوق الإنسان الذي اتخذته لجنة الخبراء في جامعة الدول العربية إذ نصت المادة (1/44) منه على أن: "للشعب العربي الحق في تقريره مصيره بنفسه، وهو بمقتضى هذا الحق حر في تقرير مركزه

([1]) د. مدحت أبو النصر، ياسين مدحت محمد، التنمية المستدامة " مفهومها، أبعادها، مؤشراتها"، مصدر سابق، ص 115.

([2]) قرارات الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب 1981. متاح على الرابط الالكتروني https://hrlibrary.umn.edu/arab/a005.html.

تاريخ الزيارة: 2021/3/29.

([3]) المصدر السابق، ص364- 366.

السياسي، وحر في السعي لتحقيق نموه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي الشامل في ضوء مصالحة القومية، مع المحافظة على تراثه القومي"[1].

أما الفقرة الثانية من ذات المادة فقد نصت على أن: "للشعب العربي الحق في إزالة جميع أشكال الاستغلال الاقتصادي الأجنبي وبوجه خاص ما تمارسه الاحتكارات والتكتلات الدولية والقضاء على جميع أشكال التبعية الاقتصادية"[2].

ونصت الفقرة الثالثة على أن : "للشعب العربي كافة الحقوق على ثرواته وموارده الطبيعية، وله حرية ممارسة جميع التصرفات بشأنها بما يحقق مصالحه الخاصة دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعلى القانون الدولي"، وكذلك الفقرة الرابعة التي نصت على أن: "للشعب العربي الحق في حياة كريمة وفي ضمان أمنه الغذائي"[3].

ولقد جاء في المذكرة الإيضاحية للمشروع تأكيد عناية واضعي المشروع على حق الإنسان في التمتع بالرعاية الاجتماعية والصحية، والبدنية، والنفسية والوقاية من الأمراض الوبائية، والمهنية، وعلى حق الإنسان في أن يعيش في بيئة ملائمة خالية من التلوث[4].

وأيضاً مما حرص عليه الميثاق، هو إشارته في المادة (1/ 1) منه على أن "لكافة الشعوب الحق في تقرير المصير، والسيطرة على ثرواتها الطبيعية، ولها استنادًا لهذا الحق أن تقرر بحرية نمط كيانها السياسي، وأن تواصل بحرية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" [5].

الجدير بالذكر أنه يتم العمل بشكل دائم على توفير المساعدات المالية للدول النامية من أجل حماية البيئة من خلال مرفق البيئة العالمية (GEF) في المادة (25/2) الذي أنشئ في عام 1990 ، وتمت إعادة هيكلته في عام 1994 في ضوء اتفاقية تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي، ولعل الغرض من مرفق البيئة العالمي هو توفير تمويل جديد وإضافي للوفاء بالتكاليف الإضافية للتدابير التي تسعى إلى تحقيق منافع بيئية عالمية في أربعة مجالات رئيسة هي: تغير المناخ ، والتنوع البيولوجي، وتلوث المياه الدولية، واستنفاد طبقة الأوزون[6].

([1]) مشروع ميثاق حقوق الإنسان والشعب في الوطن العربي، مجموعة حقوقيين ومثقفين سيراكوزا – 5- 12 كانون الأول/ديسمبر 1986. متاح على الرابط الالكتروني
http://hrlibrary.umn.edu/arab/arab-draft.htm.
تاريخ الزيارة: 2021/3/29.

([2])المصدر السابق

([3]) المصدر السابق.

([4]) محمود شريف بسيوني، الوثائق الإسلامية والإقليمية، مصدر سابق، ص 483- 505.

([5]) قرارات الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المعتمد والمنشور بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية 5427 المؤرخ في 15 ايلول/ سبتمبر 1997. متاح على الرابط الالكتروني
https://hrlibrary.umn.edu/arab/a003.html. تاريخ الزيارة: 2021/4/1

([6])Global Environmental Facility (GEF) 1994 ، reprinted at :

http://gefweb.org/Documents/Instrument Instrument.html .

accessed 15 February 2019.

كما يعمل البنك الدولي بصفته وصيا لمرفق البيئة العالمية، في حين يقوم برنامج الامم المتحدة الإنمائي وبرنامج الامم المتحدة للبيئة بدور الوكالات المنفذة[1]. وبالمثل نصت المواد (15-18) من اتفاقية باريس لحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي على تقديم المساعدات المالية للدول النامية في هذا المجال[2]. ولئن كانت هناك ممارسة حكومية دعما للتمويل ونقل التكنولوجيا، فمن المشكوك فيه ما إذا كانت الدول تعد نفسها ملزمة قانونا بتقديم هذه المساعدة[3].

ولعل معظم الأحكام الواردة في أحكام المعاهدات تشير إلى التزام قانوني مفروض على الدول لتبني مسؤوليات مشتركة ولكن متباينة. ان اعتماد الدول هذه المسؤولية عن حماية البيئة هي مقبولة على نطاق واسع في المعاهدات والممارسات الأخرى للدول على أن توضع معايير بيئية مختلفة على أساس مجموعة من العوامل، بما في ذلك الاحتياجات والظروف الخاصة، والتنمية الاقتصادية المستقبلية للدول النامية، والمساهمات التاريخية في التسبب في المشاكل البيئية[4].

المطلب الثاني

التطبيقات القضائية ذات الصلة بالتنمية المستدامة

نشأت التنمية المستدامة على غرار كافة القواعد القانونية الدولية في شكل ممارسات عرفية، ومن المعلوم أن قواعد العرف الدولي نقلت ودونت عبر معاهدات دولية تعرض على الدول للتصديق عليها، فالعرف الدولي مكتوب في مصادر متعددة، مثل الوثائق العالمية كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وهو ما يكمن أيضاً في قرارات المحاكم الدولية عندما تعتمد على العرف الدولي في إصدار قراراتها، ومنها ما ورد في مؤلفات كتب القانون الدولي، ولهذا فتدوين العرف الدولي هو تقنين العرف بموجب معاهدات دولية تعرض على الدول للموافقة عليها والالتزام بها. الأمر الذي جعل قرارات المحاكم التي تعدّ قياساً يقاس عليه الكثير من المنازعات الدولية التي تنشأ فيما بعد هي بحد ذاتها قواعد ملزمة سواء بصورة منفردة وبصيغتها الحكمية أو بتضمينها ضمن نصوص وقواعد قانونية اتفاقية ومعاهدات ملزمة لكافة أطرافها.

ولبيان مدى ثبوت حق التنمية المستدامة في ضوء الاحكام والتطبيقات القضائية سنبحث التنمية المستدامة في قرارات محاكم التحكيم الدولية في الفرع الاول، و التنمية المستدامة في قرارات محاكم القضاء الدولي في الفرع الثاني.

([1])Gunther Handl ، 'The Legal Mandate of Multilateral Development Banks as Agents for Change Toward Sustainable Development' (1998) 92 (4) American Journal of International Law.

([2])The UNEP Environment Fund ، established pursuant to UN GA Res. 1997 (XXVII) (1972).

([3])Paris Convention for the Protection of the World Cultural and Natural Heritage,1972,(1972)11 ILM 1358.

([4]) د. قحطان عدنان عزيز، مسؤولية الدول المشتركة عن التلوث البيئي، مجلة العلوم الانسانية لكلية التربية للعلوم الانسانية ، المجلد 38 ، العدد الثاني، حزيران، 2021، ص14.

الفرع الأول

التنمية المستدامة في قرارات محاكم التحكيم الدولية

يعد التحكيم أحد أهم وسائل فض المنازعات القضائية، ولا سيما القضايا الدولية بين الدول متعددة الاطراف وفي السِّياق ذاته يقول البعض الآخر: إنَّ "التَّحكيم هو وسيلةٌ عن طريقها يُحيل الأطراف برغبتهم مُنازعاتِهم لشخصٍ ثالثٍ مُحايدٍ يختارونه، وهو المُحكَّم, لِيُصدر قرارًا قائمًا على الأدلة والبراهين الَّتِي تقدَّم إلى محكمة التَّحكيم"[1]، أو هو "نظامٌ لقضاءٍ خاصٍّ بمُقتضاه تخرجُ المُنازعات من القضاء العاديِّ، كي يفضَّها أفرادٌ مُخَوَّلون، في هذه الظروف، مهمَّة الحكم فيها"[2].

أو هو "نظامٌ بمُقتضاه يتولَّى شخصٌ من الغير تَسْوِيَة نِزَاع يقومُ بين طرفَيْنِ أو أكثرَ مُمارسًا المهمَّة القضائيَّة الَّتِي عَهِدَ بها هؤلاء إليه"[3]، أو هو "النظامُ الَّذِي يَعهد به الأطرافُ إلى مُحكَّمين عينوهم بحريَّة مهمَّة الفصل في مُنازعاتهم"[4].

ومن هذه التعريفات يبدو أن التحكيم هو وسيلة اختيارية يلجأ إليها أطراف النزاع بمحض إرداتهم، كما انهم يتمتعون بكامل الحرية في اختيار هيئة التحكيم، وكذلك لهم الحق في اختيار القانون واجب التطبيق على نزاعهم، وكذا الاتفاق على كافة إجراءات التحكيم.

ومما تجدر الإشارة إليه أن التحكيم الدولي يجد سنده في مجموعة من المعاهدات الدولية. ومن أهم تلك المعاهدات اتفاقية لاهاي الخاصة بحل المنازعات الدولية بالطرق السليمة لسنة 1899 وميثاق منظمة الأمم المتحدة لسنة 1945[5].

ويثار هنا تساؤلٌ مهمٌ حول, ما مدى الارتباط بين التنمية المستدامة كنظامًا وقائيًا عاميًا دوليًا الهدف منه هو الحفاظ على عناصر التنمية بشكل عام، وبين التحكيم الدولي باعتبارها نظامًا قضائيًا لحل المنازعات ؟.

([1]) **M. DOMKE**,, The Law and Practice of commercial arbitration Mundelein Callaghan & Co., 1968, P.101.

([2]) **ROBERT (J.),** *L'arbitrage, droit international Privé, Dalloz, Paris, 5éme Edition, 1983, P.3.*

([3]) ***ROBERT (J.),*** *Op.cit., P.8.*

([4]) **BOISSESSON (M.),** *Le Droit Français de L'arbitrage Interne et International, Joly,1990, P.21.*

([5]) فندر زين حسن الناصري، دور القضاء الدولي في تسوية المنازعات الدولية، ط1، الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1989، ص 8 .

والواقع أن التنمية المستدامة والمباديء العامة التي تخضع لها كانت موضوع اهتمام للكثير من المحاكم الدولية, وعلى الرغم من أن التنمية المستدامة لم تظهر على المستوى الدولي إلا بعد مؤتمر استكهولم لعام 1972، إلا أن هناك قرارات صدرت عن محاكم التحكيم الدولية قبل ذلك بكثير.

من ذلك مثلاً, قرار التحكيم في قضية فقمات بحر بيرينغ[1]، ويرجع أصل هذا النزاع إلى الإعلان الذي أصدرته الولايات المتحدة عام 1881 والمتضمن فرض سلطتها على بحر بيرينغ وهو ما رفضته بريطانيا بشكل قاطع، وفي سنة 1886، أمرت الحكومة الأمريكية بمصادرة جميع السفن التي تم العثور عليها في بحر بيرينغ، وعليه تم الاستياء على عدد من السفن اتي تقوم بصيد الفقمات، وكانت تك السفن تابعة لبريطانيا وكندا، وقد أثار ذلك احتجاجًا لدى بريطانيا وكندا، وكان رد الولايات المتحدة أن بحر بيرينغ هو بحر مغلق كان تحت السيطرة الروسية وأن الولايات المتحدة حصلت على كافة الحقوق عليه بعد شراء ولاية ألاسكا من روسيا، وأن ذك الإجراء جاء نتيجة للتقلص السريع الذي حدث لقطعان الفقمة، وفي سنة 1892 ، تم توقيع معاهدة التحكيم بين أطراف النزاع، وقد انعقدت محكمة دولية في باريس عام 1893 وأدانت عمليات الاستيلاء ، ورأت أن بحر بيرينغ جزء من أعالي البحار، ولا يمكن أن يخضع لولاية أية دولة، كما فرضت على الولايات المتحدة دفع تعويضات عن الاضرار التي لحقت بأصحاب السفن[2].

وعلى أثر ذلك أقرت المحكمة إجراءات عدة ينبغي على الدول أن تتخذها لحماية الفقمات التي تتواجد في أعالي البحار إذ بناء على ما صدر عن قرار التحكيم تم فرض قيود على الصيد أثناء أشهر التكاثر الصيفي وفي المياه المجاورة، وتوفير مدة راحة بيولوجية لها، كذلك منع استخدام الأسلحة النارية في الصيد [3].

وعليه، فيبدو جليًا دور محكمة التحكيم في حماية البيئة ومواردها وحماية حق الأجيال من

([1]) بحر بيرنغ هو جزء من المحيط الهادئ و الذي يغطي مساحة مليوني كيلومتر مربع. تحده من الشمال والشرق ألاسكا، في الغرب سيبيريا في روسيا، وفي الجنوب مع شبه جزيرة ألاسكا وجزر أليوت. حصل البحر على هذا الاسم من المستكشف الدانماركي فيتاس بيرينغ .، وتبلغ مساحته 2,000,000 كم²، ومتوسط عمقه 1,547 م. متاح على الرابط الالكتروني.

https://ar.techwikibd.com/542856-bering-sea-controversy-BQKTUE:

تاريخ الزيارة 2021/9/28

([2]) المصدر السابق.

([3]) هشام عيسى بن عبدالله الدالي، مصدر سابق، ص 73.

خلال المحافظة على الفقمات التي يحويها بحر بيرينغ والتأكيد على أن هذا البحر بما يحويه يخضع لمناطق أعالي البحار التي لا تخضع بدورها لدولة بعينها، وهو يعد تفعيًلا لعملية التنمية المستدامة.

ومن القضايا التحكيمية الأخرى التي ترتبط بالتنمية المستدامة، قضية مصهر ترايل، وتعد قضية مصهر تريل من أهم النزاعات الدولية المتعلقة بالأضرار البيئية وهي تمثل مبدأ التزام الدول بعدم السماح باستخدام أقاليمها على نحو يستهدف المساس بحقوق الدول الأخرى. فقضية مصهر ترايل يعود تاريخها إلى عام 1896 تاريخ إنشاء مسبك الزنك والرصاص بكندا إلى مقربة من الحدود الأمريكية ما تسبب في تضرر المزارعين الأمريكيين منه جراء تصاعد الادخنة المنبعثة من المصنع نظرًا لاحتوائها على نسبة عالية من الكبريت، ونظرًا لتضرر الاهالي فقد تبنت الحكومة الامريكية مطالب الأهالي واحتجت لدى حكومة كندا، عد الشكاوى في عام 1925 بشأن تدمير المحاصيل والغابات نتيجة لدخان المصهر ، قبلت Cominco المسؤولية وعرضت تعويض المزارعين المتضررين اقترح Cominco أيضًا تركيب تقنيات التحكم في الدخان للحد من الأضرار المستقبلية وتقليل انبعاثات ثاني أكسيد الكبريت. قامت الشركة في البداية برفع فوهات المداخن إلى أربعمائة قدم في محاولة لزيادة تشتت الملوثات, ومع ذلك، فقد أدى ذلك إلى الرياح السائدة التي تحرك الأبخرة الضارة في اتجاه الريح إلى سكان وادي نهر كولومبيا، مما زاد الوضع سوءًا حاولت الشركة أيضًا تقديم مدفوعات للسكان المتضررين أو حتى عرضت شراء الأرض على الفور، وهو ما كان البعض سيقبله. ومع ذلك ، فقد حُرمت الشركة من طريقة التعويض هذه بسبب حظر ولاية واشنطن لملكية الأجانب، وقد أدى ذلك إلى تقديم التماس رسمي من قبل المزارعين وملاك الأراضي في واشنطن في عام 1927 للحصول على دعم حكومي وفيدرالي ضد المصهر ، مدعيا أن الدخان كان يضر بأراضي الولايات المتحدة، وكانت النتيجة غير مرضية مما أدى إلى إنشاء هيئة تحكيم من ثلاثة أشخاص لحل النزاع في عام 1935 . وعرض النزاع على لجنة دولية مختلطة تشكت في 11/كانون الثاني / يناير / 1909، وقد أثبتت اللجنة توث البيئة في إقليم و.م. أ، وألزمت كندا بدفع مبلغ 350.000 دولار كتعويض عن الأضرار الناتجة عن المصنع حتى تاريخ 1/ كانون الثاني / يناير / 1932[1]. وقد أرست محكمة التحكيم مبدأين هما[2]:

([1]) وثيقة رقم (A/69/10) أيار/ مايو 2014، الوثيقة متاح على الرابط الالكتروني:

https://legal.un.org/ilc/reports/2014/arabic/chp8.pdf

ولتفاصيل أكثر في القضية متاح على الرابط الالكتروني:
تاريخ الزيارة: 2021/10/15. https://stringfixer.com/ar/Trail_Smelter_dispute

([2]) د. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، مصدر سابق، ص 192.

1) أقرت محكمة التحكيم بأن الدولة تكون مسؤولة عن التلوث الذي يحدث نتيجة لأعمال يكون مصدرها إقليمها وينتج عنه أضرار لدولة أخرى سواءً أكانت تلك الأعمال صادرة عن السلطات العامة في الدولة أم عن الأفراد الخاضعين لولايتها.

2) أكدت المحكمة على الالتزام بواجب التعاون بين الدول لمنع التلوث العابر للحدود وذلك من منطلق مبدأ حسن الجوار.

وعلى الرغم من أن تلك القضية جاءت في نطاق نزاع بعينه، إلا أنه يمكن القول أنها تضمنت مباديء توجيهية تصلح أن تكون أساسًا قانونيًا لكافة الدول للالتزام بالمحافظة على البيئة من كافة أشكال التلوث ودعم عملية التنمية المستدامة.

ومما تجدر ملاحظته هنا، أن مفهوم التنمية المستدامة مقترن دائمًا بحماية البيئة، ولا سيما أن القانون الدولي أضحى يؤكد بشكل متزايد على واجب الوقاية وهو ما تأكد من نصوص الاتفاقيات الدولية التي تمت صياغتها للتأكيد على ذلك الالتزام، وأشارت بهذا الصدد إلى ما ذهبت إليه محكمة العدل الدوية في رأيها الاستشار الصادر في سنة 1996، والخاص بمشروع استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها[1].

الفرع الثاني

التنمية المستدامة في قرارات محاكم القضاء الدولي

لا شك في أن سلطة القضاء الدولي وكذلك الوطني إنما هو في تطبيق القانون وليس وضعه، إذ إن المحاكم الدولية تلتزم بتطبيق قواعد القانون الدولي، وإن قرارات المحاكم الدولية إنما تكون في القضايا المتنازع عليها، وتنحصر حجيتها على أطرافها، وهي غير ملزمة لباقي الدول، ولأن قرارات المحاكم ليست حجة على بقية المحاكم الأخرى، ولا حتى على المحكمة نفسها، لذا فإن القرارات ليست قواعد تشريعية للدول، مع التأكيد على أن الرجوع للقرارات السابقة يعين على التوصل للقواعد القانونية ومعرفتها في الأحكام التي أصدرتها مسبقاً[2].

وتجدر الإشارة أن للأحكام القضائية الدولية دوراً مهماً في نطاق القانون الدولي، فلا تُعدُّ مصدراً أصلياً للقانون الدولي مجموعة المبادئ القانونية الدولية المستخلصة من أحكام المحاكم، بل

([1]) الفقرة (222) من قرار التحكيم في قضية سكك حديد الراين الصادر بتاريخ 24 آيار/ 2005.

([2]) سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سابق، ص 199.

هي مصدر احتياطي حددته المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، وهي استثنائية للقضاء والخصوم، واسترشادية بغية الوصول لمعرفة ما هو ملائم ومطبق من قواعد القانون[1].

فالاختصاص القضائي يكون للفصل في مسألة معروضة بحكم ملزم للأطراف، مع ضرورة التفريق فيما إذا كانت ولاية المحكمة اختيارية أو مبنية على تصريحات بقبول الولاية الجبرية للمحكمة، فالاختيارية تمتد لتشمل جميع القضايا دون تفرقة بين المنازعات القانونية والسياسية والاقتصادية، فضلاً عن ما تشمله من مسائل في نصوص ميثاق الأمم المتحدة، أو بالمعاهدات أو الاتفاقيات المعمول بها، ولكن إذا كان اختصاص المحكمة مبنياً على تصريحات صادرة عن الدول المنضمة لنظام المحكمة الأساسي تقبل فيها ابتداء ولاية المحكمة النظر فيما ينشأ من نزاعات مستقبلية معينة[2].

كما إن لمحكمة العدل الدولية نوعين من الاختصاص، الأول منهما, هو الاختصاص القضائي بموجب نصوص المواد من 34 إلى 38 ، والتي تعرض لها النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية في بيان نطاق هذا الاختصاص والشروط الواجب توافرها فيه، أما الاختصاص الثاني فهو الاختصاص الإفتائي الوارد بنصوص المواد من (65 إلى 68) في النظام الأساسي للمحكمة والتي بينت نطاق هذا الاختصاص[3].

وإن الدور الإفتائي لمحكمة العدل الدولية، لا تباشر فيه المحكمة إلا ما يتعلق بالمسائل القانونية، وهذه الفتاوى هي آراء استشارية غير ملزمة للجهة التي تطلبها، إلا أن لها قيمة أدبية، وقد جرى العمل الدولي منذ عهد عصبة الأمم ومن ثم الأمم المتحدة على احترام الفتاوى والالتزام بها[4].

وتُعدُّ أحكام محكمة العدل الدولية السابقة بمثابة إيضاح لقواعد القانون الدولي، لصدورها من هيئة قضائية دولية رفيعة، تحدد مدى تطبيق تلك القواعد وتبين مدلولها في مسائل معينة، فهي تساعد في تحديد قواعد القانون الدولي، والتي تسهم في الواقع بتطويره لاسيما في آرائها الإفتائية، مع ما أسهمت به بعض المحاكم الدولية في تطوير بعض قواعد القانون الدولي، وكذلك ما لعبته المحاكم الوطنية من دور كبير في تطوير القانون الدولي من خلال استنباط بعض القواعد، كالقواعد المطبقة على مبدأ الاعتراف بالدول والحكومات، والنظر في قضايا تتعلق بتطبيق المعاهدات الدولية مثل مدى تمتع الشخص بالحصانة القضائية، وفي الحقيقة أن هذه المحاكم الوطنية تنظر في القضايا ذات الطابع الدولي أكثر مما تنظر فيه المحاكم الدولية[5].

([1]) سهير إبراهيم حاجم الهيتي، مصدر سابق، ص 190.
([2]) رشاد عارف السيد، الوسيط في المنظمات الدولية، ط1، عمان، 2001 ، ص 130- 131.
([3]) النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية.
تاريخ الزيارة: 2022/1/15 https://www.un.org>uncharter>st.
([4]) محمد محمد عبد اللطيف، مصدر سابق، ص25.
([5]) سهيل حسين الفتلاوي، مصدر سابق، ص 200- 201

ولايزال دور القضاء الدولي فيما يتعلق بوضع قواعد القانون الدولي لحماية البيئة وتطويره محدودًا، إلا أن محكمة العدل الدولية بحثت مبادئ مهمة في القرن الماضي متعلقة بالقانون البيئي وحماية البيئة كمبدأ التنمية المستدامة[1].

وقد صدرت اجتهادات كثيرة من القضاء في هذا الشأن مثل قضية مصهر ترايل Trail Smelter سنة 1930 بين كندا والولايات المتحدة الأمريكية، حيث انتهت المحكمة في حكمها إلى أن: "الأدخنة المتصاعدة من المصهر قد سببت أضراراً لولاية واشنطن، وقدرت قيمة التعويضات بمقدار 787 ألف دولار عن المدة من أول يناير 1932، حتى تشرين الأولى 1937، بفائدة قدرها 6% عن كل سنة تأخير في التعويض منذ تاريخ إعلان الحكم"[2]. كما قررت أنه "وفقاً لمبادئ القانون الدولي وقانون الولايات المتحدة، لا يجوز لأي دولة أن تستعمل إقليمها، أو تسمح باستعماله بطريقة ينتج عنها وصول أدخنة ضارة إلى إقليم دولة أخرى، محدثة أضراراً بذلك الإقليم، أو بالممتلكات، أو بالأشخاص الموجودين عليه، متى كانت النتائج على جانب من الجسامة، وإذا كان الضرر ثابتاً بأدلة واضحة ومقنعة"[3]. وفي ضوء ذلك فقد رسخ المجتمع الدولي مبدأين, وهما:

المبدأ الأول: الإقرار بمسؤولية الدولة عن إحداث التلوث الذي يجد مصدره على إقليم دولة ويتسبب بالأضرار لدولة أخرى، سواء أكانت صادرة عن السلطات العامة في الدولة، أم عن الأفراد الخاضعين لولاية الدولة[4].

ومما لاشك فيه أن مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة للدول هو تجسيد للمبادئ العامة للإنصاف والمساواة في القانون الدولي، ويعترف هذا المبدأ بالاختلافات التاريخية في إسهامات الدول المتقدمة النمو والدول النامية في المشاكل البيئية العالمية، والاختلافات في قدراتها الاقتصادية والتقنية على معالجة هذه المشاكل. وعلى الرغم من مسؤولياتهم المشتركة ، توجد اختلافات مهمة بين المسؤولية المعلنة للدول المتقدمة والنامية[5].

إن هذا المبدأ ليس جديدا على المجتمع الدولي وقد تم تدوينه في الأصل كمبدأ قانوني بيئي دولي. وعلى الرغم من بروزه مؤخرا ، فإن هذا المبدأ يجد جذوره قبل مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، كما تدعمه ممارسات الدول على الصعيدين الاقليمي والعالمي[6].

وترجع الفكرة العامة لمسؤولية الدول المشتركة بشكل جماعي ومختلف عن المشكلات البيئية إلى مؤتمر الامم المتحدة الأول حول البيئة البشرية في عام 1972 وإعلان ستوكهولم الناتج

([1]) عبد الناصر زياد هياجنه، القانون البيئي " النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية"، ط2، دار الثقافة، عمان، 2014، ص 39.

([2]) القضية منشورة (حكم تحكيم) متاح على الرابط الالكتروني:
https://www.arabdict.com/ar/en-ar/details?ids=174778&term=smelter&ar.
تاريخ الزيارة: 2021/4/12.

([3]) أحمد رشاد سلام، المسؤولية عن التلوث النووي في إطار قواعد القانون الدولي الخاص، مجلة العلوم القانونية والأقتصادية، جامعة عين شمس, كلية الحقوق, العدد (2)، الجزء الأول، مج (59)، مصر يوليو 2017، ص 34.

([4]) د. قحطان عدنان عزيز، مصدر سابق، ص 5-6.

([5]) المصدر السابق.

([6])The Principle of Common But Differentiated Responsibilities: Origins and Scope For the World Summit on Sustainable Development 2002 Johannesburg, 26 August http://cisdl.org/public/docs/news/brief_common.pdf accessed 25 February 2019.

عنه، والذي وصف المسؤولية المشتركة والمتباينة بأنها تمثل قابلية تطبيق المعايير الصالحة بالنسبة للدول الأكثر تقدمًا ولكنها قد تكون غير مناسبة وتكلفة اجتماعية غير ضرورية للدول النامية[1]. وقد أدى الاعتراف التدريجي بالظروف والقدرات المختلفة للدول فيما يتعلق بتحقيق الحماية البيئية في المدة ما بعد مؤتمر ستوكهولم إلى تطوير هذا المبدأ في المعاهدات التالية، واعتماد نهج يتفق وتحقيق التنمية المستدامة[2].

وتم إضفاء الطابع الرسمي على هذا المبدأ في القانون الدولي في مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام 1992 في ريو دي جانيرو والذي ينظر إليه على أنه أساس تطوير أهداف التنمية المستدامة، اذ أصبحت المسؤولية المشتركة و المتباينة مكرسة كمفهوم قانوني دولي في هذا المؤتمر، والمعروف أيضًا باسم قمة الأرض والذي غطى القضايا المتعلقة بتغير المناخ وإزالة الغابات والتصحر والتنوع البيولوجي. كما اكد إعلان ريو على أن المعايير البيئية وأهداف الإدارة والأولويات يجب أن تعكس السياق البيئي والتنموي الذي تنطبق عليه ، وأن الوضع الخاص للدول النامية ، ولا سيما أقلها نمواً وأشدها ضعفاً بيئياً، يجب إعطاءه أولوية خاصة ، اذ نص المبدأ رقم (6) من اعلان ريو على انه يجب إيلاء أولوية خاصة للوضع الخاص للاحتياجات الخاصة بالدول النامية واحتياجاتها ، ولا سيما أقلها نمواً وأشدها ضعفاً من الناحية البيئية. كما ينبغي أن تتصدى الإجراءات الدولية في مجال البيئة والتنمية لمصالح واحتياجات جميع الدول[3] .

إلا أن مبدأ المسؤولية العالمية المشتركة الوارد في المبدأ 7 يختلف اختلافاً كبيراً عن القانون العرفي بشأن الضرر العابر للحدود الموجود في المبدأ 2 من إعلان ريو[4]، ومع ذلك ، فإن المبدأ يرجع إلى أصوله في عملية ستوكهولم لعام 1972. يشير المبدأ 23 من إعلان ستوكهولم إلى عدم ملاءمة تطبيق المعايير المصاغة من أجل الدول المتقدمة للدول النامية ، و التكلفة الاجتماعية غير المسوغة للأخيرة التي قد تنتج. وبالمثل، تنص المادة (30) من ميثاق الامم المتحدة لحقوق وواجبات الدول الاقتصادية لعام 1974 على ان مسؤولية حماية البيئة وحفظها وتعزيزها للأجيال الحالية والمقبلة تقع على عاتق جميع الدول، وان على جميع الدول ان تسعى إلى وضع سياسات بيئية وإنمائية خاصة بها تتفق مع هذه المسؤولية[5].

([1])M. C. W. Pinto ،‘ Reflections of the Term Sustainable Development and its Institutional Implications’ ، in Konrad Ginther ، Erik Denters and P. J. I. M. de Waart (eds) ، Sustainable Development and Good Governance (Kluwer Academic Publishers ، Dordrecht ، 1995).

([2]) R. Mushkat, ‘Environmental Sustainability: A Perspective from the Asia- Pacific Region, (1993) 27 (153) University of British Columbia Law Review.

([3])Rio Declaration on Environment and Development ، UN Conference on Environment and Development (Rio de Janerio ، Brazil ، 3 to 14 June 1992) ، UN Doc A/CONF.151/26 (Vol. I).

([4]) Owen Mclntyre ، Environmental Protection of International Watercourses under International Law , Ashgate 2007, P. 261; See further ، S. K. Chatterjee ، ‘CERDS After 15 Years’ ,1991, P.40.

([5])Philippe Sands ، ‘International Law in the Field of Sustainable Development - Emerging Legal Principles’ ، in Winfried Lang (ed.) ، Sustainable Development and International Law London: Graham and Trotman/Martinus Nijhoff ،1995.

وعلى المستوى العملي، برزت هذه المسؤولية في مؤتمر عام 1992 كحل وسط بين مواقف الدول المتقدمة النمو والدول النامية فيما يتعلق بحماية البيئة . ويهدف إلى تحقيق شروط الإدارة البيئية التي يجب أن تكون فعالة إلى أقصى حد ممكن. على المستوى الأخلاقي ، إنه تعبير عن مبادئ الإنصاف العامة في القانون الدولي . وتعترف بالعلاقة التاريخية بين مستويات التنمية الأعلى والمساهمة الأكبر في تدهور الموارد البيئية العالمية ، مثل الماء والهواء ، وتمكين تقاسم المسؤولية وفقا لذلك. وهو ينص على أن الدول المتقدمة النمو ، والتي تمكنت من تطويرها لأوقات أطول دون قيود من جراء القيود البيئية ، تحتاج الآن إلى تحمل حصة أكبر من المسؤولية[1]. وتم تكريس مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة في المبدأ 7 من اعلان ريو لعام 1992 الذي نص على أن تتعاون الدول بروح من الشراكة العالمية لحفظ وحماية واستعادة صحة وسلامة النظام البيئي للأرض. ونظرا للمساهمات المختلفة في التدهور البيئي العالمي، فإن على الدول مسؤوليات مشتركة ولكن متباينة. إن عنصر المسؤولية المشتركة معترف به على أنه مبدأ راسخ في القانون الدولي، وقد تم تفسير المسؤولية المشتركة والمتباينة بوصفها إعادة صياغة وتوسيع لواجب التعاون الراسخ[2].

المبدأ الثاني: الالتزام بواجب التعاون الدولي لمنع التلوث العابر للحدود، من منطلق مبدأ حسن الجوار[3].

وليس هناك على ما يبدو سند لمسؤولية الدول عن الأضرار العابرة للحدود الناجمة عن أنشطة شديدة الخطورة أو أنشطة خطرة حتى وإن كان ذلك في إطار تدابير التطوير التدريجي للقانون. ومع ذلك، فقد برز بوضوح مبدأ عام في القانون الدولي يقتضي من الدول الوفاء بالتزام بذل العناية الواجبة سواء في مرحلة الإذن بالأنشطة الخطرة رصد الأنشطة أثناء تنفيذها بعد الإذن وبما يمتد إلى المرحلة التي قد يحدث فيها الضرر فعلاً، على الرغم من الجهود المبذولة لمنع ذلك الضرر. ولاحظت محكمة العدل الدولية، في القضية المتعلقة بمشروع (Gabčíkovo-Nagymaros) ضرورة الرصد المستمر للأنشطة الخطرة، بل والواجب المتمثل في القيام بذلك، نتيجة للوعي بهشاشة البيئة والإقرار بأن الأخطار البيئية يتعين أن تقيم على أساس مستمر[4].

وتنطوي هذه الالتزامات في القانون العرفي على بعض الواجبات التبعية أيضاً ويندرج مبدأ نطاق هذا الالتزام لأغراض مشروع المبادئ هذا ضمن واجب الدولة المعنية بأن تتوخى الحرص

([1])Patricia Birnie & Alan Boyle ، International Law and the Environment , 2nd edn, Oxford University Press 2002.

([2]) د. قحطان عدنان عزيز، مصدر سابق، ص 6-7.

([3]) سهير إبراهيم حاجم الهيتي، مصدر سابق، ص 191- 192.

([4]) مما يرتبط بشدة بواجب الإذن المسبق واجب إجراء تقييم للأثر البيئي. وتلاحظ فيبي أوكوا على الأقل خمسة أنواع من الواجبات التبعية المرتبطة بالالتزام بإجراء بيان الأثر البيئي. ويتمثل أحد تلك الواجبات في ضرورة الإعراب الواضح عن طبيعة النشاط ونتائجه المحتملة وإبلاغها إلى الدول التي يحتمل أن تتضرر منه. ومع ذلك فقد أشارت إلى أنه باستثناء عدد قليل من الاتفاقيات، يرد النص على نطاق واسع على أن الدولة المقترحة للنشاط هي الجهة الوحيدة التي تحدد احتمال حدوث الأثر الضار أو مدى خطورته. ولا يسمح أي من المعاهدات قيد النظر للدول الثالثة أن تقترح إجراء تقييمات إضافية أو مختلفة في حالة عدم اقتناعها بالتقييمات المقدمة من دولة المصدر. انظر:

Okowa. N Phoebe "Procedural Obligations in International environmental Agreements, BYBIL, vol. 68 (1996), pp. 275-336 .fn.25, p.282, p.286.

الدائم وأن تكون على أكبر قدر من الاستعداد لمنع حدوث الضرر وواجبها ومن ثم فإن عند حدوث الضرر بالفعل أن تخفف آثار الضرر بأفضل تكنولوجيا متاحة الدول ملزمة باتخاذ تدابير التأهب اللازمة للطوارئ، في إطار تدابير الاستجابة، وفقاً للمعارف المعاصرة للأخطار والوسائل التقنية والتكنولوجية والمالية المتاحة، والدولة ملزمة أيضا بموجب القانون العرفي بإخطار جميع الدول المعنية في حالة حدوث أية حالة طارئة تنجم عن تشغيل النشاط المعني حينما يكون انتشار الضرر العابر للحدود وشيكاً[1].

ومن خلال تتبع الأحكام القضائية الدولية ودورها فيما يتعلق بالقضايا البيئية، تبدو مظاهر ذلك في قضية فقمات بحر بيرنغ 1893 التي تعود إلى رغبة الولايات المتحدة في حماية فقمات بحر بيرنغ عن طريق منع سفن الصيد البريطانية من صيدها، الأمر الذي حدا بالطرفين إلى اللجوء للتحكيم، فأصدرت المحكمة حكمها في 15 آب/ اغسطس 1893 على أنه: "لا تمتلك الولايات المتحدة سندًا قانونيًا في تملك فقمات بحر بيرنغ والادعاء بملكيتها حتى يكون خارج البحر الإقليمي الأمريكي" ولكن المحكمة عددت الإجراءات التي يمكن للدول اتخاذها لحماية الفقمات في أعالي البحار، مثل توفير مدة راحة بيولوجية لهذه الفقمات، وتحريم استخدام الأَسلحة النارية، وهذا القرار الصادر بهذه القضية يشير إلى موضوع التنمية المستدامة[2].

اقرت محكمة العدل الدولية باهمية التنمية المستدامة في القانون الدولي واشارت صراحة الى مفهوم التنمية المستدامة في قضية مشروع غابيكوفو ناغيماروس " Gabcikovo-Nagymaros" في 25 أيلول/ سبتمبر 1997 التي تعتبر الانطلاقة الجديدة لمحكمة العدل الدولية بالنظر في قضايا متعلقة بالبيئة[3]، وترجع أصول هذه القضية إلى عام 1977 ، عند إبرام هنغاريا وتشيكوسلوفاكيا السابقة اتفاقية تتعلق بإنشاء سد بحدود 200كم على نهر "الدانوب" بين " Bratislava " في سلوفاكيا وبودابست في هنغاريا، ففي بداية عام 1993 استقلت سلوفاكيا وطالبت بتنفيذ المشروع المتفق عليه، وطلبت هنغاريا ضماناً من أجل البيئة، وتم إحالة النزاع إلى المحكمة الدولية بخصوص شرعية بناء السد، كونه يتطلب تحويل مجرى الدانوب عن الأراضي التشيكوسلوفاكية بالقرب من "Gabcikovo" مع إنشاء خزان لحفظ المياه فأقرت المحكمة بحق الدولة بفعل ما تشاء على أراضيها على ألا تلحق الضرر بالدول الأخرى، ففي هذا النزاع عالجت المحكمة مواضيع هي من صلب قانون البيئة مثل مبدأ التنمية المستدامة[4].

وقد كان لهذا الحكم إسهامٌ كبيرٌ في تطوير القانون الدولي للمياه من خلال اعتراف المحكمة بمبدأ الاستخدام العادل والمعقول كقاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي التي تحكم استخدام

([1]) Judgment, I.C.J. Reports, 1997, p.7, para. 112

([2]) عمر محمود عمر، مصدر سابق، ص 61- 62.

([3])(Kahtan Adnan Aziz AL-Kayiim, The Non-Navigational Use Of International Rivers: A Case Study Of The Tigris And Euphrates Rivers Basins, thesis PhD, School of Law, Bangor University, United Kingdom, 2016.

([4]) ملخصات الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية، بعض الأنشطة التي تقوم بها نيكارجوا في المنطقة الحدودية.
ملف منشور pdf، مصدر سابق، وكذلك مشار إليه لدى: د. عمر محمود اعمر، مصدر سابق، ص 62- 63.

المجاري المائية الدولية[1]. كما أن هذا الحكم كان محل اهتمام فقهاء القانون الدولي وذلك لأسباب عدة منها[2]:

أولاً: تزامن هذا الحكم مع فتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة للمياه لعام 1997.

ثانيًا: كذلك إن هذا الحكم يعد هو الأول من نوعه في مجال القانون البيئي وقانون الانهار، ويعدّ خطوة مهمة نحو إرساء مبادئ قانون المياه الدولي وحماية البيئة.

ثالثًا: أن هذا القرار جاء بعد نهاية الحرب الباردة وكان من أوائل الأحكام أو القضايا الدولية التي تم تسويتها بصورة سلمية بدون الالتجاء للعنف والقوة.

ومن بين القضايا الهامة كذلك، قضية " Pulp Mills " بين الأرجنتين وأوروغواي لعام 2010، على نهر أوروغواي. وعلى اثر تلك القضية ازدادت أهمية التوعية بموارد المياه المشتركة والقانون البيئي الدولي[3]. وتبدو معالم تلك القضية أنه في 4 أيار / مايو 2006، أقامت الأرجنتين دعوى ضد أوروغواي ، بدعوى أن أوروغواي قد انتهكت الالتزامات الإجرائية الواقعة عليها بموجب النظام الأساسي لنهر أوروغواي لعام 1975 [4]. وقد أكدت الأرجنتين أن أوروغواي لم تفي بالتزام إجراءات الإخطار المسبق والتشاور، عندما قررت من جانب واحد لبناء المطاحن بالقرب من دولة فراي بينتوس على نهر أوروغواي، وتم الإدعاء أن المشاريع تشكل تهديدًا وشيكًا على نهر أوروغواي، إذا ما استمر تصريف النفايات السائلة من مصنع اللب في نهر أوروغواي الذي يشكل الحدود مع الأرجنتين. كما يتسبب في أضرار جسيمة عابرة للحدود للأرجنتين، لذلك طلبت الأرجنتين تدابير مؤقتة لتعليق بناء هذه المطاحن، استنادًا للمادة (41) من القانون الأساس لعام 1975 [5].

وعليه، فقد أصدرت المحكمة حكمها في 20 أبريل 2010، مؤكدة على أهمية القواعد الإجرائية والموضوعية، كما أوضحت العلاقة بينهما في القانون البيئي الدولي، وفي استغلال الموارد المائية المشتركة بين الدول المشاطئة، وقد ركزت المحكمة قرارها على أهمية إخطار الدول المشاطئة بأسرع ما يمكن فيما يتعلق بالمشاريع أو الأنشطة الجديدة التي قد تسبب ضررًا عابرًا للحدود ، مع ضرورة إجراء تقييم الأثر البيئي (EIA) لهذه الأنشطة والمشاريع [6]. وشددت

([1])Awn S. Al-Khasawneh, 'Do judicial decisions settle water- related disputes?' in Chazournes B. L, Leb C, Tignino M, (eds), International Law and Freshwater: The Multiple Challenges (Edward Elgar Publishing Ltd 2013) 352-353 .

([2])Hilal Elver, Peaceful Uses of International Rivers: The Euphrates and Tigris Rivers Dispute (Transnational Publishers 2003) 233.

([3])Owen McIntyre, 'The World Court's Contribution to International Water Law: The Pulp Mills Case between Argentina and Uruguay' (2011) 4 (2) Journal of Water Alternatives, 124

([4])The Statute is a treaty signed between the two States on 26 February 1975 for the regulation of utilisation of that part of the river which constitutes their joint boundary; Statute of the River Uruguay, signed at Salto between Uruguay and Argentina on 26 February 1975, (1982) 1295 UNTS 340.

([5]) Pulp Mills case (Argentina v. Uruguay) [2010] ICJ Report 14; The ICJ Report, UN Doc A/65/4, Supplement No.4, 1August 2009-31 July 2010, 28-29.

([6]) Ibid.

المحكمة كذلك على أهمية مبدأ الاستخدام المنصف والمعقول كقاعدة أساسية في قانون المياه الدولي ، وعلاقته بمفهوم التنمية المستدامة ، وشددت على أهمية القواعد الإجرائية للتعاون من أجل تحقيق الاستخدام المنصف والمعقول ، وبالتالي ، التنمية المستدامة ، وأن "هذا الاستخدام لا يمكن اعتباره منصفًا ومعقولاً إذا لم يتم أخذ مصالح الدولة المشاطئة الأخرى في المورد المشترك وحماية البيئة في الاعتبار"[1].

من جملة ما سبق يبدو لنا، إنه سواء تعلق الأمر بأحكام محاكم التحكيم أم القضاء الدولي, فإن كلا القضائيين كان لهما دورٌ في إصدار قرارات شكلت بحد ذاتها مبادئا للقانون البيئي بشكل عام وكان لهما دورًا في إرساء مبادئ التنمية المستدامة بشكل خاص، بما يمكن القول معه أن حق التنمية المستدامة قام على أساس دولي وإقليمي، الأمر الذي يؤكد على أهمية التنمية المستدامة وحق الشعوب فيها، وأن السعي نحوها هو عمل عام عالمي ينبغي أن تُعمل من أجله الآليات اللازمة لتفعيل هذا الحق شاملاً لكافة أبعاده وجوانبه وبخاصةٍ تلك المتعلقة بالأمن الغذائي.

ولعل مخالفة ذلك تتضمن العقاب وذلك وفقًا لما جاء في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية والذي ينص في المادة (38) منه على أن : " 1- وظيفة المحكمة أن تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقا لأحكام القانون الدولي، وهي تطبق في هذا الشأن:(أ) الاتفاقات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترفا بها صراحة من جانب الدول المتنازعة، (ب) العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال، (ج) مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتمدنة، (د) أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم، ويعتبر هذا أو ذاك مصدرا احتياطيا لقواعد القانون وذلك مع مراعاة أحكام المادة 59. -2- التي نصت على "الا يترتب على النص المتقدم ذكره أي إخلال بما للمحكمة من سلطة الفصل في القضية وفقا لمبادئ العدل والإنصاف متى وافق أطراف الدعوى على ذلك"[2].

خلاصة ما سبق يتبين لنا، أن منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة عمدت من خلال جهودها المستمرة نحو دعم الحكومات والشركاء في التنمية في تصميم السياسات والبرامج والأطر القانونية السليمة التي تعزز الأمن الغذائي والتغذية السلمية، كما أسهمت مع دول الساعية إلى الحصول على تمويل عام وخاص من أجل الزراعة والتنمية الريفية، من أجل وضع نظام غذائي مستدام قوي يدعم بدوره دول المهددة بالمجاعات ولا شك أن المنظمة وخلال خبرتها الدولية نجحت نوعا ما في مساعدة الشراكات الإقليمية والدولية الواسعة، بما فيها التعاون بين دول الجنوب، المطلوبة لتحقيق القضاء على الجوع وهي الاستراتيجية المحددة حتى عام 2030.

([1]) Pulp Mills case (Argentina v. Uruguay) [2010] ICJ Report 14; The ICJ Report, UN Doc A/65/4, Supplement No.4, 1August 2009-31 July 2010 p 275.

([2]) النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية , متاح على الرابط الالكتروني https://legal.un.org/avl/pdf/ha/sicj/sicj_a.pdf.

تاريخ الزيارة: 2021/6/30.

الخَاتِمَة

بعد البحث في الآليات الدولية لحماية حق الإنسان في التنمية المستدامة في بعدها الغذائي ، توصلنا للنتائج والمقترحات

أولاً- الاستنتاجات:

1. أن عملية التحول إلى التنمية المستدامة وبخاصة في مجال الأمن الغذائي للتقليل من الخطر الذي يحيق بالبيئة والإنسان؛ فمشكلة التنمية البيئية بشكل عام تمثل قضايا مجموعة عناصر متداخلة، وعليه فليس من الممكن التعامل مع كل عنصر من عناصر البيئة بشكل منفرد، إذ إن المشاكل البيئية المتعددة ليست إلا وجوهاً مختلفة لأزمة واحدة.
2. تتعامل هذه الأزمة مع التغيرات والمشاكل في المجالات الزراعية والبيئية والاقتصادية والاجتماعية، ولعل هذا ما دفع بعض المهتمين بهذا الشأن إلى أن يطلقوا على حركة الاستدامة هذه "الثورة البيئية" مقارنة لها بالثورتين الزراعية والصناعية اللتين كان لهما تأثير تاريخي كبير على حياة الإنسان، ولهذا فإن التنمية المستدامة بشكل عام، والاستدامة في بعدها الغذائي بشكل خاص هي بناء لمجموعة نشاطات وسلوكيات اجتماعية، اقتصادية، وأنماط إنتاجية واستهلاكية، وتقنيات تعمل على استدامة البيئة وتمكين الجيل الحالي وتحسين حياته وضمان حياة ملائمة للأجيال القادمة.
3. تمثل بناء مجموعة النشاطات على المستويين العام والخاص فنصيب القطاع الخاص التنموي لا يقل أهمية عنه في القطاع العام، إذ لابد له من مراعاة المشاريع التي تؤثر بشكل إيجابي على البيئة وليس العكس، لذا فلابد لتحقيق ذلك من إعادة صياغة النشاطات الحالية أو ابتكار أخرى جديدة ومن ثم العمل على دمجها في البيئة القائمة لخلق تنمية مستدامة على أن تكون مقبولة ثقافياً، وممكنة اقتصادياً، وملائمة بيئياً، وقابلة للتطبيق سياسياً، وعادلة اجتماعياً.
4. أن الإطار الأنسب لتحقيق التنمية المستدامة والاستجابة للنداءات الدولية بخاصة فيما يتعلق بأمن الغذاء ينبغي أن يكون إطاراً تكاملياً، فالتطوير والنهوض بأمن الغذاء هو عملية تشاركية وتفاعل بين الريف والمدينة والقطاع العام والخاص وبين القطاعات الانتاجية والخدمية والتخطيطية، ومن شأن ذلك أَن يحدث تغيرات كمية ونوعية تنعكس إيجابياً على تحسين غذاء الإنسان وصحته.
5. لا يمكن أن ننكر أن الجهود الدولية التي عمدت إلى تشجيع التنمية المستدامة في مجال الأمن الغذائي كان لها دور في الحد من مخاطر البيئية التي تمتد إلى غذاء الإنسان, تبقى مشكلة التلوث البيئي من أهم عوائق إعمال التنمية المستدامة وتهديد الأمن الغذائي و على الرغم من سياسة التقليل من النزاعات وآثارها بالمقارنة بالقرون السابقة إلا أن الاهتمام بالتطور التكنولوجي والابتكارات كان له دورٌ سلبي على نظافة البيئة وإهدار ثرواتها.
6. ان احكام القانون الدولي ذات الصلة في وضعها الراهن تكفل قدرا معقولا ومناسبا من الحماية للموارد البيئية الطبيعية ابان النزاعات المسلحة مما يعني الى حد كبير ان المشكلة الاصلية لا تكمل في غياب او قلة الاساليب القانونية اللازمة لتوفير هذه الحماية بقدر ما يتعلق بالجانب التطبيقي للقواعد والاحكام ذات الصلة بالبيئية في اوقات النزاعات المسلحة الذي يتجلى في عدم التزام الاطراف المسلحة لهذه القواعد وتلك الاحكام وغياب الرقابة الدولية بخصوص تطبيقها.

7. إن التخفيف من حدة مهددات الأمن الغذائي على المستويين الدولي والإقليمي يتطلب القضاء على هشاشة الأمن، فضلاً عن توسيع خيارات الوصول مع التخطيط الأسري وتعزيز شبكات الحماية الاجتماعية من جهة ورفع المستوى الثقافي والاجتماعي، ولا سيما ما يتعلق بالثقافة الاستهلاكية والثقافة الغذائية.
8. تحسين ظروف العيش في الارياف من خلال التخلص من رواسب التخلف في البنى التحتية وتشجيع الزراعات المعاشية بمنح المزارعين قروضاً يساعد على عملية الاستدامة في المجال الزراعي ما يساعد كثيراً في عملية التنمية وبالعكس، فإن قلة الخدمات بالمناطق الريفية يجعل سكان هذه المناطق أكثر استجابة للنزوح وترك الأراضي الزراعية.
9. إهمال المناطق والأَراضي الرعوية ، والاستخدام الجائر يشكل خطراً على عملية التنمية، إذ مثلما هو معروف فإن الرعي طالما ارتبط بعمليات الزراعة.

ثانياً- المقترحات:

1- ضرورة تبني منظمة الأمم المتحدة معاهدة دولية او بروتوكولات تختص بالتنمية المستدامة وتنظم كافة الأمور المتعلقة بها.

2- استهلاك الموارد باعتدال وكفاءة ومراعاة الأسعار الأفضل للموارد، والاستخدام الأكثر كفاءة للموارد، والأطر الزمنية لاستبدال الموارد غير المتجددة بموارد بديلة، والاستخدامات البديلة المحتملة للموارد.

3- عدم استهلاك الموارد المتجددة بوتيرة أسرع من قدرتها على التجدد أو بطريقة يمكن أن تؤذي البشر أو النظم الداعمة للحياة على الأرض ولا سيما تلك التي ليس لها بدائل.

4- التوسع في مجال الاعتماد على الطاقة النظيفة المتجددة كالطاقة الشمسية والطاقة المائية وطاقة الرياح و التخلص من المبيدات السامة والمخصبات الكيميائية الضارة بالتربة والغذاء.

5- تشجيع المرونة والكفاءة في كل من المستويين الإنساني والطبيعي من خلال تفضيل البستنة المتجددة، والمتنوعة و رفع كفاءة الخدمات في المناطق الريفية على غرار نظيرها في المناطق الحضرية، لتصبح قادرة على خدمة سكانها ومن ثُمّ تشجيعهم على البقاء والاستمرار في أعمالهم الزراعية.

6- زراعة الأرض بمحاصيل متعددة للمحافظة على خصوبة التربة، فضلاً عن تفضيل زراعة النباتات طويلة العمر على السنوية منها في تطوير الإنتاج البيولوجي قدر الإمكان.

7- إعادة النظر في استثمار المراعي بما يكفل حمايتها من أخطار الرعي الجائر وتطوير واستصلاح الأراضي الرعوية و إعادة تأهيل البيئات المتدهورة قدر المستطاع من خلال وسائل التحكم وخلق ظروف ملائمة لعمليات إعادة الإصلاح الطبيعي.

8- إصدار تشريعات دولية وداخلية تحد من سياسة تجريف التربة وتشجع سياسة التشجير وزيادة المساحات الخضراء واتخاذ الإجراءات والتدابير الضرورية والرادعة تجاه كل دولة تقوم بأفعال من شانها إعاقة التنمية المستدامة.

قائمة المصادر والمراجع

❖ **القرآن الكريم**

القسم الأول-المصادر العربية

المعاجم اللغوية:

ابن منظور , لسان العرب, ج15, دار صادر , بيروت.

أولاً: الكتب

1. احمد عبد زيد واخرون ، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية، المركز العربي للدراسات والأبحاث الاستراتيجية، 2013.
2. جون بلويت، فهم التنمية المستدامة، ترجمة طارق راشد عليان، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2010.
3. دوجلاس موسشيت، مباديء التنمية المستدامة، ترجمة: بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، 2000.
4. رشاد عارف السيد، الوسيط في المنظمات الدولية، ط1، عمان، 2001 .
5. رواء زكي الطويل، التنمية المستدامة والأمن الاقتصادي في ظل الديمقراطية وحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.
6. ساجد أحميد عبل الركابي، التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئة وتغير المناخ، المركز الديمقراطي العربي، ط1،ألمانيا، برلين 2020.
7. سهير إبراهيم حاجم الهيتي، الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، 2014.
8. سهيل حسين الفتلاوي حوامدة، غالب عواد، القانون الدولي العام (حقوق الدول وواجباتها- الإقليم- المنازعات الدولية- الدبلوماسية)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط3، عمان، 2013.
9. شهدان عادل عبد اللطيف، التنمية المستدامة ما بين أطر التنمية الاجتماعية والاقتصادية وعلاقتها بالموارد البشرية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2020.
10. عبد الباسط وفاء، التنمية السياحية المستدامة بين الاستراتيجيات والتحديات المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005.
11. عبد الناصر زياد هياجنه، القانون البيئي " النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية"، دار الثقافة، ط2، عمان، 2014.
12. عمر الحفصي فرحاني، آدم بلقاسم قبي، بدر الدين محمد شبل، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرياته الاساسية " دراسة في أجهزة الحماية العالمية والإقليمية وإجراءاتها"، دار الثقافة والنشر، ط1، عمان، 2012 .
13. عمر محمود اعمر، قانون البيئة، دار العيون، ط1، عمان، 2008.

14. غسان هشام الجندي، المسؤولية الدولية، مطبعة التوفيق، ط1، عمان، 1990.
15. فندر زين حسن الناصري، دور القضاء الدولي في تسوية المنازعات الدولية، ط1، الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1989
16. مجيد السامرائي، الجغرافية وآفاق التنمية المستدامة، دار اليازوري العلمية، ط1، 2017.
17. محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي للوطن العربي، عالم المعرفة، الكويت، 1998.
18. محمد محمد عبد اللطيف، قانون التنمية المستدامة، دار النهضة العربية، ط1، القاهرة، 2021.
19. محمود رجب فتح الله، آليات الحماية القانونية للبيئة " دراسة تطبيقية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019.
20. محمود شريف بسيوني، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المجلد الأول، الوثائق العالمية، دار الشروق، ط3، القاهرة، 2007.
21. مدحت أبو النصر، ياسين مدحت محمد، التنمية المستدامة " مفهومها، أبعادها، مؤشراتها"، دار الفكر العربي، الإسكندرية، 2017.
22. يحيى محمود حسن، الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في دولة الامارات العربية المتحدة، قسم الدراسات الاقتصادية، مركز دراسات الخليج، جامعة البصرة ,2013.

ثانياً: الرسائل والاطاريح

أ- الرسائل

1. خليفة سعيد خليفة، النمو الاحتوائي، الزراعة كأحد عناصر النمو الاحتوائي، رسالة ماجستير، جامعة بنها، كلية الحقوق، مصر، 2021.

2. سارة السيد محمد، استخدام التطور التكنولوجي في تحقيق الاستدامة البيئية في مصر " المدن البيئية المستدامة- دراسة حالة"، رسالة ماجستير، جامعة المنيا، كلية الحقوق, مصر, 2021.

3. عماد خليل إبراهيم، القانون الدولي لحقوق الإنسان في ظل العولمة، رسالة ماجستير منشورة، جامعة الموصل، 2012.

4. فارس صلاح علي حيدر، تخطيط التنمية الإقليمية في محافظة الزرقاء، الجامعة الأردنية ، كلية الدراسات العليا، الأردن, 2004.

5. كمال محمد منصوري، جودي محمد رمزي، " المراجعة البيئية كأحد متطلبات المؤسسة المستدامة وتحقيق التنمية المستدامة" ، التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية، ج1، جامعة فرحات عباس، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، الجزائر, 2008.

6. هيثم بن عيسى عبد الله الدلالي، حق التنمية المستدامة في قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق , الاردن 2017.

ب- الأطاريح:

1- معتصم محمد إسماعيل، دور الاستثمارات في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة دكتوراه، جامعة دمشق، كلية الادارة والاقتصاد , سوريا، 2015.

ثالثا: البحوث والدوريات

1. أحمد رشاد سلام، المسؤولية عن التلوث النووي في إطار قواعد القانون الدولي الخاص، مجلة العلوم القانونية والأقتصادية، جامعة عين شمس, كلية الحقوق, العدد (2)، الجزء الأول، مج (59)، مصر, يوليو 2017
2. أميمة سميح الزين، الأمن الغذائي، ندرة الماء... سلسلة مترابطة , مقالة مشورة في مجلة الجنان لحقوق الإنسان ، طرابلس، لبنان، 2012.
3. السيد عبد الرحمن بسيوني، الأمن الغذائي وإمكانية تحقيقه، ج1، مجلة العلوم الاقتصادية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية , جامعة القاهرة, مصر, 1985.
4. عائشة عميش، واقع الأمن الغذائي، مؤشراته وأبعاده في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية " دراسة حالة الجزائر"، ورقة بحث قدمت إلى المؤتمر الدولي التاسع حول " استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية"، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، بالتعاون مع مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا ومخبر تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في الصناعات المحلية البديلة، الجزائر, 2014.
5. عمار عمادي، " إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها "، التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي المنعقد خلال فترة 7-8 أبريل 2008، ج1، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ، جامعة فرحات عباس ، الجزائر، 2008.
6. فهمي بشاي، نحو التنمية الزراعية المستدامة في العراق " التحول من المعونات الإنسانية والإعمار إلى التنمية"، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، روما، 2003.
7. قحطان عدنان عزيز، مسؤولية الدول المشتركة عن التلوث البيئي، مجلة العلوم الانسانية لكلية التربية للعلوم الانسانية , مج 38, العدد2 ,2021

8. ماجدة أبو زنط . عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة من منظور الثقافة العربية، مجلة الدراسات والعلوم الإدارية، مجلة علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، مج 36، عمان، 2009.

9. محمد باتر علي وردم، مقال بعنوان: " العالم ليس للبيع، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة"، ، الدار الأهلية للنشر، عمان , بدون تاريخ نشر.

10. محمد كامل عارف، اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، مستقبلنا المشتركة، سلسلة عالم المعرفة، العدد 142، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1989.

11. نوزاد عبد الرحمن الهيتي، التنمية المستدامة في المنطقة العربية، الحالة الراهنة والتحديات المستقبلية، مجلة الشؤون العربية، العدد 125، الكويت، 2006.

12. يوسف بن يزة، محددات ومهددات الأمن الغذائي في المنطقة العربية، بحث منشور في مجلة العلوم الإنسانية، جامعة باتنة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية, العدد 38، الجزائر, 2018.

رابعاً: الوثائق الدولية

1- محاضرات الدورة التدريبية للأسس الاقتصادية والاحصائية لدراسات الأمن الغذائي، إعداد وحدة الأمن الغذائي كوزارة الزراعة والموارد الطبيعية بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة التابع للأمم المتحدة، الفترة من 18 – 23 نوفمبر، 1989.

2- تقرير اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، المركز الإنمائي دون الإقليمي لشمال إفريقيا، وضع واستخدام المؤشرات القابلة للتطبيق فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتنمية المستدامة ، المغرب من 13- 16 مارس 2001 .

3- منظمة التعاون الإسلامي، اجتماع الخبراء بشأن الأمن الغذائي , جدة , الفترة من 2- 3 مايو 2010.

4- المؤتمر الوزاري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الخامس حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية في الخرطوم، واستضافته السودان في الفترة من 26- 28 أكتوبر 2010.

5- الفقرة (222) من قرار التحكيم في قضية سكك حديد الراين الصادر بتاريخ 24 آيار/ 2005

6- رقم الوثيقة A/71/898 تتضمن هذه الوثيقة التقرير الموجز عن الاجتماع البرلماني لعام 2017 , المعقود في نيويورك يومي 13و 14 شباط/ فيراير 2017 , الذي يجري تعميمه عملا بقرار الجمعية العامة 123/65

خامساً: القرارات

1- قرار المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في طهران، إعلان طهران، أصدره المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في طهران، الصادر في 13 ايار/ مايو 1968.

2- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المادة الأولى من (إعلان الحق في التنمية) رقم 128/41 المؤرخ في كانون الأول/ ديسمبر 1986.

3- قرارات الميثاق الاجتماعي الأوروبي، المعدل، 1996 الذي بدأ العمل به في 7 يناير 1999.

سادساً: **المنظمات والجمعيات**:

1- منظمة الأغذية والزراعة " الفاو"، حول الأمن الغذائي في العالم؛ روما 6حزيران /يونيو/2008.

2- منظمة الصحة العالمية، تقرير برنامج المشترك حول التقدم المحرز في مجال الصرف الصحي. جنيف , نيويورك ,30 حزيران/ يونيو 2015.

3- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة FAO الندوة العالمية حول تلويث التربة. روما. إيطاليا 2- 4 أيار/ مايو 2018.

4- جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/ الدورة الثالثة/ نيروبي- مشروع قرار لإدارة تلوث التربة لتحقيق التنمية المستدامة، تقترحه مجموعة الدول الأفريقية 4- 6 كانون الأول/ ديسمبر/ 2017.

سابعاً: **الاتفاقيات و الصكوك الدولية**:

1. ميثاق منظمة الدول الأمريكية (ميثاق سان جوزيه) لعام 1948
2. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 .
3. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، لعام 1965.
4. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966.
5. الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، سان خوسيه، لعام 1969 .
6. اتفاقية القضاء على جميع أَشكال التمييز ضد المرأة، لعام 1979.
7. الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981
8. البروتوكول الإضافية للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (بروتوكول سان سلفدور) للعام 1988
9. اتفاقية حقوق الطفل 1989، والبروتوكولين الإضافيين الملحقين بها لعام 2000.
10. الميثاق الاجتماعي الأوروبي عام 1996.
11. الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المعتمد والمنشور بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية 5427 المؤرخ في 15 سبتمبر 1997
12. ميثاق الحقوق الأَساسية للاتحاد الأوروبي لعام 2000 .
13. إعلان أبو ظبي بشأن الأمن الغذائي لمجلس تعاون دول الخليج، لعام2010.

14. مؤتمر القمة العالمي للأغذية، خمس سنوات بعد الانعقاد، المقر الرئيسي للمنظمة، روما، إيطاليا، عقد في روما في نوفمبر/تشرين الثاني 1996.

ثامناً: المواقع على شبكة الانترنيت:

1. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، المرقم (1514/ د-15) المؤرخ في 15 كانون الأول/ ديسمبر 1960. متاح على الرابط الالكتروني

http://hrlibrary.umn.edu/arabic/subdoc.html.

2. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (1314 / د- 13) المؤرخ في 12كانون الأول/ ديسمبر 1958. متاح على الرابط الالكتروني

https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/NaturalResources.aspx

3. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ في 16 كانون الأول/ ديسمبر 1966، متاح على الرابط الالكتروني.

https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/ccpr.aspx

4. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة , إعلان الحق في التنمية ، المؤرخ في 4 كانون الأول/ ديسمبر 1986. متاح على الرابط الالكتروني.

.http://hrlibrary.umn.edu/arab/b075.html

5. البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لعام(1988)،متاح على الرابط الالكتروني.

http://hrlibrary.umn.edu/arab/am3.html.

6. لجنة الزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة (FAO) التابعة للأمم المتحدة، متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/coag/coag27/ar/1989.

7. قرارات المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المعقود في فيينا، إعلان وبرنامج عمل فيينا، خلال الفترة من 14 إلى 25 حزيران/ يونيو متاح على الرابط الالكتروني 1993.

https://www.ohchr.org/AR/AboutUs/Pages/ViennaWC.aspx.

8. قرارات الإعلان الأمريكي بشأن حقوق السكان الأصليين الذي أقرته اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان في 26 فبراير 1997 في جلستها رقم 1333 في الدورة العادية رقم 95 متاح على الرابط الالكتروني.

https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/Indigenous.aspx.

9. تقرير البنك الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية لعام 1997 متاح على الرابط الالكتروني.

.http://hrlibrary.umn.edu/arab/M27.pdf

10. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الألفية، المنعقد في نيويورك من 6 إلى 8 أيلول/ سبتمبر متاح على الرابط الالكتروني 2000.

https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/Millennium.aspx.

11. المؤتمر الإقليمي السادس والعشرين للشرق الأدنى، طهران، جمهورية إيران الإسلامية، 9 - 13 مارس/آذار 2002، متاح على الرابط الالكتروني.

.http://www.fao.org/3/y6227a/y6227a.htm

12. اللجنة الدولي للصليب الأحمر (2003)، حوارات إنسانية في القانون والسياسات والعمل الإنساني. متاح على الرابط الالكتروني .

https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/about-the-icrc-311298.htm

13. محمد ولد عبد الدايم، مفاهيم تتعلق بالأمن الغذائي، مركز الجزيرة للدراسات، متاح على الرابط الالكتروني:

.https://www.aljazeera.net/2004/10/03/%D

14. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة العمل الدولية، 2012 متاح على الرابط الالكتروني.

https://www.eg.undp.org/content/egypt/ar/home/operations/undp_un.html

15. منظمة الأغذية والزراعة 2013، حالة الأغذية والزراعة: نظم أغذية التقنية أفضل، روما متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/publications/sofa/2013/ar/

16. حنان عبد المعبود، سلامة الغذاء والتصدي لتحديات الأمن الغذائي، المؤتمر الثاني لسلامة الغذاء، الكويت، 2016/13/16، متاح على الرابط الالكتروني:

https://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/health/633903/16-03-2016.

17. منظمة الأغذية والزراعة، 2017. مستقبل الأغذية والزراعة - الاتجاهات والتحديات، روما متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/publications/fofa/ar/

18. منظمة الأغذية والزراعة، 2017، الأثاث والأمراض النباتية والحيوانية العابرة للحدود. الفصل السادس علمين مستقبل الأغذية والزراعة: الاتجاهات والتحديات"، منظمة الأغذية والزراعة، روما متاح على الرابط الالكتروني.

.http://www.fao.org/publications/fofa/ar/

19. إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (UNDESA)، نيويورك.2017. التوقعات السكانية في العالم: تنقيح عام 2017، الاستنتاجات الرئيسية والجداول الأولية متاح على الرابط الالكتروني.

COAG/2018/4/Rev.1. http://www.fao.org/3/mx349ar/mx349ar.pdf.

20. جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بيروني 30 كانون الثاني/ يناير 2018. متاح على الرابط الالكتروني.

http://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500

21. المنتدى الاقتصادي العالمي. 2018، ابتكار له غرض: دور الابتكار التكنولوجي في تسريع التحول في النظام الغذائية المنتدى الاقتصادي العالمي، سويسرا متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/3/mx349ar/mx349ar.pdf.

22. منظمة الأغذية والزراعة، للأمم المتحدة، مصر والفاو شراكة من أجل تحقيق الأمن الغذائي وتفعيل استراتيجيات الزراعة ومواجهة مخاطر التغير المناخي، إطار البرنامج الوطني المقرر تنفيذه في الفترة 2017- 2022، والذي يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، 2018متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/3/a-az570a.pdf

23. منظمة الأغذية والزراعة، 2017، حالة الأغذية والزراعة: الاستفادة من النظم الغذائية لتحقيق التحول الريفي الشامل، روما متاح على الرابط الالكتروني.

.http://www.fao.org/3/I7658ar/i7658ar.pdf

24. كيف يساهم الاقتصاد الدائري في حماية البيئة، العدد (14999) ديسمبر 2019، متاح على الرابط الالكتروني.

https://aawsat.com/home/article/2046531/%

25. منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الاستفادة من إجراءات الحكومة التابعة (الفرعية) والمحلية لضمان نظم غذائية مستدامة، وتحسين التغذية، روما 2019.

CC BY-NC-SA 3.0 IGO;

.https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/3.0/igo/deed.ar

26. محمد علي باتر، مارتن فان نيكوب، الأمن الغذائي وعلاقته بالاقتصاد والصحة، مقال منشور بجريدة العرب الاقتصادية الدولية، بتاريخ 2020/5/6، متاح على الرابط الالكتروني.

https://www.aleqt.com/2020/06/06/article_1843891.html

27. منصة الإجراءات الغذائية الحضرية، منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة(FAO)؛ متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.fao.org/urban-food-actions/ar/.

28. منظمة الأغذية والزراعة: تقرير يحذر من الخطر بشأن التربة.

http://www.fao.org/news/story/ar/item/1173705/icode/.

29. منظمة الأغذية والزراعة، للأمم المتحدة، قائمة المصطلحات المختارة، متاح على الرابط الالكتروني

http://www.fao.org/hunger/glossary/ar/

30. منظمة الصحة العالمية، مركز وسائل الإعلام.

https://www.who.int/mediacentre/factsheets/fs311/ar/.

31. تقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية التابع للجنة الأمن الغذائي العالمي. التقرير رقم 5. روما.

http://www.fao.org/cfs/cfs-hlpe/ar/

32. الهدف (13) من اهداف التنمية المستدامة عام 2030 ، (اتخاذ اجراءات عاجلة لمكافحة تغيير المناخ وآثاره). متاح على الرابط الالكتروني.

http://www.iaea.org

33. الأمم المتحدة، مؤتمر التنمية المستدامة، الدورة الخامسة والستون، وثيقة (65) https://undocs.org/ar/A/RES/65/23.

34. اختلاف مصطلح التنمية المستدامة.

https://www.un.org/sustainabledevelopment/sustainable-development-goals/

35. إعلان ابو ظبي بشأن الأمن الغذائي لمجلس تعاون دول الخليج، في 23 نوفمبر 2010، جهاز ابو ظبي للرقابة الغذائية، انظر الموقع الإلكتروني:

https:/wam.ae>details.

36. الميثاق العالمي للطبيعة عام 1982، برنامج الأمم المتحدة للبيئة. متاح على الرابط الالكتروني

https://www.unep.org/ar/events/conference/fy-sbyl-wd-mythaq-almy-llbyyt.

37. اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية، لعام 1997. متاح على الرابط الالكتروني

https://77.42.251.205>downl.

38. اتفاقية لاهاي بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدين في حالة الحرب البرية 18 تشرين الأول/أكتوبر 1907. متاح على الرابط الالكتروني

http://hrlibrary.umn.edu/arab/b204.html.

39. فانسان شيتاي، مساهمة محكمة العدل الدولية في القانون الدولي الإنساني، متاح على الرابط الالكتروني

https://www.icrc.org/ar/doc/assets/files/other/icgcontribution.pdf.

40. ملخصات الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية، بعض الأنشطة التي تقوم بها نيكارجوا في المنطقة الحدودية. متاح على الرابط الالكتروني
https://legal.un.org> arabic.pdf

41. التحكيم بحر بيرنغ: متاح على الرابط الالكتروني
https://ar.techwikibd.com/542856-bering-sea-controversy-BQKTUE

42. وثيقة رقم (A/69/10) أيار/ مايو 2014، الوثيقة متاح على الرابط الالكتروني:
https://legal.un.org/ilc/reports/2014/arabic/chp8.pdf

ولتفاصيل أكثر في القضية متاح على الرابط الالكتروني:
https://stringfixer.com/ar/Trail_Smelter_dispute

43. القضية منشورة (حكم تحكيم) متاح على الرابط الالكتروني:
https://www.arabdict.com/ar/enar/details?ids=174778&term=smelter&ar

القسم الثاني -المصادر الاجنبية:

First: Books

1) Amil Markandes ،natural environments and social rate of discount ، project apprasisa ،1988
2) Angilcka verze، Sustainable Development Policy and Guide، The EEA Financial Mechanism 2006.
3) Antoine d'Autume and Katheline Schubert، Maximin paths when the resource has an amenity value، Sorbonne، 2008.
4) Awn S. Al-Khasawneh, 'Do judicial decisions settle water- related disputes?' in Chazournes B. L, Leb C, Tignino M, (eds), International Law and Freshwater: The Multiple Challenges (Edward Elgar Publishing Ltd 2013).
5) Baker، P. and S. Friel.. Food systems transformations، ultra-processed food markets and the nutrition transition in Asia. Globalization and Health. 2016.
6) BOISSESSON (M.), Le Droit Français de L'arbitrage Interne et International, Joly,1990,
7) Buhaug، Halvard، and Kristian S. Gleditsch International Studies Quarterly 2008.
8) Cai Zhonghua، Song Yu، Environmental Protection Investment and Sustainable Development-Policy Simulation Based on Nonlinear Dynamics، Energy Procedia 5، china، 2010.
9) Ciegis، Laws of thermodynamics and sustainability of economics، Engineering economics، 2008.
10) Colier and others، Breaking the Conflict Trap. Civil War and Development Policy. Oxford: Oxford University Press، 2003.
11) Danielle Nierenberg, Women and Sustainability: Recognizing the Role of Women at Rio+20 World watch Institute, 2012.
12) Danielle Nierenberg، the role of women in sustainable development، Women Deliver organization، Brazil، 2012.
13) Davies، James C.، Towards a theory of revolution. American Sociological Review،1962.

14) Davis and Kuritsky. Christian، and others، sometimes you just have to leave: domestic threats and forced migration. International Interactions 1964 – 1989.
15) Fahey.T، F. Convery، the Role of social indicators in Assessing Sustainability in Ireland. The Environmental Institute UCD، 1995.
16) Fearon، James D.، and David D. Laitin (Ethnicity، insurgency، and civil war. American Political Science Review 2003.
17) Franz Hides، Achi Atsain، Hezron Nyangito Padilla، Gerard Ghersi & Jean Charles Le Valee " Development Srategies and Food and Nutrition Security in Africa: An Assessment " International Food Policy Research، Instiute 2033، Washington، DC 20006-1002 USA، December، 2004.
18) Gary Bickel، Mark Nord، Cristofer Price، William Hamilton، John Cook. "Guide to Measuring Household Food Security". USDA Food and Nutrition Service، 2000. Retrieved November 2013.
19) Ghobarah and others، Civil wars kill and maim people long after the shooting stops. American Political Science Review 2003.
20) Hahn Nguyen، Morrison، J and D. Neven، forthcoming. Changing food systems: Implications for food security and nutrition، 2018.
21) Herbst، Jeffrey States and Power in Africa: Comparative Lessons in Authority and Control. Princeton NJ: Princeton University Press، 2000.
22) Hilal Elver, Peaceful Uses of International Rivers: The Euphrates and Tigris Rivers Dispute (Transnational Publishers 2003)
23) Holtermann، Helge Explaining the development-civil war relationship. Conflict Management and Peace Science 2012.
24) James Gustare ،the environment ،the greeting of technology ، development ،1989.
25) Jeab Drèze & martya Sen، "Hunger and Public Action"، Oxford Press.
26) Kahtan Adnan Aziz AL-Kayiim, The Non-Navigational Use Of International Rivers: A Case Study Of The Tigris And Euphrates Rivers Basins, thesis PhD, School of Law, Bangor University, United Kingdom, 2016.
27) Kevin murphy، The social pillar of sustainable development: a literature review and framework for policy analysis، School of Business and Humanities، Institute، Ireland 2012

28) Knight and others، The peace dividend: military spending cuts and economic growth. IMF Staff Papers 1996.

29) M. DOMKE,, The Law and Practice of commercial arbitration Mundelein Callaghan & Co., 1968,

30) Mark Nord، Alisha Coleman-JensenMargaret And ،rews، Steven Carlson. "Household Food Security in the United States 2009: Measuring Food Security". United States Department of Agriculture “USDA”. November، 2010.

31) Mason، David، and Patrick Fett How civil wars end: a rational choice approach. Journal of Conflict Resolution 1996.

32) Mulet، M.، Mink، P.، Dernini، S. Bortoletti، M. and J. Lomax. forthcoming. The 10YFP Sustainable Food Systems as a multistakeholder platform for a systemic approach. In: Sustainable Diets: The Transdisciplinary Imperative 2018.

33) Murdoch، James C.، and Todd Sandler Economic growth، civil wars and spatial spillovers. Journal of Conflict Resolution، 2002.

34) Okowa. N Phoebe “Procedural Obligations in International environmental Agreements, BYBIL, 1996.

35) Owen Mclntyre ، Environmental Protection of International Watercourses under International Law , Ashgate See further ، S. K. Chatterjee ، ‘CERDS After 15 Years’ , 2007

36) Owen Mclntyre ، Environmental Protection of International Watercourses under International Law , Ashgate 2007, See further ، S. K. Chatterjee ، ‘CERDS After 15 Years’ ,1991,

37) Patricia Birnie & Alan Boyle ، International Law and the Environment , 2nd edn, Oxford University Press 2002.

38) Patricia Birnie & Alan Boyle ، International Law and the Environment , 2nd edn, Oxford University Press 2002.

39) Pearce Atkinson، Capital Theory and the Measurement of Sustainable Development: An Indicator of Weak Sustainability، Ecological Economics 1993. R. Mushkat, ‘Environmental Sustainability: A Perspective from the Asia- Pacific Region27 (153) University of British Columbia Law Review. , (1993)

40) Philippe Sands ، ‘International Law in the Field of Sustainable Development - Emerging Legal Principles’ ، in Winfried Lang (ed.) ، Sustainable Development and International Law London: Graham and Trotman/Martinus Nijhoff ،1995.

41) Pytrik Reidsma ،and others ،Methods and tools for integrated assessment of land use policies on sustainable development in developing countries elsevier ،Land Use Policy 28. 2010.

42) ROBERT (J.), L'arbitrage, droit international Privé, Dalloz, Paris, 5éme Edition, 1983, .

43) S. Devereux، and S. Maxwell. Food security in sub- Saharan Africa، Intermediate Technology Development Group [ITDG]، London، 2001.

44) Simon Maxwell & Franken Berger، N.D، Part III، World Bank 1986.

45) Slantchev، Branislav L. Borrowed power: debt finance and the resort to arms. American Political Science Review 2012.

46) Timmer، P. Managing structural transformation: A political economy approach. UNU-WIDER Annual Lecture 18 Helsinki، UNU-WIDER، 2014.

Second : Foreign Magazines

1) Blomberg، S. Brock، and Gregory D. Hess. The temporal links between conflict and economic activity. Journal of Conflict Resolution. (2002)

2) Lacina and Gleditsch and Nils Petter Gleditsch، Monitoring trends in global combat: a new dataset of battle deaths. European Journal of Population 2005

3) Koubi، Vally War and economic performance. Journal of Peace Research، 2005.

4) Abouharb، M. Rodwan، and Anessa L Kimball. A new dataset on infant mortality rates، 1816-2002. Journal of Peace Research. (2007)

5) Sobek، David Masters of their domains: the role of State capacity in civil wars. Journal of Peace Research 2010.

6) Owen McIntyre, 'The World Court's Contribution to International Water Law: The Pulp Mills Case between Argentina and Uruguay' (2011) 4 (2) Journal of Water Alternatives, 124

Third:Reports in foreign language:

1. The Statute is a treaty signed between the two States on 26 February 1975 for the regulation of utilisation of that part of the river which constitutes their joint boundary; Statute of the River Uruguay, signed at Salto between Uruguay and Argentina on 26 February 1975, (1982) 1295 UNTS 340
2. Report of the world commission on environment and development (1987).
3. Robert Goodland ،neoclassical economic and principles of sustainable development ،ecological modeling ،1987.
4. Rio Declaration on Environment and Development ، UN Conference on Environment and Development, Rio de Janerio ، Brazil, UN Doc A/CONF. 1992
5. R. Mushkat, 'Environmental Sustainability: A Perspective from the Asia- Pacific Region, (1993) 27 (153) University of British Columbia Law Review.
6. M. C. W. Pinto ،' Reflections of the Term Sustainable Development and its Institutional Implications' ، in Konrad Ginther ، Erik Denters and P. J. I. M. de Waart (eds) ، Sustainable Development and Good Governance (Kluwer Academic Publishers ، Dordrecht ، 1995).
7. EUROPEAN COMMISSION ،A Framework for Indicators for the Economic and Social Dimensions of Sustainable Agriculture and Rural Development ،2001.
8. Observatoire de la responsabilite sociale de enterprises ، Developpment Durable; un defi pour les managers ،edition AFNOR ، 2004.
9. ates، Scott، and others (2006). Institutional inconsistency and political instability: polity duration، 1800-2000. American Journal of Political Science، vol. 50، No. 4، pp. 893-908.

10. Pulp Mills case (Argentina v. Uruguay) [2010] ICJ Report 14; The ICJ Report, UN Doc A/65/4, Supplement 2009
11. Economic Policy Reform ،reducing income inequality while boosting economic growth ،2012. Part2 OECD

12. UN ،An Action Agenda for Sustainable Development REPORT FOR THE UN SECRETARY GENERAL ،SDSN ،2013.

Fourthly :Review foreign on the web

1) Stockholm Conference in 1972
https://political.encycloped.org..
2) World Bank " Poverty and Hunger; Issues and Options for Food Security، In Developing Countries، Washington DC، 1986.

Published at: http://tinyurl.com/jnarsjp

3) The list of threats to human security is long، but most can be considered under seven main headings: economic security، food security، health security، environmental security، personal security، community security، and political security. [UNDP. Human Development Report 1994. Oxford University Press.

Published at: http://tinyurl.com/j3n4v43.

4) M. C. W. Pinto ،' Reflections of the Term Sustainable Development and its Institutional Implications' ، in Konrad Ginther ، Erik Denters and P. J. I. M. de Waart (eds) ، Sustainable Development and Good Governance (Kluwer Academic Publishers ، Dordrecht ، 1995).

5) Philippe Sands ، 'International Law in the Field of Sustainable Development - Emerging Legal Principles' ، in Winfried Lang (ed.) ، Sustainable Development and International Law London: Graham and Trotman/Martinus Nijhoff ،1995.

Published at https://www.googleadservices.com/pagead/aclk?sa.

6) Serageldin ،Expanding the Measure of Wealth; Indicators of Environmentally Sustainable Development. The World Bank ،1997 ، Washington ،p8.

https://www.researchgate.net/publication/327802636_Redirecting_investment_for_a_global_foo.

7) The Principle of Common But Differentiated Responsibilities: Origins and Scope For the World Summit on Sustainable Development 2002 Johannesburg, 26 August
http://cisdl.org/public/docs/news/brief_common.pdf accessed 25 February 2019.
8) World could run out of food in 10 years

Published at: https://www.news.com.au/technology/environment/world-could-run-out-of-food-in-10-years.

9) FAO. "Rome: Declaration of the world summit on food security." World Summit on Food Security، 2009.

Published at: http://tinyurl.com/y8dy3ku.

10) FAW. "Maximizing the Nutritional Benefits of Food Security interventions in West Africa". Regional Workshop on linkages between nutrition and food. Dakar، May 2011. http://tinyurl.com/zv9a829
11) United Nations Office of the High Commissioner for Human Rights، 2011.

https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/SP/Facts_Figures2011.pdf

12) Human Security Report Project، 2012.

https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/2012HumanSecurityReport-FullText_0.pdf

13) OECD. 2012. An emerging middle class. https://www.oecd.org/dev/44457738.pdf
14) United Nations 2015.

https://www.undp.org/sustainable-development-goals

15) Geneva Peacebuilding Platform، 2015.

https://www.gpplatform.ch/content/geneva-peace-week-2015

16) United Nations، 2015.

https://www.un.org/sustainabledevelopment/sustainable-development-goals/

17) City Region Food System Programme;

http://www.fao.org/in-action/food-for-cities-programme/en/

18) Food and Agriculture Organization of the United Nations side events https://www.fao.org>side.events

19) Supporting sustainable development and climate action

https://www.un.org/ar/sections/what-we-do/promote-sustainable-development/..

20) This is how the world fights plastic https://www.alhurra.com>health

21) Achieving Goal No. 14 of the Sustainable Development Goals https://www.un.org>article

22) Increased soil pollution puts food safety and food security at risk http://www.fao.org/news/story/ar/item/1173705/icode/

23) sustainable development https://www.un.org/ar/ga/president/65/issues/sustdev.shtml

24) Food security and quality in the family system https://www.fao.org/3/X4212a/X4212a.htm.

25) Riyadh Declaration: Strengthening Arab Cooperation in Facing Global Food Crises https://archive.unescwa.org/ar/riyadh-declaration-enhance-arab-cooperation-face-world-food-crises.

26) Declaration of the World Summit on Food Security https://www.fao.org/wsfs/wsfs-list-documents/ar/

27) Food security and nutrition education at the family level https://www.fao.org/3/X4212a/X4212a.htm

28) WHO Newsletter https://www.who.int/mediacentre/news/releases/2017/pollution-child-death/ar/

29) Morrison، J.، Bianchi، E.، Bowyer، C.، Vos، R. and L. Wellesley. 2018، forthcoming. Redirecting investment for a global food system that is sustainable and promotes healthy diets .

30) Hahn Nguyen، Morrison، J and D. Neven. 2018، forthcoming. Changing food systems: Implications for food security and nutrition. In: Sustainable Food and Agriculture.

https://www.googleadservices.com/pagead/aclk?sa